الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية

وزارة التعليم العالي و البحث العلمي

جامعة امحمد بوقرة بومرداس

كلـــية الحقـــوق

قسم القانون الخاص

مطبوعة خاصة بمقياس :

منهجية العلوم القانونية

من اعداد الدكتورة:

حساين سامية

أستاذة محاضرة " أ " ، كلية الحقوق ، جامعة أمحمد بوقرة ، بومرداس

كلمة الافتتاح :

يشرفني ويسرني ان اضع بين ايدي الطلبة هذه المطبوعة التي تشمل على مجموعة الدروس الخاصة بمقياس "**منهجية العلوم القانونية** "و التي تعد من اهم المقاييس المبرمجة في تخصص القانون على اساس انها تدرس بمعدل 28 بالمائة من البرنامج الكلي في عروض التكوين لنظام ل م د وهذا ما يدل على اهميتها بالنظر للمقاييس الاخرى لأنها تلازم الطلبة في كل الاطوار بداية من السنة الاولى الى غاية التخرج بل ان هذا المقياس يبقى يرافق الطالب حتى في حياته اليومية لآنه يدعمه بأدوات التنظيم والبحث والرتيب وغيرها من المناهج التي عمل على تأطير خطواه في كل المجالات.

ان منهجية العلوم القانونية تختلف نوعا ما في البرنامج المسطر لها من سنة الى اخرى اي وفقا للبرنامج الرسمي المقرر في عرض تكوين الماستر والساري به العمل حاليا في كلية الحقوق جامعة امحمد بوقرة بومرداس ، غير انها لا تختلف بالنظر للتخصصات ذلك انها تحمل نفس البرنامج في كل التخصصات.

تتناول هذه المطبوعة بالدراسة والتحليل موضوعين اساسين وهما البحوث النظرية في المجال القانوني والبحوث التطبيقية ، تناولت في الاول كل من مفهوم البحوث النظرية طريقة إعداد البحوث العلمية النظرية مراحل اعداد البحث العلمي وأجزاء البحث و الأسلوب في كتابة البحث ، فيما تضمن الثاني ومن الناحية التطبيقية التعليق على النصوص القانونية وعلى الأحكام القضائية ، والتدريب على الوقائع العملية و إعداد المقالة العلمية في مجال القانون و إعداد مداخلة في ملتقى أو تظاهرة علمية والسيرة الذاتية وكيفية إعدادها.

ان الاهداف المرجوة من هذه المطبوعة يكمن في تمكين الطالب من التحكم في طريقة اعداد بحث علمي بصورة انفرادية ومستقلة ومعرفة محتويات أجزاء البحث

مقـــــدمة

ان كتابة بحث ما ليست فقط ضرورة، وإنما حاجةٌ أيضاً، أما الأسباب التي تدعو المرء إلى الاهتمام بالقيام بالأبحاث وتقديرها هي كثيرة حيث يعد البحث أداةً لبناء المعرفة، وهو أداةٌ من أدوات التعليم الفعّال، أما سبب إجراء البحوث؛ فيكمن في الرغبة في علاج مشكلةٍ أو مسألةٍ معينةٍ؛ كإيجاد علاج لمعضلة ما.

ترتبطُ البحوث العلميّة بالدراسة الأكاديمية ارتباطًا وثيقًا، ويستند الباحث في إعداد هذه البحوث العلمية إلى مجموعة من الإجراءات والخطوات العمليّة التي تسمّى منهجية البحث العلمي، وفي نهاية الأمر فإن هذا البحث الذي يتم إعداده وفق هذه الخطوات محددة ولا يمكن الخروج عنها.

يحتاج المرء الى ادوات ومناهج في تعامله مع الافكار فلا يمكن لأي فرد القيام بنشاط ما دون استخدام تفكيره باعتباره المحرك الاساسي للنشاط الإنساني ، وكقاعدة عامة فإن هذا التفكير لا يخضع إلى قاعدة أو أساس، ولكن اذا كان الامر معلق بالمجال العلمي فإن الأمر يختلف، حيث يجب أن يكون التفكير منظمًا يعتمد على حزمة ضخمة من المعلومات والتجارب والنتائج.

يظهر هذا التنظيم في إتباع أسلوب أو منهج يوصلنا إلى اكتشاف الحقائق والتنقيب عنها وترقيتها والقيام بتحقيقها عن طريق التقصي الدقيق والنقد العميق. وهذا المنهج يستخدم في جميع العلوم باختلاف أنواعها، سواء تعلق الأمر بالعلوم الدقيقة كالفيزياء أو الرياضيات أو الكيمياء أو بالعلوم الاجتماعية من بينها العلوم القانونية التي هي موضوع الدراسة.

إن المنهجية في المجال القانوني هي مادة حديثة، أضيفت إلى باقي المواد المدرجة للسنوات الأولى من دراسات الحقوق. كما أنها مادة لها خصوصية مستقلة من جهة ومرتبطة من جهة اخرى؛

اما اعتبارها مستقلة فهي لا تكمل بقية المواد في البرنامج وانما هي مادة تتكون من سلسلة مواد متسلسلة ببعضها تدرس في الاطوار كلها ولا تكمل مادة معينة مثل ما هو الشأن مثلا

في مادة نظرية الالتزام الي تكمل المدخل للعلوم القانونية والتي يتكل استكمالها بالعقود او مثل مادة قانون الاجراءات الجزائية التي تكملها مادة قانون الاجراءات المدنية ...الخ

اما انها مرتبطة فهي تلازم الوجود في كل المواد ومرتبطة بكل المواد من حيث طريقة التفكير في التعامل معها فهي ليست مختصة بمادة قانونية بالذات، وإنّما هي موحدة ومشتركة بالنسبة لجميع المواد. ضف إلى ذلك، فإن المنهجية هي مادة ترتبط بعلم القانون بمختلف فروعه وأشكاله، فتنشأ لدى الطالب الأسلوب أو الطريقة في التعامل في شتى الميادين التي يطرحها علم القانون. فهي تعرف الطالب بالطريقة السليمة في دراسة المواد واستعمال المعلومات التي يستقيها من النصوص والمراجع أثناء دراسته الجامعية، ثم فيما بعد في حياته المهنية.

تساعد مادة المنهجية القانونية الطالب على اكتساب المعارف القانونية من مراجع ونصوص قانونية واجتهادات قضائية تساعده لاحقا على توظيف معلوماته عندما يصبح محامي أو أستاذ في القانون أو قاضي أو موثق أو محضر قضائي.

من هذا المنطلق فمادة المنهجية تحتوي على عدة تفصيلات ضمن برنامج يسمح للطالب بالتعرف على أهم البحوث العلمية المعروفة في القانون وكيفية اعدادها. والمألوف في الدراسات التي اهتمت بالمادة أن هذا البرنامج يقسم الى جزئيين رئيسين هما: البحوث النظرية وكيفية إعدادها (الفصل الأول) ثم البحوث العملية وكيفية اعدادها من خلال سلسلة من التمارين تعرض على الطلبة للتحليل والتقييم (الفصل الثاني).

الفصل الأول

البحوث النظرية في المجال القانوني

يقصد بالبحوث النظرية تلك البحوث التي يعدها الباحث معتمدا على الدراسات النظرية التي تناولت موضوع من مواضيع القانون دون ان يكون مضطرا الى التطرق إلى الجانب العملي، فالمطلوب من الباحث في هذه البحوث جمع المعلومات ثم تحليلها والتعليق عليها وفق منهجية مقررة لذلك.

والغالب أن البحوث التي تعد في المجال القانوني بحوثا نظرية من خلال الاعتماد على سلسلة المراجع التي تولت دراسة موضوع ما بالوصف والتحليل والتعليق والنقد، وفي هذا الشأن فان دراسة هذه البحوث العلمية منهجيا يعتمد على التطرق الى مفهوم البحوث النظرية (المبحث الأول) ثم المراحل الواجب احترامها لإعدادها (المبحث الثاني).

المبحث الأول

مفهوم البحوث النظرية

البحث العلمي هو وسيلة للاستعلام والاستقصاء المنظم والدقيق الذي يقوم به الباحث بغرض اكتشاف معلومات أو علاقات جديدة بالإضافة إلى تطوير أو تصحيح المعلومات الموجودة فعلاً، على أن يتبع في هذا الفحص والاستعلام الدقيق، خطوات المنهج العلمي، واختيار الطريقة والأدوات اللازمة للبحث وجمع البيانات والمعلومات.

تكمن اهمية البحث العلمي في انه يساهم في حلّ المشاكل من خلال الجمع بين الملاحظات، والمعرفة، والبيانات، ممّا يؤدي إلى ابتكار الحلول وخلق منتجات جديدة، ويتيح للأفراد، اختبار هذه المعلومات، عن طريق تحويل النظريات إلى تطبيقات عملية.

إن مفهوم البحوث العلمية يستدعي التعريف بها (المطلب الأول) ثم العرض الى أنواع

البحوث العلمية (المطلب الثاني) ودرجاته وهذا بطبعة الحال في المجال القانوني (المطلب الثالث).

المطلب الأول

تعريف البحوث النظرية.

يطلق على البحوث النظرية وصف آخر وهو **البحوث الأساسية** وكذا **البحوث المجردة** [1] على أساس أنها تهدف الى الاتيان بالجديد في حقل المعرفة والاجابة على التساؤلات النظرية البحتة التي تثيرها جوانب الحياة الاجتماعية أو الإنسانية وحتى الاقتصادية دون الحاجة الى الابتكار المادي الذي هو محور البحوث التطبيقية المعروفة خاصة في البحوث العلمية الدقيقة التي تحتاج الى تجارب مادية.

فالبحوث النظرية هي تلك البحوث التي تشير إلى النشاط العلمي الذي يكون الغرض الأساسي والمباشر منه الوصول إلى حقائق وقوانين علمية ونظريات محققة، وهو بذلك يسهم في نمو المعرفة العلمية وفي تحقيق فهم أشمل وأعمق لها بصرف النظر عن الاهتمام بالتطبيقات العلمية لهذه المعرفة [2]. فالغرض الأساسي من هذه البحوث النظرية هو التوصل الى الحقائق والنظريات العلمية الجديدة وذلك بالإسهام في نمو المعرفة العلنية المتوفرة أو التوصل الى معرفة ذي قيمة وفائدة في حل مسائل معينة [3].

وهو البحث المستخدم في العلوم الإنسانية النظرية كعلم التاريخ واللغات والأدب والفلسفة والدين وغيرها من العلوم الإنسانية، ولا يكون غرض الباحث التوصل إلى نتائج عملية أو ابتكار لمخترع. ولذلك فإنه يتبع في بحثه المناهج التي تتوافق مع طبيعة التخصص الذي يبحثه وطبيعة الهدف الذي يسعى له بعيدا عن المختبرات وغيرها.

---

[1] –مراح علي، منهجية التفكير القانوني (نظريا وعمليا)، ديوان المطبوعات الجامعية، الجزائر، 2004، ص.66.

[2] – فاضلي إدريس، مدخل إلى المنهجية فلسفة القانون، ديان المطبوعات الجامعية، الجزائر، 2005، ص.61.

[3] –عكاشة محمد عبد العال، سامي بديع منصور، المنهجية القانونية، مشورات الحلبي الحقوقية، بيرت، 2007، ص.221.

تعتمد البحوث النظرية على فكرة التأمل النظري البحت وكذا على الاستدلال الفعلي المحض، والتي تتطلب من الباحث الالمام بجميع المراجع والمصادر التي حاولت دراسة موضوع البحث قيد الدراسة ومن ثمة التعرف على كيف ساهم الباحثين السابقين في تناول الموضوع. فالبحوث العلمية تكون في شكلها المبالغ فيه تهدف الى الوصول الى المعرفة من أجل المعرفة فقط ولا تنطوي على غرض تطبيقي [4].

إن البحوث في مجال القانون تعرف هي الأخرى الجانب النظري على أساس انها تتناول المواضيع ذات الصلة بالمسائل التي يثيرها القانون والتي لديها اتصال بجوانب الحياة الاجتماعية والاقتصادية والسياسية. ذلك يكون بالاطلاع على مختلف المراجع التي درست الموضوع من زاويتها القانونية ومحاولة فهم وتصنيف مختلف المعلومات.

يعرف البحث القانوني على أنه دراسة موضع قانوني أو نقطة قانونية معينة من جميع الجواني العلمية المختلفة التي تتصل بهذا الموضوع أو هذه النقطة عن طريق التحليل العلمي الدقيق لأحدث المعلومات المستجمعة حولها وعرضها بصورة رد واضخ على جميع الاستفهامات والحاجان لحل مشكلة من المشاكل المطروحة [5]. فالبحث القانوني هو دراسة قانونية تتناول موضوعا نظريا مجردا ويصاغ عادة بإيجاز كلي. قد يتخذ أحيانا شكل تساؤل أو شكل مقارنة يخضع لقواعد خاصة ترتكز الى مقدمة واستنتاج وفقا لخطة منهج خاص بالموضوع المعالج [6].

---

[4] – فاضلي إدريس، مدخل الى المنهجية وفلسفة القانون، ديوان المطبوعات الجامعية، الجزائر، 2005، ص.61.

[5] – طه زاكي صافي، منهجية العلوم القانونية، حلول، أبحاث، ودراسات قانونية، المؤسسة الحديثة للكتاب، طرابلس لبنان، 1998، ص. ص .230 و231.

[6] – عكاشة محمد عبد العال، سامي بديع منصور، مرجع سابق، ص.223.

المطلب الثاني

أنواع وخصائص البحوث النظرية

للبحث العلمي العديد من الأنواع التي يتم تقسميها بناءً على أسس معيّنة وهي: حسب الغرض والغاية، وتكون نظرية وتطبيقية، وتنقسم حسب الأساليب المتّبعة الى بحوث وصفية، تاريخية وتجريبية، كما يتم تصنيفها الى بحوث استكشافية ونقدية وكاملة ، وهو ما يجعلنا نتطرق الى كل هذه الانواع عبر هذه الاصناف (الفرع الأول) ليتم بيان خصوصية كل واحدة منها ذلك ان البحوث تتميز بمجموعة من الخصائص (الفرع الثاني).

الفرع الأول : أنواع البحوث العلمية النظرية.

من توضيح الصورة في التعامل مع البحث ونوعه نقوم بالتطرق الى الثلاث اصناف

اولا – الانواع حسب الغرض والغاية من اعداده.

1)- بحوث نظرية: يتعلّق هذا النوع من البحوث بالقيام بالعديد من المهام العلمية التي تهدف بشكل أساسيّ إلى التوصّل للحقائق والنظريات العلمية التي تمّ تحقيقها، ومن خلال هذه الوظيفة يؤدّي هذا النوع إلى إدخال مساهمة خاصة في العمل على تنمية المعرفة العلمية بطريقة مفهومة وشاملة بشكل أدقّ وأوسع، بغض النظر عن القيام بالاهتمام بالتطبيقات العلمية المتعلقة بهذه المعرفة.

2)- بحوث تطبيقية: يهدف هذا النوع من البحوث إلى القيام بالعديد من النشاطات العلمية التي تؤدي إلى التطبيق المباشر للمعارف العلمية المتوفرة على أرض الواقع، والعمل على حل المشاكل.

ثانيا – بحوث حسب الأساليب المتّبعة.

وهي تنقسم الى بحوث وصفية، تاريخية وتجريبية.

1)- **بحوث وصفية:** تقوم هذه البحوث بالعمل على وصف مجموعة من الظواهر أو الأحداث المتعلّقة بالبحث، والعمل على جمع المعلومات والحقائق المتعلقة بها، ووصف مفصل لجميع الظروف المحيطة بهذه الظاهرة، وعمل تقرير شامل عن حالتها كما هي على أرض الواقع.

2)- **بحوث تاريخية:** تتعلق هذه البحوث لعمل دراسة ووصف وتسجيل لجميع الأحداث والوقائع التي حدثت وانتهت في الزمن الماضي، وتعمل على تحليل وتفسير للأحداث الماضية، وذلك من أجل الوصول إلى أفكار عامة تساعد في فهم الأحداث الموجودة في الحاضر، وفي كثير من الأحيان تؤدي إلى التنبؤ ومعرفة الأحداث التي سوف تحصل في المستقبل.

3)- **البحوث التجريبية:** تعلق هذه الأبحاث بالقيام بعملية البحث عن المشكلات والظواهر الموجودة، بناء على أسس قائمة على المنهج العلمي أو منهج البحث العلمي، الذي يقوم على العديد من الأمور كالملاحظة ووضع الفروض الأساسية، بالإضافة إلى القيام بالتجارب الدقيقة التي تؤدّي إلى التأكّد من صحّة الفرضيّات الموضوعة.

ثالثا – البحوث حسب الطرح العلمي المتبع.

يعرف البحث العلمي على أنّه عرض تفصيلي دقيق وعميق للعمل لظاهرة معينة، من أجل الكشف عن حقيقة أو مشكلة موجودة وإضافة معلومات جديدة عليها، والعمل على حلّ هذه المشكلة بطرق وأساليب علميّة، من خلال العديد من الوسائل البحثية المتبعة في ذلك، ويقوم بهذه العملية باحث متمكن ومتمتع بالعديد من المواصفات التي تجعل منه شخصاً مؤهلاً للقيام بالبحث العملي، كالدقة والذكاء والفطنة وغيرها من الصفات. واستنادا الى الدراسات التي تناولت البحوث العلمية فقد تم تصنيفها إلى:

1)-البحث الاستكشافي : يهدف هذا النوع من البحث إلى جمع المعلومات والحقائق حول قضية ما. ويستعمل على وجه التحديد في معالجة المشاكل الاجتماعية أو السياسية أو

الاقتصادية، كالبحث الذي يقوم به الطبيب أو المهندس أو الطالب الذي يقوم بالبحث عن مجموعة من المصادر أو المراجع المتعلقة بموضوع ما.

2)-البحث التفسيري النقدي: هو الذي يعتمد على التبرير والرأي الراجح قصد الوصول إلى معالجة وحل المشاكل، أي تفسير الآراء وليس الكشف عنها عن المعلومات والحقائق. فالباحث هنا مهمته القيام بترتيب الأفكار وتحليلها وتوضيح نقاط الإيجاب والسلب في تلك الأفكار مع إبراز رأيه الشخصي وإيضاح البدائل [7]. وهذا النوع من البحوث ذو قيم علمية هامة جدًا، إذ على ضوئه يتم التوصل إلى نتائج من شأنه معالجة المشاكل، ويشترط فيه أن يتوصل الباحث إلى نتائج وحلول، أي إعطاء الرأي الراجح في حل المشكلة التي هي محل الدراسة، مثال عن ذلك: إعطاء الرأي الراجح فيما يخص اعتبار القانون التجاري كفرع مستقل عن القانون المدني، أو اعتبار القانون الاقتصادي كفرع مستقل عن القانون الدولي العام.

3)-البحث الكامل: يشمل النوعين السابقين من البحوث، فهو يجمع بين: الاعتماد على الحقائق والمعلومات بقصد التوصل إلى الحقيقة ثم اختبار النتائج والتأكد من أن ما وصل إليه الباحث يتفق مع ما هو مسلم به، ويشترط في هذا النوع من البحث:

أ - وجود مشكلة تتطلب حلاً علمياً.

ب- وجود الدليل يتضمن أراء المختصين حول الموضوع المختار.

ج-التحليل العلمي والدقيق للدليل، وتقدير ذي ملائمة لحل ملائمته لحل المشكلة حلاً علميا سليما.

د-استخدام أو انتهاج أسلوب وطريق عالي في الكشف والوصول إلى الحقيقة.

هـ-إعطاء حل للمشكلة، وهو الذي يسهل في نهاية الأمر الإجابة الصحيحة عن السؤال أو المشكلة المطروحة سابقا.

---

[7] - عوابدي عمار، مناهج البحث العلمي وتطبيقاتها في ميدان العلوم القانونية والإدارية، ديوان المطبوعات الجامعية، الجزائر، 2002، من ص.24 الى ص.28.

الفرع الثاني: خصائص البحوث العلمية النظرية.

تتميز البحوث العلمية النظرية بمجموعة من الخصائص والمتمثلة أساساً في:

أ-البحث العلمي عمل منظم ودقيق Systématique : أي أن البحث العلمي بحث منظم ومضبوط، إذ أن المشكلات والفروض والملاحظات والنظريات والقوانين تتحقق عن طريق مجهود فكري منظم تنظيما دقيقا وليس وليد الصدفة، وهو ما يحقق للبحث العلمي عامل الثقة الكاملة في نتائجه.

ب-البحث العلمي بحث نظري: حيث يستخدم فيه صياغة الفرضيات وهو بيان صحيح يخضع للتجريب والاختبار.

ج-البحث العلمي بحث تجريبي: إذ يقوم على أساس إجراء الاختبارات أو التجارب على الفروض.

د-البحث العلمي بحث حركي وتجديدي: لأنه ينصب على إلى إضافات في المعرفة باستبدال متواصل ومستمر للمعرفة القديم، بمعارف أحدث [8].

هـ-البحث العلمي بحث تفسيري: لأنّه يستخدم المعرفة العلمية لتفسير الظواهر والرموز والأشياء بواسطة مجموعة من المفاهيم تسمى" النظريات".

و- البحث العلمي بحث عام ومعمم: لان المعلومات والمعارف لا تكتسب الصفة العلمية إلا إذا كانت بحوث معممة وفي متناول كل شخص.

[8] – شروخ صلاح الدين، منهجية البحث العلمي، دار العلوم للنسر والتوزيع، عنابة، 2003، ص. 21.

المطلب الثالث

درجات البحث العلمي

استنادا الى التجربة الحاصلة في الدراسات في مجال القانون، فان البحوث العلمية النظرية تصنف الى درجات علمية حسب المستوى الدراسي الذي يطلب من الباحث اعداد موضوع من مواضيع البحث العلمي، في هذا الإطار تقسم هذه البحوث بالنظر الى الدرجة العلمية الى بحث قصير (الفرع الاول)، مذكرات الليسانس او ما يسمى بالخارج نهاية التخرج (الفرع الثاني)، مذرات الماستر (الفرع الثالث)، مذكرات الماجستير (الفرع الرابع) ، واخيرا اطروحة الدكتوراه (الفرع الخامس).

الفرع الأول: البحث القصير.

هو ذلك البحث الذي يطلبه الأستاذ من الطالب خلال السنة الدراسية خلال دراسات الليسانس، والهدف منه تدريب الطالب على استعمال المعلومات والوثائق الموجودة في المكتبة، وإظهار مهارته في تدريب المعلومات وتحليلها واستخلاص النتائج. فهو ذلك البحث الذي يمتحن فيه الطالب من قدراته على تطبيق منهجية البحث العلمي، إضافة إلى سلامة اللغة ودقة المعلومات وحسن التصرف.

وباعتبار أن الطالب مرتبط بمواد أخرى، فيكون البحث قصيراً لا يتعدى عدد صفحاته 40 صفحة على اكثر تقدير، ويستحسن طباعتها عن طريق جهاز الإعلام الآلي وفقا لإخراج فني مقبول علميا حتى يتسنى .

أمثلة عن هذه البحوث:

- البحث حول سريان القانون من حيث الزمان والمكان.
- الرقابة حول دستورية القوانين في الجزائر
- مدى استقلالية القانون التجاري

- دعوى المنافسة غير المشروعة .
- الالتزام بنقل الملكية.
- مسائل الجنسية.
- النظرية العامة للجريمة.
- الاختصاص القضائي.
- أحكام الزواج والطلاق.

تكون هذه البحوث عادة في مناول الطالب ولا تحمل من العقد التي تحتاج البحث فيها عن الحلول وانما هي تندرج ضمن الدروس البيداغوجية الهدف منها تحصيل الطالب الى جملة من المعلومات التي يحتاجها في مساره العلمي .

الفرع الثاني: مذكرة التخرج لنيل شهادة الليسانس.

يسمى لدى المشارقة ببحث نهاية الدبلوم، وهو ذلك البحث الذي يقدمه الطالب الذي أكمل سنواته الدراسية الأربعة بالنسبة للنظام القديم. ويقدمه بطبيعة الحال طلبة السنة الرابعة، وهو من البحوث التي تساعد الطالب أكثر على تطبيق منهجية البحث العلمي، من حيث اختيار الموضوع وسلامة اللّغة، ودقة المعلومات وتعرفه على المصادر والمراجع، بحث تساعده على تحضير الدراسات العليا أي ما بعد التدرج [9].

ان مسألة اختيار الموضوع في هذا الطور يكون من قبل الطالب مع استعانته بتوجيهات الأستاذ المشرف عليه، مع العلم ان هناك من المؤسسات الجامعية من تجعل هذا النوع من البحوث اختيارية للطالب واخرى اجبارية وهناك من تستبدل هذه الخطوة بإجراء حصة ملقى او نهاية مشروع او تقرير وهذا حسب عروض التكوين وحسب التخصصات اما في العلوم القانونية ففي نظام ل م د اكثريتها لا تعتمد عليها، فهناك من يرى أنه لا ضرورة من اللجوء

[9] – شطوطي محمد، منهجية البحث: كذكرة تخرج–ماجستير–دكتوراه دولة، دار مدني، الجزائر، 2002، من 13.

إلى استخدام هذا النوع من البحوث على أساس أن المذكرة كثيرا ما تكون تكرار لمواضيع قد تمت مناقشتها أثناء الدراسة. وهو ما يفسر ان العديد من كليات الحقوق على مستوى الجامعات الوطنية لا يتم فيها إعداد هذه المذكرات.

الفرع الثالث: مذكرات الماستر.

تعتبر مذكرات الماستر من البحوث العلمية النظرية المقررة لطلبة كليات الحقوق خاصة مع ادخال نظام الليسانس–الماستر – الدكتوراه المختصر في عبارة «**ل م د**» الى المنظومة التعليمية الجامعية الجزائرية بموجب المرسوم التنفيذي رقم 08–265 المتضمن نظام الدراسات للحصول على شهادة الليسانس وشهادة الماستر وشهادة الدكتوراه [10]. وكذا القرار رقم 362 المحدد لكيفيات إعداد ومناقشة مذكرات الماستر [11]. إذ يتم اعداد المذكرة في مهلة سنة تتم مناقشتها في دورة عادية مقررة في جوان ودورة ثانية مقررة في سبتمبر امام لجنة مناقشة تعين لهذا الغرض.

الفرع الرابع: رسالة الماجستير.

على مستوى الماجستير نكون قد انتقلنا من التدرج الى ما بعد التدرج وهو ما يجعل الطالب هنا اقرب منه للباحث ويكون خاضع الى جملة من الضوابط التي تجعل منه اكثر حرصا على ادوات البحث ومنهجية العلوم القانونية في عرض طرحه لأنه في هذه المرحلة سيقدم على تقديم طرح بحجم يليق بمستوى ما بعد التدرج.

وعليه فهو بحث طويل نسبياً ويعتبر جزءً أساسياً من المواد التي يعدها الطالب لنجاحه في الدراسات العليا. ويناقش الطالب هذا البحث أمام لجنة المناقشة متكونة من أساتذة في المجال المتخصص فيه، ويجب أن يكون موضوع البحث عبارة عن دراسة لم يتم دراسته من

---

[10] – فاضلي إدريس، مرجع سابق، ص.61.

[11] – مرسوم تنفيذي رقم 08–265 مؤرخ في 19 غشت سنة 2008، يتضمن نظام الدراسات للحصول على شهادة الليسانس وشهادة الماستر وشهادة الدكتوراه، ج ر عدد 48.

قبل أي باحث آخر. وقد تأخذ الرسالة فيما بعد شكل كتاب علمي مى كان ذات مستوى ومقبولة من قبل اللجنة كما قد تكون مرفوضة وهنا يلزم الباحث القيام بالتعديلات المناسبة ، ومتى تم قبولها تودع في المكتبة حيث يتم تسجيلها في المكتبات وتصنف ضمن حيث تعد مرجع علمي أساسي باعتبارها مساهمة علمية في المجال التخصص تكملة للمواد النظرية التي يدرسها الطالب، وبذلك فهي تختلف عن البحث القصير الذي هو مجرد تنمية للمعلومات.

مع التذكير فقط بحث الماجستير يعتبر المقياس المعتمد فيه على أساس المستوى الجامعي في جميع الدول لتمييز بين الطالب الضعيف والممتاز.

في الجزائر، اعداد رسائل الماجستير كان معمول به بالنسبة للنظام القديم الذي ينظم الدراسات العليا تطبيقا للمرسوم التنفيذي رقم 98-254 الخاص بالدراسات ما بعد التدرج حيث تضمن شروط اعداده والمدة المحددة بسنة قابلة للتجديد مرة واحدة [12].

الفرع الخامس: أطروحة الدكتوراه.

يعد أعلى درجة علمية تمنحها الجامعة للطالب كونه يشكل قمة البحوث العلمية. ومن أهدافه إضافة الجديد، ويتم مناقشتها أمام لجنة المناقشة، وعلى الباحث أن يثبت أن الموضوع هو جديد ومتشعب وبين مساهمة فعلية في مجال اختصاصه وهو ملزم بإعطاء رأيه الشخصي في الموضوع لان المبغى من الطرح العلمي ولكن ان يكون بصيغة تحمل التواضع وعليه اختيار الالفاظ المناسبة التي تبعد شخصه من التنظير لأنه لم يوافق عليه بعد ان تكون افكاره صحيحة ومقبولة .

ويفترض أن يكون قد اطلع على مراجع عديدة ومختلفة من كتب ورسائل ومقالات ونصوص قانونية، لان نجاحه يتوقف على إقناع الأخريين بأنه أضاف الجديد إلى مجال تخصصه بأن يكون من درجة العلماء.

---

[12] – القرار رقم 362 المتعلق بكيفيات اعداد ومناقشة مذكرات الماستر. راجع موقع وزارة التعليم العالي الجزائرية، www.mesrs.dz

في نظام التعليم العالي في الجزائر هماك نوعان من الرسائل للدكتوراه يعدها الطالب وهي:

أ- **دكتوراه النظام القديم:** وهي تلك التي يتم اعدادا من قبل اباحث بعد اكتمال اعداده ومناقشته لمذكرة الماجستير والتي يجب ان ستنفذ الشروط الواردة في المرسوم التنفيذي رقم 98-254 الخاص بالدراسات ما بعد التدرج وخاصة بالنسبة للمدة التي لا يجب ان تتجاوز 6 سنوات.

ب-دكتوراه النظام الجديد: أي نظام ل.م.د والتي يتم اعدادها بعد حصول الطالب على شهادة الماستر ونجاحه في المسابقة الخاصة بالتكوين في الطور الثالث تطبيقا للمرسوم التنفيذي رقم 08-265 الخاص بالدراسات المتعلقة بنظام الليسانس والماستر والدكتوراه [13].

إن الهدف من كتابة هذه البحوث بمختلف درجاتها هو تعويد الباحث أو الطالب على التنقيب على الحقائق والوصول إلى الحقيقة في مجال التخصص. وعلى العموم فإن هذه الأهداف تتمثل في:

- إثراء معلومات الطالب في ميدان القانون. ثم تدريبه على كيفية استعمال المصادر والمراجع ذات الصلة بالقانون.

- الاعتماد على النفس في القيام بالبحوث واستخلاص النتائج.

- إتباع الأساليب والقواعد العلمية في كتابة البحوث.

- إظهار المقدرة على التعبير واستعمال الكلمات المناسبة.

- استعمال الوثائق والكتب.

- التعود على معالجة المواضيع بموضوعية ونزاهة.

---

[13] - مرسوم تنفيذي رقم 08-265، مرجع سابق.

– تعويد التفكير على العمل بانتظام، والقضاء على مشكل الكسل.

– الاستفادة من تجربة الأستاذة وملاحظاتهم والتعرف على الأخطاء [14].

- وفي الاخير نقول ان البحث الناجح هو البحث الذي يتحصل على مستوى من الانقرائية او المقروئية مرتفعة ولا يتحقق ذلك الا اذا كان قابلة للقراءة ، مثير للاهتمام، وله من جاذبية الأسلوب والتناسق فيه ، وطبعا ممتع من الناحية الفكرية.[15]

[14] – ناجي عبد النور، منهجية البحث القانوني، مع تطبيق مناهج أدوات البحث العلمي في الدراسات القانونية السياسية، منشورات جامعة باجي مختار، عنابة، 2003، ص.15.

[15] – خالد حسن ابو عمشة ، المقروؤية ماهيها اهميتها وكيفية قياسها معهد قاصد لعليم اللغات ، الالوكة ، www.alnkh.net

المبحث الثاني

طريقة اعداد البحوث العلمية النظرية

يعتبر البحث العلمي عدد من الخطوات المنظمة والمتسلسلة التي تُبنى على المعلومات الخاصة بدراسة ما، كما يُعرف بأنّه عبارة عن تفسير ظاهرة ما للوصول إلى الحقائق المرجوة، وتتمثل أغراض البحث العملي في زيادة المعرفة لدينا ولدى المجتمع، أو حل مشكلة ما تواجهنا، أو الحصول على درجة علمية، أو الرقي بدرجة في المجتمع.

وهذا انما يستدعي التعريف بمفهوم المنهجية او المنهج فلإعداد البحث العلمي النظري تم اعتماد منهجية تعتمد على تحديد مفهوم لها (المطلب الأول) ، وكذا معرفة الخطوات العلمية الي على الباحث اتباعها للوصل الى الغرض المبتغى (المطلب الثاني)

المطلب الأول

مفهوم المنهجية العلمية

يختلف التفكير البسيط عن التفكير العلمي بكون هذا الاخير يعتمد على قواعد ومناهج وادوات من شأنها ان ترتب الافكار وفقا منطق معين وهو أسلوب تفكير يتمَحور حول موضوع أو مُحتوى علميّ، أو مشكلة علميّة ما؛ حيث يُطوّر المفكّر العلميّ نوعيّة تفكيره وذلك من خلال سيطرته بدقة ومهارة عالية على أصل التفكير وهيكله، ثمّ يقوم بفرض مَعاييره العقليّة عليها.

يحتاج التفكير العلمي الى استراتيجية تصدرها طرح الأسئلة والمَشاكل العلميّة المهمّة، وصياغة هذه الأسئلة بشكلٍ دقيق وواضح. وجمع معلومات وبيانات لها علاقة بالتساؤلات التي طُرِحَت، ثمّ تفسيرها باستخدام الأفكار المجرّدة. اختبار الاستنتاجات والحلول التي تمّ التوصُّل إليها والتي دُرِست بشكل جيد، وذلك من خلال معايير لها صلة.

كما يكون التفكير مُنفتحاً من خلال أنظمة تتناسب مع التفكير العلمي، والذي يتطلّب تقييماً للافتراضات، والنتائج العلمية، والمَضامين. كل هذا وفقا لذن لمنهجية علمية معينة ولتحديد مفهوم المنهجية القانونية لابد من التوقف لتعريفها (الفرع الأول) ثم الحاجة الى المنهجية (الفرع الثاني).

الفرع الأول: تعريف المنهجية العلمية.

تعرف المنهجية بالنظر الى العناصر المكونة لها والمتمثلة في:

1: المنهج: يقابله باللّغة الفرنسية مصطلح Méthode، ولغة يعني " الكيفية" أو "السبيل" أو النظام المتبع في تعليم شيء معين. أما اصطلاحا فهو «**السبيل المؤدي إلى الكشف عن الحقيقة في العلوم بواسطة مجموعة من القواعد العامة التي تسيطر على سير العقل وتضبط عملياته حتى نصل إلى نتيجة معلومة**»، فيقال ان المنهج هو الطريق العقلاني النابعة من الذات لاكتشاف الحقيقة [16] فهي وسيلة لتسيير التفكير.

في مادة القانون: المنهج أو المنهجية هي اكتساب الطالب الأسلوب أو الطريقة العلمية والمنطقية في التعامل مع المواضيع القانونية، فتكون لديه الضوابط التي تمكنه من تحديد مادة البحث والتي تمكنه من معرفة: **كيف يفتش وكيف يعرض وكيف يناقش.**

2: البحث: يقابله باللّغة الفرنسية مصطلح la recherche ولغة يعني التفتيش والتنقيب عن الحقيقة.

أما اصطلاحا: هو مصدر الفعل.

---

[16] – «***la méthode est définie comme la marche rationnelle de l'esprit vers la vérité***». DELNOY Paul, Elléments de méthodologie juridique, 3 me édition, larcier, Belgique, 2008, p.21.

أما من الناحية العلمية فيعرف على أنه كتابة موضع نعين مرابط بأي علم من العلوم كالدين والاجتماع والسياسية والتاريخ والقانون غيرها [17].

3-**العلمي: Scientifique:** مشتق من كلمة العلم Science والذي يعني لغة: إدراك الشيء بحقيقته وهو اليقين والمعرفة [18]. اما اصطلاحاً: جملة الحقائق والوقائع والنظريات ومناهج البحث التي تزخر بها المؤلفات العلمية أو «هو **نسق المعارف الهامة العلمية المتراكمة أو بمعنى أسلوب معالجة المشاكل أي المنهج العلمي».**

بذلك، فالعلم «***هو جزء من المعرفة يتضمن الحقائق والمبادئ والقوانين والنظريات والمعلومات الثابتة والمنسقة والمصنفة والطرق والمناهج العلمية الموثوق بها لمعرفة واكتشاف الحقيقة بصورة قاطعة ويقينية***».

بعد التعريف بكل مصطلح على حدي، يمكن إعطاء تعريف لمنهج البحث العلمي كما يلي:

« منهج البحث العلمي يمثل الطريقة الموضوعية التي يسلكها الباحث في دراسته أو في تتبعه لظاهرة معينة من أجل تحديد أبعادها بشكل شامل يجعل من السهل التعرف عليها، بمعرفة أسبابها ومؤشراتها الأشكال التي تتخذها والعوامل التي أثرت فيها وطرق قياس هذا الأثر أو التنبؤ بها بشكل موضوعي دقيق يفسر العلاقات التي تربط عوامله الداخلية والخارجية بهدف الوصول إلى نتائج عامة محددة يمكن تطبيقا أو تعميمها».

أو هو «عرض ***مفصل أو دراسة متعمقة تمثل كشفا لحقيقة جديدة أو التأكيد على حقيقة قديمة مبحوثة أو إضافة شيء جديد لها أو حل لمشكلة كان قد تعهد الشخص بتقصيها أو كشفها أو حلها" ويفترض أن يشمل هذا العارض أو الدراسة على جميع المراحل الأساسية التي يمر بها البحث العلمي، بداية من تحديد المشكلة أو طرح الفكرة***

---

[17] – وسام حسين غياض، المنهجية في علم القانون للنشر والتوزيع، دار المواسم، بيروت، 2007، ص.303.

[18] – ناجي عبد النور، مرجع سابق. ص.9.

إلى دعم جميع البيانات والمعلومات الواردة في العرض من حجج وأدلة وبراهين ومصادر كافية ووافية بالغرض» [19].

ان منهج البحث العلمي هي عملية الاستعلام المنظم والدقيق الذي يقوم به الباحث بغرض اكتشاف معلومات وعلاقات جديدة أو تحليل معلومات موجودة من قبل. انطلاقاً من هذه التعاريف نجد أن منهج البحث العلمي هو: مجموعة الطرق التي توصلنا إلى اكتشاف الحقيقة، يطلق على الشخص الذي يقوم باكتشاف الحقيقة الباحث باعتماده على منهج معين، بهذا فالبحث العلمي يشمل على عناصر هامة تتمثل في:

- البحث هو عملية تطويع الأشياء والمفاهيم والرموز.

- وسيلة استعلام واستقصاء دقيق.

- الباحث الذي يقوم به هدفه اكتشاف الحقائق والمعلومات الجديدة.

- الباحث الذي يقوم به هدفه تطوير أو تصحيح أو تحقيق النظريات.

الباحث الذي يقوم به يتبع خطوات البحث العلمي، باختيار الطريقة المناسبة لذالك.

الفرع الثاني: حاجة الباحث في القانون إلى منهجية البحث العلمي: يعتبر القانون من العلوم الاجتماعية التي لم تصل بعد إلى دقة البحوث العلمية الدقيقة كالرياضيات أو الكيمياء باعتبار هذه العلوم تعالج ظواهر مادية التي يسهل السيطرة عليها. فالبحث العلمي يزود طالب القانون بأفكار علمية تمكنه من إخضاع الوقائع والظواهر القانونية إلى نظريات علمية واستخدام المناهج العلمي في تحليل هذه الوقائع تحليلاً منهجياً تترابط فيه المفردات والمواد القانونية ترابطاً نوعياً يمكن من استخدام بعض مناهج البحث الفيزيائي أو الرياضي في البحث القانوني.

[19] – مرسوم تنفيذي رقم 08-265، مرجع سابق.

المطلب الثاني: عملية إعداد البحث العلمي النظري: لإنجاز البحث العلمي في المجال القانوني، يجب إتباع أسلوب أو منهجية معينة، بحيث لا يتصور وجود " **بحث دون منهجية**". وهذه المنهجية أو الأسلوب يجب أن تكون منظمة ودقيقة يتبع فيها خطوات ومراحل تتمثل في:

-مرحلة اختيار الموضوع (الفرع الأول).

-مرحلة البحث عن المراجع أو المصادر اللازمة في المجال (الفرع الثاني).

-مرحلة القراءة والتفكير (الفرع الثالث).

-مرحلة تقييم وجمع وتخزين المعلومات (الفرع الرابع).

-مرحلة التحرير والكتابة (الفرع الخامس).

الفرع الأول: مرحلة اختيار الموضوع:

هي أولى مراحل إعداد البحث العلمي وأكثرها صعوبة ودقة، نظرًا لأن الطالب أو الباحث مطالب بتغطية شاملة إبراز مهاراته في الكتابة والوصول إلى نتائج مدعمة بالحقائق والبيانات التي تضفي على الدراسة الدقة والتعبير. ضف إلى ذالك أنّه هناك عدة عوامل ومعايير ومقاييس ذاتية عقلية واجتماعية واقتصادية ومهنية وموضوعية علمية قانونية تتحكم في عملية اختيار الموضوع.

أولا-العوامل المؤثرة في اختيار الموضوع: هي على نوعين:

1-العوامل الذاتية أو الشخصية: تتمثل أساساً في معايير ذاتية متصلة وخاصة بنفسية الباحث ومدى استعداداته ومقدراته العلمية ونوعية تخصص العلمي وكذا ظروفه الاجتماعية والاقتصادية.

أ-عامل الرغبة النفسية: أي الميول والتفضيل في اختيار الموضوع دون سواه، ليكون محل البحث وجوهره وهو عامل مهم جـــدًا، لأنه يحقق عمليـــة الاندماج والارتباط النفســـي

بين البحث العلمي وموضوعه، الأمر الذي يؤدي إلى توفير العديد من القدرات النفسية التي تخدم عملية إعداد البحث العلمي بصورة جديدة [20]. ولتجسيد هذا العامل وتحقيق عملية التوافق بين متطلبات سياسة البحث العلمي المعتمدة لدى مؤسسات التكوين والبحث العلمي يفترض إعداد قائمة الموضوعات العلمية المتخصصة المنقاة والمدروسة بعناية ودقة في نطاق سياسة التكوين العالي والبحث العلمي، ويترك حرية الاختيار للموضوعات المختارة تلقائياّ.

وهو ما يتم بالفعل من الناحية العملية حيث ينم اعداد القائمة الرسمية من قبل لجان مختصة في المجال ويطلب من الطلبة اختيار المواضيع التي يرغبن في القيام بإعدادها وهو نظام معمول به بالنسبة لمذكرات الماستر ورسائل الدكتوراه بالنسبة لنظام ل.م.د.

ب-عامل الاستعداد والقدرة الذاتية: إذ يجب أن تكون لدى الطالب أو الباحث استعداد وقدرة لإنجاز بحثه العلمي، إنجازا مقبولا وفقا لقواعد وإجراءات وقوانين وشروط المنهجية العلمية المطلوب احترامها وتطبيقا في مجال البحث العلمي [21].

فعلى الأستاذ المشرف التأكد من مدى ملائمة وتناسب استعدادات وقدرات الباحث المختلفة مع الموضوع المختار لضمان إنجاح أنجاز البحث، وتظهر هذه القدرات في:

- **المؤهلات الذهنية:** التي تجعل الطالب أو الباحث قادرا على التعمق في الفهم والتحليل والربط والمقارنة والاستنتاج في دراسة جوانب الموضوع المختار، والتي يكتسبها من خلال الاطلاع والقراءة والتفكير في مختلف المصادر والمراجع المرتبطة بالموضوع.

- **الصفات والأخلاق:** الواجب توافرها في الطالب الباحث، مثل الرزانة والهدوء، قوة الملاحظة، شدة الصبر والاحتمال والموضوعية والشجاعة وقدرة التضحية.

---

[20] - عوابدي عمار، مرجع سابق، ص ص. 37 و38.

[21] - عبيدات ذوقان، عدس عبد الرحمان، كايد عبد الحق، البحث العلمي: مفهومه، اساليبه، أدواته، دار حملاوي للنشر والتوزيع، عمان الأردن، الجزائر، د.س.ن، ص. 66.

– **القدرات الاقتصادية:** فهناك من المواضيع ما ترهق الطالب أو الباحث نظرا لما تتطلبه من قدرات مالية، كإجراء التجارب واقتناء الوثائق والمصادر من أماكن بعيدة وشراء الكتب أحيانا تكون باهظة الثمن وتصويرها.

– **القدرات اللّغوية:** فهناك من المواضيع من تحتاج إلى استعمال لغات أجنبية، خاصة إذ تعلق الأمر بالدراسات المقارنة. كما أن هناك مواضيع مراجعها ومصادرها مكتوبة بلغات أخرى، غير اللغة التي يدرس بها. ففي الجزائر وباعتبار أن الباحثين في مجال القانون يستخدمون كثيرا القانون الفرنسي فمهم مضطرين لاستخدام المراجع باللغة الفرنسية الامر الذي يتطلب منهم قدرات لغوية عالية للقيام بعملية الترجمة.

– **الوقت اللازم:** فالمدة التي تتحدد لإنجاز البحث تعد هامة لاختيار الموضوع، هنا الأمر يختلف حسب أنواع البحوث العلمية. فمثلا بالنسبة للبحث القصير فهنا كون الفترة المخصصة على أساس أوقات إجراء الأعمال الموجهة، شهادة الليسانس عادة لا تزيد عن سنة، الماجستير سنة على الأقل لا تتجاوز سنة ونصف، الدكتوراه: 4 سنوات كحد أدنى و6 سنوات كحد أقصى. أما بالنسبة لمذكرات الماستر فالمدة محددة بالسنة وبالنسبة لرسائل الدكتوراه فهي محددة بثلاث سنوات كحد أدنى يمكن إضافة سنة بتبرير.

جـ–عامل التخصص:La spécialisation : يعتبر أيضاَ عاملاَ مهما في اختيار الموضوع فالباحث في مختلف العلوم سواء كانت دقيقة كالفيزياء أو الرياضيات أو الاجتماعية كالتاريخ أو علم النفس أو القانون يختار موضوع بحثه في مجال تخصصه. ففي القانون يتم اختيار الموضوع على حسب التخصص الذي يدرس فيه الباحث أي سواء في القانون الخاص أو القانون العام.

في هذا الإطار مع نظام ل.م.د فتم اعتماد التخصص في اعداد مذكرات الماستر ورسائل الدكتوراه نختلف من كلية حقوق الى أخرى. فعلى سبيل المثال في كلية الحقوق والعلم السياسية فهماك تخصصات:

– القانون العام الداخلي.

-القانون الخاص الداخلي.

- قانون الأعمال.

- قانون المتعامل الاقتصادي.

- القانون الاجتماعي.

- القانون العقاري.

- قانون البيئة

- القانون الجنائي وعلم الاجرام.

2-العوامل الموضوعية: تتمثل أساساً في: القيمة الموضوعية لموضوع البحث (1).

- مكانة ونوعية البحث العلمي(2).

- مدى توفر المراجع والمصادر العلمية(3).

أ-القيمة العلمية: فيتم اختيار مجال عمليات البحث العلمي الموضوعات ذات القيمة العلمية النظرية والتطبيقية وفقاً لأسس تتمثل في طبيعة التخصص والفوائد المستوحاة من إنجاز الموضوع والكشف عن الحقائق العلمية المتعلقة به والتحكم فيها واستغلالها في الحياة العملية [22].

وهنا عادة نجد إن الباحث أو الطالب أو الأستاذ المشرف لهم الدور في انتقاء الموضوع العلمي الجدير بعملية البحث العلمي وبذال الوقت والمجهود والمال بقصد إنجازه. وباعتبار القانون مجال متشعب ومرتبط بالتغيرات الاجتماعية والاقتصادية التي تطرأ على المجتمع وعلى الدول فإن ذالك يؤدي باستمرار إلى وجود عدة مواضيع تتطلب الدراسة وتحليل علمي قانوني.

[22] - عكاشة محمد العالي، سامي بديع منصور، مرجع سابق، ص. 104.

ب–مكانة البحث: قد يكون هدف إنجاز البحث إعداد مذكرة التخرج بقصد الحصول على درجة الليسانس في بعض التخصصات أو إعداد رسالة الماجستير أو الماستر أو الدكتوراه.

جـ–عامل توفر المصادر والمراجع: فتتحكم مسألة توفر وعدم توفر الوثائق العلمية في اختيار الموضوع، فيتوقف الأمر في ذلك على كمية الوثائق والمصادر العلمية المختلفة المتعلقة بها وبكافة جوانبه العلمية الصحيحة [23]، ومواضيع فقيرة من حيث المراجع ومواضع غنية من حيث المراجع. فقلة المراجع المصادر يؤدي الى عرقلة الباحث فلا يستطيع القيان ببحثه على أحسن وجه لذلك عادة ينصح بعدم القيام بالبحوث التي يقل فيها المراجع والمصادر [24].

ثانيا–طرق اختيار الموضوع.

هناك طريقتين لاختيار الموضوع تتمثل في:

1) –الاختيار الحر للطالب: فالطالب هنا هو الذي يختار موضوع بحثه بنفسه وبإرادته ولا دخل لأحد في هذا الاختيار، وهي طريقة توفر للطالب حرية اختيار الموضوع الذي يناسبه عقليا ونفسيا. هي الطريقة المثلى لأنها هي التي تتناسب مع ميولات الطالب واختصاصه والت تتم عادة خلال الدراسة الجامعية التي تلقاها الطالب [25].

2–الاختيار بواسطة الأستاذ المشرف أو المجلس العلمي أو لجنة خاصة: يكون ذلك في حالة استعانة الطالب بأستاذه لمساعدته على اختيار الموضوع. وهي طريقة توجيهية تجعل الطالب يستعين بخبرة الأستاذ في تقريب وجهة النظر للطالب حول اختيار مضوعه وهي الحالة الغالبة في اختيار الموضوع.

---

[23] – ناجب عبد النور، مرجع سابق، ص.21.

[24] – مراح علي، مرجع سابق، ص.71.

[25] –مرجع نفسه، ص. 19.

كما ان المجلس العلمي لكليات الحقوق له جره الهام في اختيار المواضيع. بالنسبة لرسائل الدكتوراه في نظام ل.م.د عادة تحتار المواضيع سلفا من قبل لجنة التكوين في الدكتوراه وما على الطالب الا اختيار إحداها.

الفرع الثاني: مرحلة جمع المراجع والوثائق والمصادر.

بعد أن يقوم الطالب أو الباحث بعملية اختيار الموضوع البحث، تأتي عملية أخرى موالية لها وهي البحث عن الوثائق والمصادر اللازمة للقيام ببحثه. ويقصد بها جميع المصادر الأولية والثانوية التي تتضمن على جميع المواد والمعلومات والحقائق والمعارف المكونة لموضوع البحث والتي تشكل طاقة للإنتاج الفكري والعقلي والإعلامي في ميدان التعليم والبحث العلمي وهذه الوثائق قد تكون مطبوعة أو مسموعة أو مرئية [26].

تعتبر المراجع والمصادر في إعداد البحوث العلمية المادة الالية الهامة فلا بحث علمي دون البحث والتنقيب على مختلف الدراسات التي تناولت موضوع أم مسألة أو نقطة في مجال القانون[27]. لهذا الغرض فقد وجدت عدة أنواع وأصناف من هذ المراجع (أولا) يتم الحصول عليها بطرق وكيفيات تتواجد في أماكن معينة(ثانيا).

أولا: أصناف المراجع والمصادر في مجال القانون: تنقسم الوثائق والمراجع في المجال القانوني وبالنظر الى مختلف البحوث العلمية ودرجاتها التي تعد بشكل مألوف على مستوى كليات الحقوق إلى:

1: **الكتب والمؤلفات القانونية:** وهي تلك الكتب المتخصصة في موضوع من موضوعات القانون. وهي كثيرة جدا إلى درجة أنه لا يمكن تعدادها وحصرها بمختلف اللغات. لكن عادة بالنسبة لدراسات القانون في الجزائر فعادة تستعمل بشأنها المراجع باللغة العربية الفرنسية

---

[26] – عوابدي عمار، مرجع سابق، ص.55.

[27] – لمزيد من التفاصيل حول أسلوب البحث عن المراجع يرجى الاطلاع على مرجع:

GEERKENS Éric et autres, Méthodologie juridique, 4 me édition, larcier, Belgique, 2011.

وبأقل درجة اللغة الإنجليزية كون لغة تدريس الحقوق في الجامعات الجزائرية هي اللغة العربية. في هذا المقام يمكن ذكر بعض هذه المؤلفات ذات الاستعمال الواسع في اعداد البحوث في الدراسات القانونية على النحو التالي:

-مؤلفات الأستاذ جعفور محند السعيد المعنونة بـــ:" المدخل للعلوم القانونية"،

- مؤلفات الأستاذ سعيد بوشعير " القانون الدستوري والنظم السياسية في الجزائر".

- مؤلفات الأستاذ عوابدي عمار "القانون الاداري".

مؤلفات الأستاذ بوبشير محند أمقران حل قانون الإجراءات المدنية في الجزائر.

2: -الرسائل والمذكرات الجامعية: وهي مجموع البحوث والدراسات العلمية الابتكارية والجامعية التي تقدم من أجل الحصول على درجات علمية أكاديمية:

* **الرسائل:** هي على نوعين: رسائل الماجستير ورسائل الدكتوراه.

* **المذكرات:** يقصد بها مذكرات التخرج لنيل شهادة الليسانس أو لنيل شهادة الماستر.

3: -المقالات العلمية: وهي تلك الدراسات التي يعدها الباحثين في مجال القانون من أجل إثارة مسألة قانونية معينة والتي تنشر عادة في المجلات المتخصصة في القانون منها:" مجلة الإدارة"، " مجلة العلوم القانونية والسياسية" "المجلة النقدية للعلم القانونية السياسية". مجلة "DALLOZ. أو تلك التي نجدها في الجرائد إما المتخصصة مثلاً Liberté économieأو اليومية وفي الأنترانت في إطار ما يسمى بالمجلات الإلكترونية نذكر منها "مجلة الفقه والقانون".

4: -الوثائق: وهي تلك الوثائق الصادرة عن بعض الهيئات الرسمة التي تتضمن معلومات ذات الصلة بالبحوث العلمية في مجال القانون والتي يمكن ذكر وكأمثلة عنها:

- العقود

- الاتفاقيات الدولية غير المصادق عليها والمنشورة في الجرائد الرسمية.

- أحكام القضاء.

- التعليق على أحكام القضاء.

- الدلائل والإحصائيات والنشرات الرسمية التي تصدر عن بعض الهيئات الرسمية. نذكر مثلا النشرات التي تصدرها إدارة الضرائب.

5: -النصوص القانونية: وهي الأصل في اعداد البحوث العلمية كونها هي التي تتضمن مختلف الاحكام القانونية التي تضعها السلطات في الدولة في جانب من جوانب القانون. وهي على أنواع:

1-**الدساتير:** تعتبر الدساتير من النصوص القانونية التي تستعمل كثيرا في اعداد البحوث العلمية باعتبارها تتضمن القواعد الكبرى التي تبين لنا نظام الحكم السائد في الدولة وكذا السلطات المنظمة لها والمتمثلة في السلطة التشريعية والسلطة التنفيذية والسلطة القضائية إضافة الى باقي السلطات الأخرى. ثم تبيان حقوق وواجبات الافراد إزاء الدولة والمجتمع.

لذا فتعتبر الدساتير أسمى النصوص القانونية. في الجزائر وبالنظر الى وجود مواضيع بحوث ذات صلة بالدساتير على غرار مبدأ الفصل بين السلطات والرقابة الدستورية ونظام الانتخابات وغيرها من البحوث، فعادة نستعمل كثيرا الدساتير الأربع للجزائر وهي: دستور 1962 ودستور 1976 ودستور 1989 ودستور 1996 بتعديلاته آخرها تعديل 2016 بموجب القانون رقم 16-01[28]. ناهيك عن استعمال الدساتير للقوانين المقارنة نذكر منها الستور الفرنسي لسنة 1958 والدستور المصري على سبيل المقارنة.

[28] - قانون رقم 16-01 مؤرخ في 6 مارس سنة 2016، يتضمن التعديل الدستوري، ج ر عدد 14 صادر في 7 مارس سنة 2016.

2-الاتفاقيات الدولية: تعتبر الاتفاقيات الدولية هي الأخرى من النصوص القانونية الكثيرة الاستعمال لإعداد البحوث العلمية في مجال القانون بالنظر الى وجود بحوث كثيرة في هذا الشأن خاصة البحوث ذات الصلة بالعلاقات الدولية والقانون الدولي العام والقانون الدولي الخاص ومسائل الجنسية والقانون الاقتصادي الدولي والاستثمارات الدولية وغيرها.

يقصد هنا بالاتفاقيات الدولية التي تستعمل كنصوص قانونية في اعداد البحوث العلمية تلك الاتفاقيات الثنائية أو المتعددة الأطراف والتي صادقت عليها إحدى الدول واعتمدت ونشرت في النشرات الرسمية لها. في الجزائر الاتفاقيات الدولية المقصودة والتي تستعمل في اعداد البحوث العلمية كنصوص قانونية في كليات الحقوق، تلك الاتفاقيات الدولية التي صادقت عليها الجزائر والتي نشرت في الجرائد الرسمية باعتبارها المصدر الأصلي لها.

هناك عدة اتفاقيات دولية في هذا الشأن نذكر الاتفاقيات الدولية الخاصة بالاستثمار وبالازدواج الضريبي وبالجنسية وبالتبادل الثقافي أو التبادل التجاري وغيرها.

3-النصوص التشريعية: ويقصد بها تلك النصوص الموضوعة بالأصل من قبل السلطة التشريعية والمتمثلة في الجزائر البرلمان بغرفتيه: المجلس الشعبي الوطني ومجلس الأمة في الجزائر.

تتنوع في هذا الإطار إلى:

أ- **القانون العضوي:** وهي تلك القوانين التي تنظم المجالات التالية وهذا تطبيقا للمادة 141 من تعديل الدستور لسنة 2016:

- تنظيم السلطات العمومية،
- تنظيم الاعلام
- تحديد نظام الانتخابات.

- تنظيم غرفتي البرلمان،
- تنظيم الهيئات القضائية
- تنظيم الأحزاب السياسية،
- قوانين المالية.

ب-القانون العادي: هي الحالة الغالبة في القوانين التي يضعا البرلمان والت تتعلق بالمجالات المختلفة المذكورة في المادة 140 من تعديل الدستور لسنة 2016 والتي تتعلق بتنظيم كل مجالات الحالة الاجتماعية والسياسية والاقتصادية والثقافية للمجتمع الجزائري.

وهذه النصوص التشريعية تستعمل كثيرا في إعداد البحوث العلمية بالنظر انها تنظم عدو مسائل قانونية موضوع البحث. نذكر منها القانون المدني والقانون التجاري والقانون الجزائي وقانن الإجراءات الجزائية وقانون الإجراءات المدنية وقانون الأسرة وقانون العمل وقانون الانتخابات والقانون المنظم للأحزاب السياسية وغيرها.

غير المنظومة القانونية تعرف نصوص تشريعية أخرى دون أن تكون السلطة التشريعية هي التي وضعتها وإنما السلطة التنفيذية ممثلة في رئيس الجمهورية في حالات خاص. ويتعلق الأمر بما يسمى ***بالأوامر***. فتطبيقا للمادة 140 من تعديل الدستور لسنة 2016 فيمكن لرئيس الجمهورية أن يشرع عن طريق الأوامر في حالة شغور البرلمان أو في حالة عطل البرلمان وهذا في المسائل العاجلة وبعد أخذ رأي مجلس الأمة بشرط ان يعرضها على البرلمان بغرفتيه في أول جلسة للموافقة عليها وفي حالة رفضها تلغى تلك الأوامر. كما يشرع رئيس الجمهورية عن طريق الأوامر في الحالات الاستثنائية كحالة الحرب الأجنبية أو الحرب الأهلية إذ أن كل السلطات تجتمع في يد رئيس الجمهورية سواء السلطة التشريعية أو السلطة التنفيذية أو السلطة القضائية.

مع التذكير ان الأوامر عرفتها الجزائر في كل مراحل نظامها السياسي منذ سنوات الستينات الى غاية اليوم كانت توضع من قبل الهيئات المعنية حسب نظام الحكم الذي كان سائدا في كل فترة.

ان الأوامر استعملت ومازالت تستعمل كثيرا في اعداد البحوث العلمية لكثرتها في المنظومة القانونية في الجزائر نذكر الامر رقم 75-58 المتعلق بالقانون المدني والامر رقم 75-59 المتعلق بالقانون التجاري والامر رقم 66-156 المتعلق بقانون العقوبات والامر رقم 03-03 المتعلق بالمنافسة والامر رقم 03-11 المتعلق بالنقد والقرض.

من حيث القيمة القانونية فالأوامر تعتبر نصوص تسريعية بالمعنى الصحيح لذا فالقاعدة المطبقة والمقترحة هي: **القانون = الأمر**

كما عرفت أيضا المنظومة القانونية صنف آخر من النصوص التشريعية تمثلت فيما يسمى ***بالمراسيم التشريعية*** وهذا في الفترة الممتدة من سنة 1993 الى غاية سنة 1995 لظروف سياسية صعبة عرفتها الجزائر تمثلت في عدم وجود رئيس الجمهورية والبرلمان حيث تم تأسيس المجلس الأعلى للدولة والذي منحت له صلاحية التسريع بواسطة المراسيم التشريعية.

بالفعل فقد صدرت عدة مراسيم تشريعية ذات صلة كبيرة بإعداد البحوث العلمية نذكر منها المرسوم التشريعي رقم 93-08 المتعلق بتعديل القانون التجاري والمرسوم التشريعي رقم 93-09 المتعلق بتعديل قانون الاجراءات المدنية والمرسوم التشريعي رقم 93-12 المتعلق بترقية الاستثمار والمرسوم التشريعي رقم 93-03 المتعلق بالنشاط العقاري.

فهذه المراسم التشريعية لها نفس المرتبة مع القوانين العادية والأوامر لذا فالمقترح هي:

القانون= الأمر= المرسوم التشريعي

4 -النصوص التنظيمية: تعتبر النصوص التنظيمية نصوصا قانونية بالمعنى الصحيح وهي تلك التي توضع من قبل السلطة التنفيذية بداية من رئيس الجمهورية وصولا الى بعض

الهيئات الأخرى. وهي على عدة أنواع تستعمل كثيرا في إعداد البحوث العلمية تصنف في الجزائر إلى:

– **المراسيم:** هي تلك النصوص التي كان يضعا رئيس الجمهورية قبل وضع دستور سنة 1989 بالنظر الى أن السلطة التنظيمية كان يمارسها لوحده قبل ان يتقاسمها مع الوزير الأول حاليا ووزير الحكومة سابقا.

– **المراسيم الرئاسية:** وهي تلك التي يصدرها رئيس الجمهورية تنفيذا لصلاحياته الدستورية كالتعيين في المناصب العليا في الدولة ولتنظيم نسائل قانونية تضمنها القوانين. لذا فعادة المراسيم الرئاسية تأتي تطبيقا للدستور أو للتشريع.

– **المراسيم التنفيذية:** هي تلك النصوص التي يصدرها الوزير الأول تنفيذا لنص تشريعي أو لمرسوم رئاسي.

– **القرارات الفردية أو القرارات المشتركة:** هي تلك النصوص التي يصدرها عادة الوزراء تنفيذا لبعض المراسم التنفيذية أو النصوص التشريعية كل في قطاعه.

– **المقررات:** تتعلق بتدخل بعض الهيئات تنفيذا لنصوص تسريعية لتنظيم مسألة معينة نذكر منها مقررات بنك الجزائر المتضمنة تحديد قائمة البنوك والمؤسسات المالية المعتمدة في الجزائر.

– **الأنظمة:** هي تلك التنظيمات التي تصدرها بعض الهيئات تطبيا لنصوص التشريع. يتعلق الأمر بالأنظمة التي يصدرها مجلس النقد والقرض ولجنة تنظيم ومراقبة عمليات البورصة.

6: الاجتهاد القضائي: إن الاجتهاد القضائي نابع من تطبيق النصوص القانونية التي تضعها السلطة التشريعية بمناسبة فصلها في مختلف النزاعات التي تعرض أمامها. بهذا المعنى فالاجتهاد القضائي يعبر عن مجموعة المبادئ العامة التي يمكن أن تستخلص من أحكام أو قرارات المحاكم التي تصدر عنها في حالة فصلها في النزاع من خلال الحلول الت

تقدم لذلك النزاع [29]. فالاجتهاد القضائي يأتي ليسد النقائص والغموض الذي قد يكتنف بعض النصوص القانونية بتفسيرها وشرحها وتفصيلها أحيانا.

والاجتهاد القضائي يستعمل كثيرا في اعداد البحوث العلمية من خلال مختلق الاحكام القضائية التي تصدرها الجهات القضائية والمتمثلة في الجزائر في اجتهادات كل من المحكمة العليا بالنسبة للقضاء العادي ومجلس الدولة بالنسبة لمجلس الدولة. وهي كثيرة تستعمل عادة في اعداد البحوث العلمية.

7: **المقابلات والاستمارات:** بالنظر الى أن البحوث العليمة في مجال القانون تحتاج أحيانا الى الجانب العملي فأحيانا يؤدي بالباحث الى الاستعانة بالأشخاص المختصين في بعض المجالات للحصول على المعلومات في إطار ما يسمى **بالمقابلات**. والتي توصف بانها الحوارات التي تجري بين الباحث والمبحوث للحصول على المعلومات ذات صلة بإحدى المواضيع في القانون [30]. كاللقاءات التي تجرى مع بعض القضاة أو المحامين أو الموثقين أو مديري الضرائب أو البنوك أو شركات التأمين أو مفتشيات العمل أو الولاة وغيرهم.

أما بالنسبة للاستمارات فيتعلق الأمر فهي أداة ملائمة للحصول على المعلومات والبيانات والحقائق المرتبطة بواقع معين في ك مجموعة من الأسئلة المحددة والموجهة الى طائفة معينة من الأشخاص لغرض التأكيد على حقيقة معينة [31].

في البحوث القانونية تستعمل كثيرا طريقة الاستبيان للتعرض على بعض الحقائق القانونية الخاصة مثلا في التعرف على الآراء المتعلقة بالتعديلات لبعض القوانين.

ثانيا: طرق جمع المراجع والمصادر: هناك طرق مختلفة لجمع المراجع والمصادر التي تستعمل في إعداد البحوث العلمية والتي يمكن إيجازها في:

---

[29] – وسام حسين غياض، مرجع سابق، ص. 67.

[30] – ناجي عبد النور، مرجع سابق، ص. 28.

[31] – مرجع نفسه، ص.28.

*-**الشراء:** خاصة عندما تكون بالكتب الهامة، فهنا يستحسن شرائه عن المحلات المقررة لذلك. وحتى في المعارض التي تنظم لبيع مختلف الكتب منها الكتب القانونية والتي تقام في مختلف الأماكن نذكر منها المعرض الدولي للكتاب الذي يقام كل سنة في الجزائر بقصر المعارض الصنوبر البحري بالجزائر العاصمة ناهيك عن بعض المعارض التي تقام أحيانا بكليات الحقوق.

أيضا الكتب التي تباع في بعض دور النشر نذكر منها الكتب القانونية التي تباع في ديوان المطبوعات الجامعية الذي لديه عدة نقاط للبيع عبر التراب الوطني.

*-**التصوير أو النسخ:** خاصة إذا كانت لا توجد نسخ أخرى بشرط أن يسمح القانون بذلك.

* **الإعارة:** والذي يتم عادة من خلال استخراج الكتب من المكتبات التابعة لكليات الحقوق والجامعات.

***التحميل:** مع التطور التكنولوجي اصبح بمقدور الطالب في القانون الحصول على شتى المراجع وهذا بتحميلها على مختلف مواقع الانترنيت بالاستعانة بالمحرك المستعمل في البحث عن طريق مثلا: محرك GOOGLE أو محرك YAHOO.

ثالثا-أماكن تواجد المراجع والمصادر.

يختلف مكان تواجد هذه الوثائق والمراجع. لكن عادة ما نجد هذه المراجع في المكتبات التابعة للجامعة سواء المكتبة التابعة لمختلف الكليات أو المكتبات التابعة للجامعات المسماة المكتبات المركزية أو تلك التابعة لوزارة العدل أو نقابة المحامين والقضاة سواء تعلق الأمر بالكتب أو الرسائل أو المقالات أو النصوص القانونية. فالمكتبة بالنسبة لطلبة القانون تعتبر المخبر الذي ينتج فيه البحوث العلمية فبدونها ليس للطالب الباحث ولا على بحث علمي. فكما الطبيب أو المهندس لا يكونان طبيبا أو مهندسا دون مخبر يفحص ويشرح ويبدع

فكذلك الطالب في القانون لا يمكن ان ينتج بحث علمي دون وجود مكتبة يفتش فيها عن مختلف المراجع والمصادر التي تفيد بحثه [32].

لكن دائما مع التطور التكنولوجي أصبح مكان تواجد بعض المراجع والمصادر هي مواقع الأنترنيت خاصة بالنسبة للنصوص القانونية والاجتهادات القضائية. بالنسبة للنصوص القانونية نذكر موقع تواجد النصوص القانونية الجزائرية والمتمثل في: www.joradp.dz . أيضا موقع النصوص القانونية الفرنسية والتشريع الأوروبي: www.legufrance.fr .

أيضا بالنسبة للاجتهادات القضائية نذكر موقع وزارة العدل الجزائرية www.mjustice.dz

د-**ملاحظات فيما يتعلق باستعمال المراجع والمصادر**: بعد أن ينتهي الباحث أو الطالب من جمع المعلومات من مصادر ومراجع حول الموضع المختار لابد ان يأخذ بعين الاعتبار ما يلي:

- أثناء جمع المراجع والمصادر، يستحسن جمع أحدثها حتى يتمكن الطالب من التعرف على الجديد، وهو ما ينطبق خاصة على الكتب والمقالات والرسائل الجامعية وحتى النصوص القانونية وذالك باعتبار أن عالم القانون في تطور سريع ومستمر.

- لا يكتفي الطالب بجمع الكتب والمراجع فقط باللغة العربية، وإنما عليه أن يتعود عليه استعمال مراجع بلغات أخرى ويقوم فيما بعد بترجمتها.

الفرع الثالث: مرحلة القراءة.

هي مرحلة فهم الأفكار والحقائق والمعلومات المتصلة بالموضوع محل البحث. ويجب أن تحقق هذه المرحلة كافة أهدافها وتجعل الباحث يسطر ويستوعب كل الحقائق والمعلومات. للقراءة أهداف(أولا) وشروط(ثانيا) وأنواع(ثالثا).

[32] – عكاشة محمد عبد العال، سامي بديع منصور مرجع سابق، ص.11.

أولا–أهداف القراءة: تهدف القراءة على العموم إلى:

– فهم الموضوع أكثر وبالتالي السيطرة على كل الجوانب التي يثيرها وذالك من خلال المعلومات التي يجدها الباحث أو الطالب في المراجع والوثائق العلمية المختلفة.

– اكتساب الباحث لنظام تحليل متخصص وقوي حول موضع البحث، أي حصوله على معلومات وحقائق واسعة تجعله ينجز موضوع بحثه بكل جدارة من خلال قيامه بتحليل وبناء إستنتجات حول جوانب الموضوع محل الدراسة.

– اكتساب الباحث لأسلوب علمي قوي يساعده في إعداد بحثه إعدادا سليما.

– اكتساب الباحث لمنهجية علمية بقصد وضع خطة لموضوع بحثه تقسم على أسس موضوعية ومنطقية صائبة وإلى أجزاء متوازنة.

– اكتساب الباحث لثروة لغوية غنية متخصصة، تمكنه من صياغة البحث بلغة علمية سليمة وقوية، مما يعطي للبحث قيمة علمية هامة.

ثانيا–شروط القراءة: إن القراءة لمختلف المراجع والمصادر تتطلب شرطا هامة تتعلق بـــــ:

– تخصص وقت كاف لها مناسب وهادئ.

–يجب أن تكون القراءة واسعة وشاملة لكافة الوثائق والمصادر والمراجع المتعلقة بالموضوع.

– أن تكون بفهم وهدوء وإدراك وتمحيص.

– اندماج تام في الموضوعات.

– يجب أن تكون عميقة مرتبة ومنتظمة [33].

ثالثا–مراحل القراءة: إن للقراءة خطوات ومراحل لابد من اتباعها على النحو التالي:

[33] – عوابدي عمار، مرجع سابق، ص. 66.

1-مرحلة القراءة السريعة: تسمى أيضا بالقراءة الأولية أو القراءة الحرة [34] والتي تنصب على الاطلاع على فهارس أو المراجع التي يتم جمعها أو عناوينها أو قوائم المراجع أو قراءة المقدمات أو الختمات. وهذه القراءة قد تعطي للباحث أو الطالب فكرة عن موضوع البحث وتحدد له المعلومات المرتبطة به.

2-مرحلة القراءة العادية: وهي مكملة للأولى أي القراءة السريعة. فبعد الاكتشاف عن طريق القراءة السريعة للمعلومات حول موضوع البحث، يقوم الباحث بعدها بقراءة المرجع أو الوثيقة التي أثارت اهتمامه بكل هدوء على ضوئها يقوم باستخراج الأفكار والحقائق والمعلومات. ثم تدوينها في البطاقات والمعدة لذلك ووضع خطة أولية لبحثه.

3-مرحلة القراءة العميقة: هي التي تنصب على بعض المراجع والمصادر ذات القيمة العلمية والمنهجية السليمة والتي لها علاقة مباشرة بموضوع البحث، وعليه يجب التأمل والتركيز العميقين [35]. فيبدأ بالقراءة النص القانوني ثم الآراء الفقهية ثم الحكم القضائي. لأن إرادة المشرع تسمو عن إرادة الأخريين باعتباره فهو الذي يرسم عناصر النظام الدستوري والقانوني في الدولة في حين الفقيه هو الذي يتخذ موقفا نقديا من نصوص القانون.

الفرع الرابع: مرحلة تقسيم الموضوع.

يقصد به وضع خطة لموضوع البحث ويسمى أيضا بالتصميم والتي تعتبر السيلة التي يعبر بها الباحث القانوني هن الوضوح التام الواجب توافره فيه [36]. وحسب Simon Dreufus «***هي هيكل البناء التي يقوم عليه العمل القانوني، فهو الذي يعطي للباحث عند النظرة الأولى إليه الصورة عن ذلك البحث، إذ أنه يؤلف فهرسا للمواد التي ستعالج ومن و خلاله تبرز الأهمية وتجعل النتيجة التي تكونت من خلال البحث و التفتيش***

[34] – مراح علي، مرجع سابق، ص. 108.

[35] عوابدي عمار، مرجع سابق، ص. 70.

[36] – طه زاكي صافي، مرجع سابق، ص. 244.

الطويل هي نتيجة يسهل بلوغها، من هنا يقتضي إعطاء تلك الخطة التصميم الاهتمام الكبير»[37].

فوضع خطة البحث هي عملية جوهرية للباحث في القانون، كأي خطة توضع في مجالات أخرى كالبناء مثلا. وتنصب على تحديد المشكلة أو الفكرة الأساسية للموضوع تحديدًا شاملاً جامعاً مانعا وواضحاً وإعطائه عنواناً رئيسياً. ثم تحديد مرحلة لوضع مقدمة له ثم ترتيب الأفكار في موضوعات فرعية أو جزيئة وخاصة وفق أسس ومعايير علمية منهجية دقيقة وواضحة.

وقبل البدء في وضع هذا التقسيم يجب الأخذ بعين الاعتبار ما يلي:

1) التعمق في القراءة كل نقطة أو جانب يثيرها الموضوع وذالك بصورة جيدة.

2) الإطلاع أكثر على الاستفادة من التجارب التي درست في مجال موضوع البحث المختار من حيث تقسيم الموضوع.

3) الاعتماد على المنهجية السليمة في التقسيم.

4) يجب تفادي التكرار في إعادة نفس العناوين الجزئية.

5) يجب احترام توازن الخطة، أي الفصول والمباحث والمطالب والفروع والتفصيلات الأخرى.

وتقسيم موضوع إحدى البحوث التي تعد في المجال القانوني يعتمد على شكل معين (أولا) يتضمن أجزاء محددة(ثانيا)

---

[37] النص باللغة الفرنسية:

« Le plan est la charpante de l'ouvrage, il en donnera d'un coup d'oiel l'image, car il constituera la table des matières. Il est la façade au sens publicitaire du terme, et c'est par lui qu'est mis en valeur et rendu accessible le résultat de longues recherches. Il faut donc y apporter le plus grand soin».

نقلا عن: عكاشة محمد عبد العال، سامي بديع منصور، مرجع سابق، ص.229.

أولا-الشكل أو الأسلوب المعتمد في التقسيم: إن تقسيم البحوث في المجال القانوني حسب أغلبية كبار الفقهاء والمعتمد هو التقسيم الثنائي، أي تقسيم الخطة إلى جزئيين، لكن هذا لا يمنع من اللّجوء إلى التقسيم الثلاثي [38]. ويتم من خلال تقسيم الموضوع الى جزئيين أو قسمين أو الى بابين أو إلى فصلين. فكل تقسيم يكون على حسب المعلومات المراد تقديمها.

تجدر الاشارة الى انه كلما كان البحث طويلا استعننا بطريقة الأجزاء أو الأقسام أو التبويب وكلما كان البحث قصيرا أو متوسطا استعننا بطريقة الفصول والتبويب. لكن بشرط إذا اعتمدنا طريقة معينة في التقسيم فيجب أن تكن موحدة على طول البحث. فمثلا إذا اعتمدنا طريقة الأجزاء فيكن ذلك على طل البحث حيث كل جزء يقسم الى أبواب كل باب يقسم الى فصل وكل فصل يقسم الى المباحث كل مبحث الى مطلب وهكذا. مثال آخر إذا اعتمدنا تقسيم الموضوع الى فصول فيجب وضع الخط في فصلين كل فصل يقسم إلى مباحث وكل مبحث الى مطلب كل مطلب الى فرع وهكذا.

لكن يشرط عند تقسيم الموضوع يجب ضرورة المحافظة على التوازن الشكلي والكمي. في هذا الإطار يعبر الأستاذ حلمي الحجار على أن التوازن في البحوث العلمية يشبه التوازن الموجود في جسم الانسان إذ يجب ان يحتوي الرأس والجذع والسفلية. فالتوازن يفرض أن يأتي كل جزء من أجزاء البحث العلمي متوازنة نسبيا حتى يستقيم التقسيم [39]. مع التذكير فقط ان هذا التوازن في المجال القانوني هو التوازن التقريبي وليس التوازن الحسابي لأننا بصدد العلم الاجتماعية وليس العلم الدقيقة. مع ملاحظة أن الخطة ليست ثابتة أو مقدسة لذا فهي دائما محل انتقاد.

أي أنه عند تقسيم الموضوع فيجب أن يكون هناك تناسب في التقسيم بأن لا تكون تقسيم الجزء الأول صفاحاته ضعف عدد صفحات الجزء الأول. وألا يحتوي الجزء الأول من الخطة على تقسيمات ضعف التقسيم الذي سيخصص للجزء الثاني. فإذا كان الباب الأول

---

[38]. – BOUIFFROR Sofiène, NANOPOULOS David, Droit constitutionnel : Méthodologie, 2 me édition, Vuibert, Paris,2008, p.10

[39] – نقلا عن: وسام حسين غياض، مرجع سابق، ص. 308.

يحتوي ثلاثة فصول فان الباب الثاني لا يجب أن يتعدى أربعة فصل مع شرط وهو أن يحتوي كل باب علا فصليين ***على الأقل***. مثال آخر إذا كان فصل من الخطة يحتوي على أربعة مباحث، فالفصل الثاني يجب أن يحتوي على خمسة مباحث كأقصى تقدير الا ليس على أربعة أو ستة فما فوق من المباحث. مع ضرورة ان يحتوي كل فصل على مبحثين على الأقل أي لا نتصور فصل بمبحث واحد.

إن التقسيم عندما يعتمده الطالب قد يعتمد على ما يسنى بخطة أفكار plan d'idée كما قد يعتمد ما يسمى بخطة دروس plan de cours ou plan bateau [40]. فخطة الافكار نكون عادة شخصية وأصيلة ناتجة عن تفكير معمق وعن معرفة جيدة بموضوع البحث القانوني الذي يتم إعداده والذي يسمح للباحث بتقديم توجه اصيل خاص به. أما خطة الدروس فيعتمد على نموذج معين. لأنها عادة تكون خطط تقليدية تصلح تقريبا لان تستعمل في كل البحوث القانونية في مجال القانون والتي لها نفس النسق أو التي تنتمي الى نفس العائلة.

ثانيا- أجزاء التقسم لموضوع البحث.

يسمى أيضا أجزاء البحث العلمي كذا بهيكل البحث القانوني. في هذا الإطار يتشكل البحث العلمي من أجزاء تتكامل في مجموعها في شكل هيكل بناء وهذه الأجزاء هي: عنوان البحث ومقدمة وموضوع البحث أو كما يطلق عليه تسمية " **جذع البحث الرسمي**"، ثم خاتمة ثم قائمة المراجع وأخيرا الفهرس بأجزاء وعناوين البحث.

1)-**عنوان البحث:** يسمى أيضا الاسم الفني للبحث والدليل العام للموضوع. فهو يؤدي وظيفة إعلامية عن موضوع البحث ومجاله [41]. ويجب أن يحمل دلالة واضحة على محتوى البحث ومضمونه ولكي يكون العنوان سليما يجب:

---

[40] – BONNET David, L'essentiel de la méthodologie juridique, ellipses, Paris, 2006, p.40

[41] – عبيدات ذوقان، عدس عبد الرحمان، كايد عبد الحق، مرجع سابق، ص. 77.

* أن يكون عنوان قصير ومختصرا وبلغة سليمة.

* شاملا وجامعا لكافة أجزاء وعناصر وتفاصيل موضوع البحث.

* أن يكون عنوانا واضحا ومفهوماً.

2)- المقدمة: هي ركن أساسي من أركان البحث العلمي سنتطرق الى تعريفها وخصائصها اهدافها انواعها و اجزائها.

أ)- تعريفها : تعدّ مقدمة البحث مهمة ولا يمكن الاستغناء عنها مهما كان موضوع البحث، سواء أكان البحث مشروع تخرج من الجامعة أو مقالاً في مجلةٍ، أو غير ذلك، فمقدمة البحث جزء مهم منه لكونها عنصر رئيسي في جذب اهتمام القارئ، وانشداده لفهم موضوع البحث والتفاعل مع أفكاره. وان لم يكن لها الوقع بالنسبة لوجودها في الكتب فهي تختلف في دورها ضمن البحث العلمي وهو ما يجعلنا نحدد الاجزاء التي تندرج ضمنها والمتمثلة في ستة اجزاء والتي تختلف عن تلك المكونة في بقية العلوم الاخرى.

ان تصميم مقدمة البحث يدعونا الى البحث عن شروط وضوابط المقدمة البحثية، وعن اهميتها في البحث، وعناصر المقدمة، هذا كله بالإضافة الى معرفة اقسامها، وما يجب ان يغطيه الباحث في مقدمة بحث الماجستير او بحث الدكتوراة او بحث التخرج مشروع التخرج ، فكيف يمكن ان تكون المقدمة هي البوابة التي ترفع من قيمة البحث العلمي وتجعل عناصره كلها بل حجمه كلها مختصر في عدد قليل من الصفحات ؟

المقدمة هي تمهيد من القارئ نحو بيان أهمية الموضوع وأسباب اختيار الباحث له، أي بعبارة أخرى تتضمن التعريف بالموضوع وتحديد عناصر والمشكلات التي يثيرها ورسم خطة العمل. فالمقدمة تخصص عادة للتعريف بالموضوع الذي سيتم دراسة نطاقه وأهميته والفائدة القانونية التي تناولت الموضوع المعالج سواء كانت فائدة علمية أو نظرية وإذا كانت اللمحة التاريخية مهمة وتتطلب تعميق وتركيز لما لها من أهمية وارتباط بالموضوع، فتتم ضمن فصل تمهيدي.

والمقدمة تقع عادة بين العنوان الرئيس والأجزاء الرئيسية للبحث إذ يكون مضمونها تحديد موضوع البحث من خلال التعريف بالهدف من دراسته والتي تختتم بطرح المشكلة أو المشكلات المثارة بتعيين الأدوات والوسائل التي يستخدمها الباحث من أجل الوصول الى حلها دون التطرق إلى الحل نفسه الى أن تنتهي الى الإعلان عن خطة البحث[42]. مع التذكير أن هذا الإعلان ليس بإعادة الفهرس الذي له مكان آخر بل هو مجرد ذكر لأهم أقسام البحث [43] يطلق عليها البعض بملخص الخطة[44] بالغة الفرنسية يطلق على هذا الإعلان بـــ: LE SOMMAIR

ب)- خصائصها :

إنّ الدخول بموضوع البحث بشكل مباشر غير محبب، كما أنّ المقدمة الطويلة غير محببة أيضاً، لذا يجب أن تكون المقدمة ليست بالمختصرة جداً ولا بالطويلة، وعدم البدء بعباراتٍ عامةٍ فإذا كان موضوع البحث يتكلم عن نقص المياه في الأردن مثلاً، فلا نبدأ مقدمة البحث بالحديث عن أهمية المياه بالنسبة إلى الإنسان بشكل عام، بل نبدأ بالقول : " الكثير من الناس لا تقدّر قيمة المياه بالشكل الصحيح، فالإسراف باستخدام المياه سلوك غير صحيح في دولة مثل الأردن التي تعتبر من الدول الفقيرة في مصادرها المائية" مثلاً، فهذه العبارة تعطي القارئ انطباعاً بأن الكاتب يبحث في معالجة مشكلة نقص المياه في الأردن.

في الختام نقول ان من اهم صفات المقدمة ان تكون:

- أن تكون نكرة غير معرفة.
- ان تحمل الرقم الاول الذي يبدأ منه ترقيم صفحات البحث.
- ان تكون مشوقة وهذا يعني ان مكانة المقدّمة في الكتاب بمثابة البائع الذي يعرض السلعة للمشترين فيستطيع من خلال كلمات بسيطة أن يشد انتباه المشترين إلى

---

[42] – طه زاكي صافي، مرجع سابق، ص. 236.

[43] – مراح علي، مرجع سابق، ص. 118.

[44] – طه زاكي صافي، مرجع سابق، ص. 252.

البضاعة التي لديه، وكذلك المقدّمة يجب أن تحتوي على كلمات تشد انتباه القارئ كي يواصل قراءة الكتاب، أو رسالة وما غير ذلك من الأغراض التي تستخدم فيها المقدّمة.

بعد كتابة العبارات التي تستطيع من خلالها شد انتباه القارئ عليك أن تستخدم العبارات التي يمكنك من خلالها أن تشرح ببساطة الموضوع الذي تحتاج لطرحه، ويجب أن يكون أسلوبك نابعاً من القلب كي يدخل إلى قلب القارئ فيشعر بالراحة عند القراءة، ويجب عدم ذكر النتائج التي توصلت إليها؛ وذلك لترك مجال للتشويق لدى القارئ كي يقرأ الموضوع حتى نهايته بالكامل.

- ان تكون مختصرة ومناسبة الحجم للموضوع. فالمقدّمة غير مقيّدة بعدد الكلمات، لكن يشترط عدم الإطالة فيها؛ لأنّ الهدف منها كتابة نبذة صغيرة عن الموضوع الذي تريد تقديمه، ويجب أن تحتوي على العديد من الكلمات التي تلفت الانتباه؛ فهي التي تترك الانطباع الأول لدى السامع أو القارئ، وهي التي تحفّزه على إكمال ما بدأه؛ لأنها بمثابة تحفيز الانتباه وشده؛ فلا يجوز منها الإطالة فتكون مملة، ولا يجوز القصر فتكون لغتها موجزة وغير مفهومة؛ فيجب أن تدمج بين شرح الغرض مع عدم الإطالة، ويجب أن تكون الصياغة سليمة وملفتة للانتباه.

ومنه نقول أنه لتكون مقدمة الدراسة مناسبة للحجم يجب على الباحث أن يحرص على أن يكون طول مقدمة الدراسة ملائما لحجم البحث العلمي الذي يقوم به، فلا يجعلها قصيرة لا تعرض كافة عناصر البحث، ولا يجعلها طويل تدخل الملل إلى نفس القارئ.

- ان لا يتحدث بضمير الملكية لان ذلك يزعج القارئ وهي الانا لان في ذلك تكبر .
- ان تكون شخصية: ويقصد بها ان الباحث هنا له من المعلومات ومن الثراء الفكري ما يجعله يحرر دون حاجة للعودة الى اقتباس الافكار وانما الى صناعة الافكار ما يستوجب انه لا يحتاج الى الاقتباس الكلي او الضمني وانما لا يكون بحاجة الا بالمعلومة الخامة او المصدر المعلوماتي كالإحصائيات او ما شبهها.
- ان لا تعمل الشخصنة أي لابد ان لا يكون فيها الانحياز الى فكرة وبالتالي توخي الموضوعية.

- الاهتمام بالقواعد اللغوية فعند كتابتك للمقدّمة يجب أن تكون حريصاً على استخدام لغة عربية فصيحة، وأن تكون اللغة سليمة خالية من الأخطاء، فلا تكون الكلمة ناقصة الحروف، ولا يكون خلل في معنى العبارات، كذلك يجب الحرص على وضع الحركات على الكلمات التي قد يكون فيها لبس، ومن الأشياء التي يجب الحرص على وضعها علامات الترقيم؛ فالمقدّمة بمثابة الواجهة للمنزل؛ فإذا كانت مليئة بالأخطاء ولغتها رقيقة فهذا ينعكس على واجهة الموضوع الذي تحتاج تقديمه؛ فيشعر القارئ أن جميع المبحث لغته رقيقة وغير متناسق أما إذا كانت المقدّمة جيدة فهذا تمهيد إلى أن الموضوع جيد وسليم.

ومنه لابد من الاهتمام باللغة السليمة والتدقيق اللغوي لمحتواها :يجب على الباحث أن يحرص على كتابة مقدمة الدراسة بأسلوب مميز وخالي من الأخطاء اللغوية والإملائية والنحوية، وذلك هذه الأخطاء تقلل من قيمة البحث الذي يقوم به الطالب.

- ضرورة ذكر المصادر الاساسية ، فاذا كان الاصل ان المقدمة شخصية وتنسب لصاحبها جملة وتفصيلة يوجد بعض الاستثناءات يحاج فيها الباحث الى استعمال المصادر والتي لا تتجاوز الخمس مصادر المعروفة. فعلى الباحث الاهتمام بالتوثيق السليم للمحتوى :يجب على الباحث أن يقوم بتوثيق المصادر والمراجع التي يعود إليها خلال كتابته لمقدمة الدراسة، وذلك لكي يتجنب الوقوع في السرقة الأدبية.

مع العلم ان توثيق واسناد المعلوما الى اصحابها يجعل من البحث اكثر قيمة فعادة في الأبحاث الرجوع إلى مصادر عديدة للتأكد من أنّ المعلومات صحيحة وحقيقية، فكلما زادت المصادر زادت وجهات النظر، وبالتالي زادت الأفكار وتنوّعت، وتطور المخزون المعرفي لدى الباحث باستمرار عملية البحث.

ج)- اهدافها :

لابد الاشارة الى ان من الاهداف التي يرمي اليها وجود المقدمة كجزئية في البحث العلمي هو تحضير القارئ، أو المستمع إلى فكرة البحث، مع بيان وجهة نظر كاتب البحث في بحثه، بالإضافة الى بيان طريقة إثبات وجهة نظر الكاتب في موضوع البحث.

ان أي باحث يركز دائمًا على مقدمة البحث حتى يأتي بأفضل ما يملك من معلومات متبلورة في قالب علمي دقيق وفي اسلوب علمي مناسب ، لذا كان الاهتمام بالمقدمة من أهم ما يشغل الباحث حتى تأتي المقدمة بأسلوب سلس وجميل، يجذب القارئ لا يشعر بالملل، بل ولابد وأن يحافظ على جذب القارئ بأسلوب يجعله يصر على مداومة القراءة لآخر صفحة، لذا لابد وأن تكون المقدمة تلخص موضوع البحث.

د)- شكلها الخارجي :

يستدعي منا الحديث عن الشكل الخارجي نقاط كثيرة وهي تتضمن كل من الخط والاسلوب والفقرات والاخراج الفني وحتى الهوامش ولهذا فإننا سنتطرق الى كل هذه العناصر.

تكون المقدمة مباشرة بعد كتابة العنوان، وكلمة الافتتاحيّة إن وجدت. مراعاة خط مناسب بالمقدمة من ناحية حجم الخط، ونوعه. أن تكون المقدمة على شكل فقرات وخلوّها من الأرقام المتسلسلة، فتكون مثلاً مقدمة للحديث عن موضوع بحثه بشكل عام، وأخرى لعرض بعض الأمثلة على عناوين بحثية للموضوع ذاته، مراعياً الترتيب في عرضها، وفقرة أخيرة للحديث عن رؤيته البحثية لموضوع البحث والدور أو الإضافة التي قدمها في بحثه، ثمّ الانتقال بشكل تدريجي للعرض. المنهجيّة العلمية الدقيّقة في عرضه لعناصر المقدمة،

على الباحث انتقاء العبارات والصياغة المناسبة للأفكار، فهذا موضوع بحث، وليس تعبيراً ليتضمن العاطفة، والمشاعر، وغير ذلك ما يمكن ان تضمنه بعض العناصر التي سيعالجها في البحث، مع العلم انه من الضروري ان نشير ان المقدمة هي بمثابة التمهيد المناسب للانتقال نحو العرض التفصيلي للبحث، وألا يكون هناك حاجز بين المقدمة والعرض او جسم الموضوع ومنه على الباحث ان يكون دقيقا في معلوماته، ومتانة تعبيره، وخلوه من الأخطاء اللغوية أو التعبيرية. الإيجاز والاختصار، بعيداً عن الحشو والتكرار.

نموذج مقدمة بحث عن القول الفصل في اختلاف المطالع يعد اختلاف المطالع من الأمور الهامّة التي يتعلق بها ثبوت شهر الصيام، وقد احتار العلماء في موضوع اختلاف

المطالع، وظهرت هذه الخلافات بين العلماء في ذلك قديماً وحديثاً، وقد انقسموا في ذلك إلى فريقين اثنين، وهذا أهم سبب لاختياري موضوع البحث، وذلك للخروج برأي يجمع بين هذه الآراء، ويرجح ما يتقوى بالدليل، وقد تمّت كتابة أبحاث يجمعها هذا العنوان تقريباً، ولكن كلها اكتفت بعرض الخلاف، ولم تخرج برأي ترجيحي ينهي الخلاف، وسأجتهد في تلخيص أهم ما جاءت به الأبحاث، ودوري هو التنظيم والترتيب والاختصار، وسأعيد الأحاديث الواردة فيها وسأجعلها محطة ارتكاز لي في مناقشة الأدلة، وترجيحها، وفي النهاية سأذكر ما يترجح لدي في ذلك مستعيناً بقوّة الدليل، وأدوات الترجيح الأخرى.

ويستحسن أن تكون المقدمة قصيرة لا نفرط في كتابتها حتى لا يتغير هدفها ووظيفتها والمقدمة عادة تتراوح صفحاتها ما بين 3 صفحات إلى 8 صفحات على حسب حجم البحث، و أن تكون موجزة ودقيقة وينبغي أن تكتب بالتزامن مع الخاتمة أو بعدها.

د)- انواع المقدمات :

ان الحديث عن انواع المقدمات يقودنا الى تفريق المقدمة عن التمهيد ثم الانواع التي تفرغ فيها المقدمات.

- **التمهيد والمقدمة :** هناك من البحوث من تحتاج إلى تمهيد، يخصص عادة لعرض نظام قانوني أو عرض الجانب التاريخي لموضوع البحث، إذا كانت بعض العناصر يجب التطرق إليها، لكن للحفاظ على سلامة الخطة لا تسمحان بإدراجهما ففي هذا الشأن هناك حل موضوعي علمي يتمثل في إمكانية الاستعادة بالتمهيدات في شكل جزء تمهيدي أو باب تمهيدي أو فصل تمهيدي. هي الحالة التي تكون هناك عناصر ثانوية ليست لها صلة مباشرة في الموضوع لا يمكن إدخالها في الأجزاء الرئيسية ولا في المقدمة لان لديها الحيز المقرر لها تسمى عادة المعلومات الثانية. مع فروق جوهرية بينها وبين المقدمة تتمثل في:

- المقدمة قصيرة لا تتعدى صفحاتها أكثر من 8 صفحات، على عكس التمهيد الذي قد يتجاوزها.

– تتضمن المقدمة ماهية الموضوع وضروراته ونطاقه وإشكاليته وخطته. بينما التمهيد يتضمن موضوعات ذات أهمية ويصعب تجاهلها.

مع التذكير فقط انه لا يجب الخلط بين المقدمة التي تعتبر الأجزاء الرئيسي في البحث العلمي والمقدمات التي تخصص لعناوين الأجزاء الرئيسية كمقدمات الأبواب والفصول والأجزاء والمباحث والمطالب.

– **انواع المقدمات** : تنوع بالنظر للمضمون الذي انشأ لاجله.

- **مقدمة البحث** : ان الأبحاث يجب أن تحتوي صفحاتها الأولى على مقدّمة مكوّنة من أسطر عدة، تقوم من خلالها بالتمهيد للبحث أو الدراسة التي تقوم بتقديمها، وفيها تثبت مدى قدرتك على البحث والتمحيص والقدرة على الاستنتاج، وتبين الأحداث التي قد تكون قد مررت بها أثناء كتابتك للبحث، فتبيّن مدى قدرتك على الملاحظة ومدى رصدك للنتائج الجيدة، وتمهد للموضوع الذي سيطرق له في البحث، وفي المقدّمة يجدر بك أن تكون متميزاً عن غيرك حتى تحصل على أعلى الدرجات والمراتب، ومهما كان بحثك جيداً من الداخل فالمقدّمة هي التي ستعكس واجهة بحثك.

- **مقدمة الكتاب** : يقترن الكتاب كمشروع بالعامل التجاري قبل ان يكون له علاقة مباشرة بالعامل العلمي ولهذا فن ضوابطه تكون اقل حدة ذلك ان اللجوء اليه يكون اما من باب الاحترافية وهنا لا يكون امام الكاتب الا توصيل افكاره واما يكون من باب الحاجة كإدراجه في سيرة ذاتية وهنا لا يكون الكاتب في حاجة ماسة ايضا للضوابط مع العلم ان اهدافه مسطرة وهو الوصول الى اكبر قدر من المبيعات فيتخطى فكرة المنهجية الملزم اتباعها.

- **مقدمة الرسائل** : عند كتابة الرسالة يجب اتباع العناصر المبنية عليها الرسالة، ومن أهم عناصر الرسالة عنصر المقدّمة الذي يسبق المتن، وفيه يتم كتابة بعض الكلمات التي تستطيع من خلالها التمهيد للموضوع الذي تريد

طرحه أو المناسبة التي تريد الكتابة عنها؛ فإذا كانت الرسالة شكوى فعليك في المقدّمة أن تستعطف من1 تكتب إليه، أمّا إذا كانت رسالة عتاب فعليك أن تشعر من تبعث له رسالتك بقدر حزنك من موقف قد سببه لك، وإذا كانت مناسبة سعيدة فعليك أن تعبر عن مدى فرحك وسعادتك بهذه المناسبة.

هـ)- اجزاء او عناصر المقدمة : يهمل الباحثين هذه الجزئية في المقدمة ولو انها تعد لها من الاهمية بما كان ، ان عناصر مقدمة البحث العلمي هي الاقسام المكونة لها، لا يوجد تقسيم كمي لأجزاء مقدمة البحث، بل نعرض لكم ما يجب ان يغطيه من افكار في تمهيد البحث العلمي، وعلى الباحث ان يستوفي اجزاء واقسام المقدمة بما يحتاجه من اوراق بحثه العلمي. تقديم وكتابة مقدمة بحث علمي مميزة خالية من الاخطاب وتجيب عن اسئلة مهمة متعلقة بموضوع البحث ومشكلته وما توصل اليه الباحث العلمي من نتائج يعطى البحث كله رونق خاص، حبذا لو استخدم الباحث لغة سهلة للمقدمة ومناسبة لموضوع بحثه العلمي.

ان عناصر وأوصاف مقدمة البحث الجامعي البحث العلمي تتكون من عدة عناصر مهمة وفي الصدد ندرس هذه الاجزاء في النقاط التالية:

- **لمحة على الموضوع :** تطبيقا لمنهج الانتقال من الكل الى الجزء فان اللمحة تعد الكل الذي لابد ان نبدأ به لننتقل الى الجزء لان التسلسل من الكليات الى الجزئيات في ما يتناوله كاتب مقدمة البحث العلمي؛ كي لا يرهق عقل القارئ ويصدمه بالحقيقة وموضوع البحث او احد متغيراته.

يتمثل هذا العنصر الاول في جملة الافكار التي تحيط بالموضوع والي تساهم الولوج في العنوان الذي يحمله البحث وهو بمثابة توطئة مناسبة للدخول في صلب موضوع البحث ذي العلاقة، وذلك من خلال بعض المصطلحات المرتبطة بموضوع البحث، وبعض الإشارات التاريخية، والأحداث التي ترتبط بالماضي المتصل بالموضوع الذي يتم التحدث عنه، وما يرتبط به في الوقت الحاضر.

ومنه لابد الحديث ان هذه الفقرات الاساسية الي تخص اللمحة لا يجب ان ينحاز الكاتب او الباحث فيها عن الموضوع كثيرا او يوسط في محيطه ما يجعله خارج المطلوب فيجب ان يكون الحديث عن موضوع البحث في المقدّمة شموليًا، فلا يكون موجزًا يتسبّب في إحداث الغموض للقارئ، ولا يذكر التفاصيل المملّة التي تجعل المقدمة تدخل بشكل كبير من صلب البحث.

ومنه ولكتابه مقدمة بحث يجب ان يحتوي العنصر المكون للمحة كتابة جمل بسيطة تشير إلى موضوع البحث، وعادة ما يتم ذكر الكلمات المفتاحية أو الرئيسية للبحث في السطور الأولى من المقدمة ما يستوجب توضيح المصطلحات والمفاهيم الأساسية للبحث في المقدمة، ويجب التعبير عنها بشكل واضح؛ لكي لا يقع القارئ في حيرة من أمره عند قراءتها، وتعرُّضه لعدم فهمها على النحو المطلوب.

بحكم ان المقدمة تعطي صورة عامة وشاملة لموضوع الدراسة فيجب أن يحرص الطالب على أن تقدمة مقدمة الدراسة لمحة عامة عن الموضوع الذي قام بالبحث فيه، بحيث يطلع القارئ من خلالها على كافة حيثيات موضوع الدراسة.

– **اهمية الموضوع** : عرض عام لأهمية البحث بشكل عام ، وهذه الجزئية لابد ان تُعطي انطباعاً عن نوعية التساؤلات التي سيتم طرحها فيه، والتي سيتم التوسع فيها بالتدريج في الأجزاء المتبقية منه، ويجب تضمين المقدمة من خلال هذا العنصر بكلمات رئيسية تشير إلى جوانب البحث، وثقله في ضرورة طرحه وهنا نكتشف ان كان الموضوع كلاسيكسي يستدعي البحث فيه ام مستهلك.

– **أسباب ودوافع اختياره الموضوع وجسر الاشكالية**، وذكرها في المقدمة، سواء كان عنوان البحث محدداً من المحاضر، أو تمّ اختياره من الطالب. يبدأ بالتحديد أكثر في بحثه، وحصر عناصره ومضامينه، و قبل البدء بكتابة المقدّمة عليك أن تحدد هدفك، ولكن الهدف لا يكون بالصورة التي تجعل من البحث مشروع سياسي وانما طرح الفضول العلمي الذي من شأنه تم اختيار الموضوع والذي يجب ان يكون بصورة غير مباشرة وليس في شكل مطات فهدف الدراسة الذي يترجم في سبب ودافع اختيار الموضوع يختلف عن الهدف بكونه

نتيجة وعليه لابد التفرقة بين الخطوتين وان كان الدافع وعرضه في المقدمة شرط اساسي عند إعداد وكتابة المقدمة في البحث العلمي، فان النتائج شيء لا يجب ان يظهر الا في الخاتمة ومنه لابد ان تكون الاسباب والدوافع مختصرة بشكل لا يضر بمحتواها.

– **الاشكالية** : من المؤكد ان مشكلة البحث، هو الجزء المخصوص بعرض موضوع الدراسة ومشكلتها. لابد ان تكون قصيرة ، تحمل عقدة وليست في صيغة سؤال عادي وان لا تكون مركبة او جزئية بحيث تحمل جزء من الموضوع دون الاخر ، بالإضافة انها تحمل صيغة التساؤل او الاشكال .

وفي هذا الصدد نذكر ان في العلوم القانونية لا يجب ان تكون مشكلة البحث هو عرض الباحث الاسئلة التي يجيب عنها في الدراسة العلمية او رسالة الماجستير وبحث الدكتوراه، فعرض الاسئلة وتفنيدها يجب ان يحقق فيه الباحث العلمي داخل البحث وينفرد بذلك كل جزء من الموضوع بالسؤال الذي يناسبه.

فلا بد أن تكون هناك مشكلة للبحث فالسؤال الذي يطرح: ***ماذا أريد أن أبحث عنه؟*** فيقال أنه انه لا يجب ان **نثقل في المقدمة أو نفرط فيها** حتى لا تتغير وظيفتها أي يجب ان نحافظ دائما على صفتها كمقدمة أي المدخل الى المادة المراد البحث فيها [45]

ان الإشكالية هي ترجمة للموضوع المختار للبحث إلى مسألة علمية يمكن الكشف عن جوانب معينة فيها كتفاصيلها أو أوصافها أو نشأتها وأسبابها وتطورها والعوامل المتدخلة فيها. وتعرف –أي الإشكالية – على أنها فن وعلم أو هي فن علم طرح المشكلات تمكن الباحث من تحديد المسائل الجوهرية في بحثه من تلك التي يعتبرها ثانوية. كما تحدد الأسئلة التي يريد إيجاد أجوبة لها بشكل دقيق ومنسجم تقود إلى تبيان ما يهدف الباحث إلى دراسته وإثباته. فالإشكالية هي ما من شأنه أن يثير تساؤلات كل ما يبدو عليه أنه يتطلب الدراسة.

[45] – عكاشة محمد عبد العال، سامي بديع منصور، مرجع سابق، ص.233.

كما تعرف الإشكالية على انها موقف غامض لا نجد له تفسيرا مجددا نستوجب البحث عن الحقيقة [46].

ويتم طرح هذه الإشكالية في شكل سؤال منطقي يحمل امشكلة وعقدة حقيقية تخدم الغرض من البحث، وتهدف إلى تحقيق المسعى الذي ينشده الباحث وفق منهجية واضحة. فننطلق من سؤال رئيسي كفكرة محورية يدور حولها موضوع البحث يصحبها ربما أسئلة جزئية. ومن خصائصها الوضوح والدقة والاختصار في صياغته ولا يكون طويلا. مع ضرورة التزام الحياد والتجريد. فالإشكالية يجب ان يعبر من خلالها الباحث ***على ماذا يريد البحث عنه ولماذا؟***

وبالنسبة لطريقة صياغة المشكلة فلا توجد طريقة واحدة، ولكن أفضل طريقة لوضعها تكون عن طريق وضعها في شكل سؤال أو في شكل عبارة لفظية. فقط هناك قواعد يمكن إتباعها عند تحديد المشكلة هي:

– أن يكون الباحث واثق من الموضوع الذي اختاره.

– لكي تكون واضحة يستحسن وضعها في شكل سؤال ومن أجل ذلك، تم تقسيم موضوع البحث إلى جزئيين، يكون أولهما بعنوان.....، والثاني بعنوان.....

–يجب توضيح منهج البحث أي أسلوب عمل الباحث فيما إذا كان الوصفي أو الجدلي أو التحليلي.

– **المناهج** : ان يتم بيان المنهجية التي سيتبعها الباحث في كتابة البحث العلمي من أجل إيصال رسالة البحث بشكل واضح إلى المهتمين به. ومنهج البحث العلمي المتبع في الرسالة او البحث العلمي ككل يجعل منه الباحث منهج في المقدمة من خلال العرض العلمي والتوضيحي المقالي اثناء كتابة مقدمة البحث.

---

[46] – عبيدات ذوقان، عدس عبد الرحمان، كايد عبد الحق، مرجع سابق، ص. 62.

– **التبرير والتقسيم:** وهي فقرة او فقرين يتم فيها عرض النقاط الاساسية للموضوع والتي تكون دون تفصيل ولا شرح حيث تعرض العناوين التي ستستعمل في الخطة او في العمل ولا يجب استعمل صياغات اخرى مثيلة وانما العنوان ذاته الذي سيذكر في جسم الموضوع والذي سيكتب في الفهرس.

ونشير هنا الى انه لا يجب اطلاقا ذكر الخطة كاملة.

ان هذه العناصر لا يجب ان تكون بشكل مستقل فلا يتم كتابة هيكل المقدة في شكل عناوين ويجب ان تكون المقدمة في شكل فقرات لا تتجاوز كل فقرة فيها الثمانية اسطر أي لا يجب ان تستعمل الجمل الطويلة .

كما يجب ان تحوي كل فقرة على فكرة لكون افكار جزئية.

ان المقدمة هي عنوان لجودة البحث ومن المؤكد ان صياغة مقدمة الدراسة من أهم الأمور التي يجب على الباحث أن يوليها اهتماما كبيرا، وذلك نظرا للدور الكبير الذي تلعبه مقدمة الدراسة في تقديم لمحة عامة عن البحث العلمي الذي يقوم به الباحث.

ويجب أن يحرص الباحث خلال كتابة مقدمة الدراسة على شمولية هذه المقدمة، بحيث يقوم بعرض كافة الأفكار التي يتناولها البحث العلمي الذي قام بكتابته. كما يجب على الباحث أن يحرص على صياغة مقدمة الدراسة بطريقة جذابة وأسلوب مميز، وذلك لكي يدفع القارئ إلى الولوج إلى أعماق بحثه العلمي، والاطلاع على كافة تفاصيله.

ان للمقدمة اهمية كبيرة في البحث العلمي، ويجب على الطالب أن يحرص على كتابتها وفق الشروط السليمة، ولكي تؤدي دورها المميز في البحث العلمي.

3)– المتن أو موضوع البحث: وهو صلب الموضوع ويسمى أيضا بجسم البحث[47] ويشمل الأبواب والفصول والمباحث والمطالب والفروع. وهو الجزء الأكبر والحيوي في البحث

[47] – ناجي عبد النور، مرجع سابق، ص. 40.

العلمي، باعتباره يتضمن كافة العناوين والأفكار والحقائق الأساسية والجزئية التي يتضمنها موضوع البحث. كما يتضمن على كل مقومات صياغة وتحرير البحث من أسلوب الكتابة، قواعد الاقتباس والإسناد وتوثيق الهوامش والأمانة العلمية.

4)- الخاتمة: يعتبرها د/ عبد القادر الشيخي نهاية الرحلة العلمية لإعداد البحث، حيث يتم كتابتها في النهاية. ولا يجب إعداد مضمون البحث أو تكرار ما ورد فيه في الخاتمة، فالمطلوب ليس إعادة كتابة ما تم دراسته في المتن ولا لخيصه ، حتى ولو كان ذلك بصفة مختصرة.

فالخاتمة يجب أن تتضمن هي الاخرى اجزاء وعناصر تتمثل في " عناصر اساسية وهي:

- **الملاحظات** : وهي مجمل الافكار التي تم ملاحظتها من خلال خطوات البحث العلمي وكون موجوة وهي تختلف عن الملخص في كوننا ندرج الملاحظات التي تؤدي بنا الى النتائج وليس كل ما تم ملاحظته .

اي ان الملاحظة تحمل في محتواها ثمرة الجهد البحثي الذي يستدعي تسليط الضوء .

- النتائج وهي مختلف المحطات الفكرية التي تم حصادها أي ما توصل إليه الطالب أو الباحث من نتائج وأفكار جديدة و كون عادة عبارة عن افكار مستقلة لا تحتاج الى التتابع وانما التسلسل بالنظر لخطة البحث فقط اي قد تكون كل نتيجة مستقلة عن الاخرى لأنها تعود بالنظر لعنوان معين في البحث.

- **المقترحات او الاقتراحات او التوصيات** وهي تعد الجزئية الاخيرة التي يتوصل الى صنعها الباحث والي تختلف في طريقة عرضها من مذكرة الى بحث الى مقال الى مداخلة فاذا كانت في بحث بيداغوجي لا ترقى ان كون توصية وانما مجرد افكار مكررة ، اما اذا تعلق بالمواقع الاخرى فهي اكيد لابد ان كون من انتاج الباحث وتنسب اليه وهي الزبدة التي يحصدها الباحث ويضيفها الى رصيده الفكري .

كما قد تتضمن الاقتراحات عرض مساوئ وعيوب النظام القانوني السائد، البديل وأسوء الخواتم تلك التي تلخص البحث برمته تلخيصا عاما.

في الصدد نشير ان الخاتمة والتي من المفروض تكون من صنعه وبالتالي وفي كل الاحوال لا وجود لاقتباسات ولا تهميش ولا اسناد اي كان فالخاتمة في كل اجزائها لا تهمش مطلقا. وهما تعدد اجزائها فالخاتمة يجب أن تكون مختصرة.

مع العلم انها يمكن للخاتمة أن تتضمن تساؤلات تفتح بابا جديدا لأبحاث جديدة في المستقبل.

5-قائمة المراجع والمصادر: بعد الخاتمة، يدرج الطالب أو الباحث قائمة المراجع والمصادر التي استعملها وهناك قواعد لترتيب هذه المراجع. وهنا يجب تنظيم قائمتين إحداهما للمصادر والمراجع باللّغة العربية أولاً، ثم المراجع والمصادر بالغة الفرنسية أو باللغة الأجنبية ثانياَ.

ويتم توثيق هذه المراجع والمصادر حسب نوع كل مرجع ومصدر على النحو التالي:

- **<u>الكتب والمؤلفات</u>**: ندون: لقب واسم صاحب المؤلف، عنان المؤلف، الطبعة أة الجزء إذا كان موجودان، دار النشر، مكان النشر، سنة النشر. مع الملاحظات التالية:

-إذا كانت الطبعة أو الجزء موجودا ندون عدد الطبعة ا الجزء مثلا نكتب الطبعة الرابعة أو الجزء الثاني. مع عدم كتابة الطبعة الألى أو طبع 2000 مثلا.

-إذا كان السنة غير موجودة ندون بدون سنة النشر.

- لا نكتب بلد النشر فالعبرة بمكان النشر فنكتب القاهرة وليس مصر. بيروت وليس لبنان. نكتب: Paris وليس France.

- إذا كان للمؤلف أكثر من مرجعين. فاذا استعملناهما لأكثر من مرة فيجب إعادة كتابة اللقب والاسم وعنان الكتاب.

* **<u>الرسائل والمذكرات الجامعية:</u>** ندون ما يلي:

لقب واسم صاحب الرسالة والمذكرة الجامعية، طبيعة الرسالة أو المذكرة إذا كانت رسالة الدكتوراه ورسالة الماجستير ومذكرة الماستر، مكان المناقشة فيما إذا كان المعهد أو الكلية والجامعة، سنة وتاريخ المناقشة.

- **المقالات:** نكتب: لقب اسم صاحب المقال، عنوان المقال، الجلة التي نشرت فيه، العدد، السنة المكان والصفحات. عندما يتعلق الأمر بالمقالات المنشورة على ماقع الأنترنيت ندون موقع المجلة في الأنترنيت.

- **الوثائق:** نكتب: عنوان الوثيقة والهيئة التي أصدرتها والمكان والتاريخ وكذا موقع الانترنيت إذا وجد.

- **للنصوص القانونية:** نكتب:

– **طبيعة النص القانوني:** مثلا قانون، أمرأ دستور، مرسوم، اتفاقية، مرسوم رئاسي، مرسوم تنفيذي أو قرار...الخ.

– **رقم النص القانوني:** عادة النصوص القانونية في الجزائر تحتوي رقمين: الرقم الأول يشير الى السنة والرقم الثاني يشير الى الرقم المعطى للنص خلال السنة. على أساس ان في كل سنة من 1 جانفي الى غاية 31 ديسمبر هناك كم كبير من النصوص القانونية التي تصدر.

مثلا: أمر رقم 2000–01. العدد 2000 يشير الى سنة 2000 ورقم 01 يشير الى عدد القانون الذي هو الأمر خلال سنة 2000.

مثال آخر مرسوم رئاسي رقم 98–10. العدد 98 يشير الى سنة 1998 والعدد 10 الى عدد المرسوم الرئاسي خلال 1998 أي قبل العدد 10 هناك 9 مراسيم رئاسية أصدرت.

- **تاريخ إصدار النص القانوني:** كل نص قانوني يصدر في الجريدة الرسمية يعطى له تاريخ باليوم والشهر والسنة بعبارة مؤرخ في ../../20.. مثلا: مرسوم تنفيذي رقم 15-10 ***مؤرخ في 15 مارس 2015.***

- **عنوان النص القانوني:** يتعلق الأمر بمضمون النص القانوني الذي ينظم مسألة معينة والتي عادة يكتب فيها ***يتعلق بـ...،*** أو ***يتضمن...*** مثلا يتعلق بالقانون المدني. يتضمن الصفقات العمومية. يتعلق بالمنافسة. يتضمن علاقات العمل.

- **عدد الجريدة الرسمية:** مادامت النصوص القانونية تنشر في الجرائد الرسمية فهي عادة تصدر في كل سمة في شكل أعداد يحتوي كل عدد مجموعة نت النصوص القانونية إذا استعملنا إحداها لابد من الإشارة الى عدد. فنكتب: ***الجريدة الرسمية العدد...*** باختصار ***ج ر العدد...***

-**تاريخ إصدار الجريدة الرسمية:** إن الجرائد الرسمية تحتوي هي الأخرى على تاريخ الصدور باليوم والشهر والسنة. فنكتب: ج ر العدد ... صادر في ../../20..

- **موقع الجريدة الرسمية:** إذا استخرجنا الجريدة الرسمية من الأنترنيت فلابد مت الإشارة الى موقعها: مثلا في الجزائر نكتب: موقع الأمانة العانة للحكومة: www.joradp.dz

* **الاجتهاد القضائي:** نكتب: رقم القضية، موضوع القضية، رقم القضية، الجهة القضائية المصدرة لها، ثم المجلة التي استخرجت منعا أو ذكر موقع الأنترنيت التي استخرجت منه.

6-قائمة المحتويات: يسمى أيضا بالفهرس باللغة الفرنسية Tables des matières ويسمى بالخارطة الجغرافية للباحث القانوني. فالقارئ للبحث يتعرف عليها من خلال الفهرس من حيث إدراج الأبواب والفصول بصورة تكشف محتويات كل باب إدراجا مستقبلا. أي إقامة دليل ومرشد في نهاية البحث يبين أهم العناوين الأساسية والفرعية والجزئية وفقا لتقسيمات خطة البحث وأرقام الصفحات التي تحتويها، ويفضل كتابة العناوين الاساسية

بالخط الغليظ فيما يسحتسن ترك البياض بالنظر لأهمية العنوان اي يتم تركه بالنظر الى الاكبر فالأصغر فالأصغر منه تكتب العناوين ، ويكون على هذا الشكل.

فهرس الموضوعات.

الاهداء

الشكر

قائمة المختصرات

مقدمة..... 1

الباب الأول

تطور مفهوم الحق في الإيجار

..... 8

- الفصل الأول : نشأة الحق في الإيجار وماهيته 10

المبحث الأول : كيفية ظهور الحق في الإيجار 11

المطلب الأول : أسباب ظهور الحق في الإيجار و تطوره القانوني 12

الفرع الأول : الأزمة العقارية بعد الحرب العالمية الأولى 13

- أولا : في المجال المدني 13

- ثانيا : في المجال التجاري 14

الفرع الثاني : فكرة الملكية التجارية 16

الفرع الثاني: الاعتراف القانوني للحق الإيجار 18

المطلب الثاني : انعكاسات الاعتراف بحق الإيجار في التشريعات..... 21

الفرع الأول: في التشريع الفرنسي..... 21

الفرع الثاني: في التشريعات العربية..... 27

- أولا : في التشريع المصري 27

- ثانيا :في التشريع السوري 28
- ثالثا : في التشريع اللبناني 29
- رابعا : في التشريع الاردني .....

7: **قائمة المختصرات والصفحة الرئيسية للبحث:** إن قائمة المختصرات ليس جزءا أساسا في البحث العلمي فهي يستعان بها في الحالة التي نستعمل فيها الباحث كلمة في شكل اختصار لها بصفة متكررة في البحث، فعادة نستعمل هذه المختصرات حتى لطول بعض الكلمات ومن أمثلتها دون سنة النشر فنكتب: **د.ن.** أيضا الجريدة الرسمية فنكتب: **ج ر.** أو أيضا ديوان المطبوعات الجامعية فنكتب: **د.م.ج.** أو قانون الإجراءات المدنية والإدارية فكتب: **ق.م.إ.م.د.**

باللغة الفرنسية وكأمثلة: -Office des publications universitaires: OPU

-Presses universitaires de France : PUF.

-La Librairie générale de droit et de jurisprudence : LGDJ

أما بالنسبة للصفحة الرئيسة فتعتبر البطاقة الفنية للبحث العلمي تحتوي الإشارة الى عنوان البحث ولقب واسم الباحث الذي تولى عملية إعداده وكذا لقب واسم الأستاذ المشرف والجامعة والكلية التي أعد في إطارها البحث العلمي وتاريخ المناقشة. يتم كتابتها وفق الشكليات التي تعدها كل كلية وفق نماذج تقترح في هذا الإطار.

الفرع الخامس: تخزين المعلومات: الكتابة: يقصد بها تحرير وصياغة البحث وفق قواعد منهجية علمية دقيقة. بالاعتماد على المراجع والوثائق التي جمعها وتشترط في هذه الصياغة أو الكتابة الموضوعية والدقة في سرد المعلومات. ولتحقيق ذلك يجب على الباحث أو الطالب احترام مقومات البحث العلمي، وذلك باحترامه لمنهج البحث العلمي المعتمد وتطبيقه في بحثه(أولا) والأسلوب في الكتابة (ثانيا) وكذا احترام قواعد الاقتباس(ثالثا) والإسناد

والتوثيق (رابعا) والأمانة العلمية والنزاهة العلمية (خامسا) مع ضرورة أن يبرز الباحث لشخصيته في الدراسة.

أولا–تحديد المنهج المتبع في الدراسة: هو من المقومات الأساسية في كتابة البحث بصورة جدية بالالتزام باحترام مراحله وأدواته بدقة وصرامة، حتى يتوصل في الأخير إلى النتائج العلمية الصحيحة بطريقة منتظمة ودقيقة. ومناهج البحث العلمي هي المتفق عليها من قبل الفقهاء والتي تصنف الى:

- المنهج التاريخي
- المنهج الجدلي
- المنهج التجريبي
- المنهج الاستدلالي
- المنهج المقارن.
- المنهج الوصفي.

نلاحظ اذن انه لا يوجد منهج اسمه تحليلي وانما الحليل هو اداة من ادوات البحث العلمي يم اعتماده في كل المناهج.

1) المنهج التاريخي:Méthode historique يعتمد على الوثائق الرسمية والمخطوطات والمذكرات والرسائل والدراسات ويسمى أيضا هذا المنهج بالمنهج الاسترادادي[48]. يستخدم للحصول على المعرفة عن طريق الماضي بقصد دراسة وتحليل بعض العمليات الاجتماعية الحاضرة، ذاك لأنّه كثيرا ما يصعب علينا فهم حاضر الشيء دون الرّجوع إلى ماضيه. فالحياة المعاصرة قائمة على الحياة السابقة وامتداد لها، فالباحث أحيانا لابد أن يعود إلى

[48] – عوابدي عمار، مرجع سابق، ص. 177.

الماضي الممتد ودراسة الحوادث والوقائع السابقة من أجل تحليل حقائق المشكلات الإنسانية والقوى الاجتماعية التي تشكل الحاضر.

فالمنهج التاريخي بهذا هو الطريق الذي يتبعه الباحث في جمع معلوماته عن الأحداث والحقائق الماضية، وفي فحصها ونقدها وتحليلها والتأكد من صحتها وفي عرضها وترتيبها وتفسيرها، واستخلاص التعميمات والنتائج العامة منها، والتي تتحقق فائدتها على فهم أحداث الماضي فحسب، بل التعد إلى المساعدة في تفسير الأحداث والمشاكل الجارية وفي توجيه التخطيط للمستقبل.

وللمنهج التاريخي مراحل وعناصر هي:

* تحديد المشكلة أو الموضوع التاريخي.

*-جمع وحصر الوثائق التاريخية المتعلقة بالوقائع والأحداث.

* نقد وتقييم الوثائق التاريخية [49].

أ-تحديد المشكلة التاريخية العلمية: أي تحديد الموضوع أو الفكرة العلمية التاريخية التي قامت عليها التساؤلات العلمية التاريخية، الأمر الذي يؤدي إلى تحريك عملية البحث العلمي التاريخي لاستخراج الفرضيات ويعتبر تحديد المشكلة تحديدا واضحا ودقيقا من أول وسائل نجاح البحث التاريخي في الوصول إلى الحقيقة التاريخية، لذا يشترط فيها ما يلي:

- يجب أن تكون المشكلة معبرة عن العلاقة بين حادثين أو أكثر.

- يجب أن تصاغ صياغة جيدة وواضحة وكاملة وجامعة مانع لكافة عناصرها.

وأمثلتها: التساؤلات عن أسباب وكيفية وجود وتطور بعض الأفكار والحقائق والظاهر الاجتماعية والقانونية المختلفة في الماضي وعلاقة ذلك بحاضرها والتساؤل حول مصير أحوالها في المستقبل.

---

[49] - ناجي عبد النور، مرجع سابق، ص. 94.

ب-جمع الوثائق التاريخية: تعتبر جوهر المنهج التاريخي، لذا يطلق عليها " منهج الوثائق أو بحث الوثائق". لذا يستوجب الأمر التصرف لتحديد معنى الوثائق وبيان معناها اللّغوي والاصطلاحي وكذا أنواعها المختلفة وتوضيح كيفية تحليلها ونقدها وتقييمها في المجال القانوني يشكل هذا المنهج محورا هاما في ميدان الدراسات والبحوث العلمية القانونية والإدارية، التي تتمحور وتتركز حول الوقائع والأحداث والظواهر القانونية والتنظيمية المتحركة والمتغيرة والمتطورة، باعتبارها وقائع وأحداث وظواهر اجتماعية وإنسانية في الأصل إنساني [50].

ان المنهج التاريخي يقدم الطريقة الصحيحة والمؤكدة للكشف عن الحقائق العلمية التاريخية والإدارية والتنظيمية، باعتبار هذه الأخيرة ضاربة جذورها في أعماق وأبعاد الحضارات الإنسانية المختلفة وعبر الفترات الزمنية الممتدة إلى أبعاد وأعماق الماضي الإنساني البعيد.

بالنتيجة فان المنهج التاريخي هو المنهج العلمي الوحيد الذي يقود إلى معرفة تلك النظم والأفكار والنظريات التي يستمد منه النظم القواعد والمبادئ والأفكار القانونية والتنظيمية الحاضرة، بطريقة علمية صحيحة وواضحة عن طريق حصر وجمع كافة الوثائق التاريخية المتعلقة بالحوادث والوقائع القانونية وتحليلها ونقدها وتفسيرها تاريخيا لمعرفة وفهم حاضر النظم، وقواعد ومبادئ وأفكار النظم القانونية النافذة والسارية المفعول وكذا القيام بالبحوث والدراسات العلمية المقارنة لفهم واقع النظم القانونية والتنظيمية المعاصرة فهما سليما وحقيقيا من جهة وتطويرها بجعلها أكثر ملائمة وتفاعلاً وانسجاماً مع واقع البيئة والحياة الاجتماعية والاقتصادية والسياسية المعاصرة وجعلها أكثر تطورا وتقدما بالقياس إلى ماضيها وتاريخها[51].

---

[50] – بوحوش عمار، الذنيبات محمد محمود، مناهج البحث العلمي وطرق إعداد البحوث، ديوان المطبوعات الجامعية، الجزائر، ص.108.

[51] – عوابدي عمار، مرجع سابق، ص 281.

2-المنهج الجدلي: يسمى بالمنهج الديالكتيكي أو التفسير الحتمي للحوادث التاريخية. ويعتبر من بين مناهج البحث العلمي المستخدمة والمطبقة في مجال العلوم الاجتماعية بصفة عامة، والعلوم القانونية بشكل خاص، باعتباره له دور في اكتشاف وتفسير النظريات والقوانين العلمية بإدراجها في دراسته وبحث الظواهر والأشياء والأمور والحقائق الاجتماعية والاقتصادية والسياسية والقانونية والإدارية بصورة موضوعية وعلمية.

وعليه، فإن هذا المنهج الجدلي يؤدي دورا حيويا في اكتشاف القوانين والنظريات العلمية المتعلقة بتفسير أصل وغاية الدولة وكذا أصل وغاية القانون في المجتمع. فبالعودة إلى كتب فلسفة القانون ومؤلفات المدخل لنظرية القانون أو القانون الدستوري أو نظرية الدولة ...الخ. ويظهر هذا الدور للمنهج الجدلي في تأصيل نظريات وتفسير أصل الدولة والقانون وعلاقتها وأغراضها ووظائفها.

أمثلة

– تأصيل وتفسير ظاهرة الثورة وعلاقتها بالقانون ومبدأ الشرعية القانونية، تأصيلا تفسيرا علميا موضوعيا سليما وصحيحا وواضحا.

– تأصيل وتفسير ظاهرة التغير الاجتماعي وأثرها على النظام القانوني في الدولة والمجتمع.

– نشأة وتطور الظواهر والحقائق والنظريات والقوانين العلمية في مجال العلوم القانونية والإدارية، مثل – نشأة وتطور الدولة، نشأة وتطور القانون والأمة والسلطة والجريمة.

– دوره في تفسير وتطبيق القانون في الواقع العملي، إذ يمكن للباحث أو القاضي أو المشرع في مجال العلوم القانونية استخدام هذا المنهج في تفسير بعض النظريات القانونية واستخراج النتائج والحلول العلمية لبعض الإشكالات والعلاقات القانونية بصورة عميقة.

ومن أشهر تطبيقاته نذكر:

– فكرة أو نظرية الدولة عند هيغل، نتيجة جدلية تصارع القوى الاجتماعية والفكرة الحية لدى الأفراد والجماعات الصغيرة في تطور مستمر–الحد من قيام الدولة القومية ككل مطلق ونهائي أي المثال الأعلى.

–أيضا نظرية كارل ماركس، تفسيره لظاهرة الثورة علميا وظهور دولة البروريتاريا والتفسير المادي الاقتصادي للتاريخ وفي الكشف عن ظاهرة القانون في المجتمع من حيث أصله وأهدافه ووظائفه في المجتمع والدولة.

– في مجال العلوم الإدارية: استنباط مبدأ المركزية الديمقراطية نتيجة لصراع كل من النظام المركزي والسلطة الرئاسية ونظام اللامركزية والديمقراطية الإدارية.

فالعلوم الاجتماعية عموما والقانونية على وجه الخصوص ميدان أصيل لتطبيق هذا المنهج في الكشف عن الحقائق والنظريات والقوانين المتعلقة بمعالجة الظواهر الاجتماعية والقانونية والإدارية.

3–المنهج التجريبي: La méthode expérimentaleيعتبر من أقرب المناهج إلى الطريقة العلمية الصحيحة والموضوعية في البحث عن الحقيقة واكتشافها وتفسيرها. هناك تعاريف عديدة له منها: «هو المنهج المستخدم حين نبدأ من وقائع خارجة عن العقل، سواء أكانت خارجة عن النفس إطلاق أو باطنة فيه كما في حاله لكي نصف هذه الظاهرة الخارجة عن العقل ونفسرها». بالنظر إلى معنى التجربة أو التجريبي، التي هي إحدى مراحل وعناصر المنهج التجريبي كسلوك علمي من أجل الوصول إلى الحقيقة وتحصيلها وتفسيرها والتنبؤ بها والتحكم فيها [52].

وتتمثل عناصر المنهج التجريبي في:

– الملاحظة

– المشاهدة العلمية

[52] – بوحوش عمار، الذنيبات محمد محمود، مرجع سابق، ص. 117.

-وضع الفروض

- إقامة التجربة من أجل استخراج القوانين والنظريات العلمية التي تكشف وتفسر الظواهر.

أما فيما يخص مراحله فتتمثل في:

1)- مرحلة التعريف والتصنيف: أي مشاهدة الأشياء والظواهر والوقائع الخارجية.

2)- مرحلة التحليل: معرفة حالة تلك الظواهر والوقائع هدفها الكشف وبيان العلاقات والروابط والإضافات القائمة بين تلك الظواهر والوقائع المتشابهة بواسطة عملية التحليل التي تعتمد على تفسير الظواهر والوقائع على أساس الملاحظة العلمية ووضع الفروض و استخراج القوانين العلمية.

3)- مرحلة التركيب: أي تركيب القوانين الجزئية الخاصة بتلك الظواهر والوقائع بقصد استخراج قوانين كلية وعامة في صورة مبادئ عامة أولية كقوانين الجاذبية وسقوط الأجسام.

ويستخدم المنهج التجريبي كثيرا في العلوم القانونية. فهو ميدان أصيل لتطبيق هذا المنهج في البحوث والدراسات الاجتماعية والقانونية مثلا علاقة القانون بالحياة الاجتماعية (التضامن الاجتماعي). القانون وتقسيم العمل-القانون والبيئة الاجتماعية والثقافية والاقتصادية والسياسية، الدولة والقانون، الجريمة وفلسفة التجريم السلطة الإدارية، اتخاذ القرارات.

فمثلا الفقيه **إميل دركايم:** استخدمه في اكتشاف وتفسير ظاهرة العلاقة بين القانون والعلاقات الاجتماعية وعملية التأثير المتبادل والمتطارد بينهما في كتابه " تقسيم العمل الاجتماعي" سنة 1893. حيث توصل إلى أن مبدأ حتمية حاجة الحياة الاجتماعية للقانون الذي يضبط العلاقات الاجتماعية ضبطاً قانونياً ويحقق وسائل وعوامل الحماية القانونية والاجتماعية عن طريق تحقيق الاستقرار والأمن والسلام الاجتماعي في المجتمع. فالمجتمعات البشرية تحتاج في بداية نشأتها إلى القانون الجنائي الرادع الصارم أكثر من

حاجتهم إلى القانون المدني، وقانون العقوبات يكون شديدا وصارما كلما كان المجتمع بدائيا، ثم تبدأ هذه الصرامة الشدة تخف كلما تقدم المجتمع اجتماعياً وثقافياً وحضارياً وسياسياً واقتصاديا [53].

أيضا الفقيه مونتسكيو: في كتابه روح القوانين سنة 1748 من مقولته المشهورة " نحن نقول هنا عما هو كائن لا عما يجب أن يكون" On dit ici ce qu'est , et non pas ce qui doit être »

ومن أشهر تطبيقاته الحديثة تذكر الدراسات التي قامت بها هولندا عام 1960 لإصلاح نظامها القضائي وقانون الإجراءات المدنية، وأكثر فروع القانون قابلية لتطبيق هذا المنهج هي القانون الجزائي وقانون الإجراءات الجزائية والقضاء الإداري لأنها أكثر الفروع واقعية واجتماعية ووظيفة لأنها حيوية وحركية والتصاق بالواقع المحسوس والسريع التطور والتغير وأكثرها تداخلاً وتكاملاً وتفاعلاً بالعلوم الاجتماعية الأخرى.

4-المنهج الاستدلالي: الاستدلال هو البرهان الذي يبدأ من قضايا مسلم بها ويسير إلى قضايا أخرى تنتج عنها دون استخدام التجربة إما بواسطة القول أو الحساب كاستدلالات التي يستعملها القاضي اعتمادا على ما هو موجود من قضايا ومبادئ قانونية للحكم على قضية. وقد يكون عملية عقلية منطقية أولية. وقد يكون عملية سلوكية منهجية لتحصيل الحقيقة، وهو السلوك العام المستخدم في العلوم الرياضية وهو التسلسل المنطقي المتنقل من مبادئ وقضيا أولية إلى قضايا أخرى يتم استنتاجها منها.

ويقوم المنهج الاستدلالي على مجموعة من المبادئ نذكر منها البديهيات-المصادرات-التعريفات، المبدأ القانوني الروماني " من يملك الأكثر يملك الأقل". أما بالنسبة لأدواته فتتمثل في:

* القياس: (البديهيات-تلقائية-أولية-مسلم به).

---

[53] - عوالدي عمار، مرجع سابق، ص 247.

* التجريب العقلي: التعريفات–تحديد صفات الشيء وخصائصه " جامع مانع و..."، المصادرات أو المسلمات.

* التركيب: سن الخاص إلى العام.

طُبق هذا المنهج في مجال القانون قديما، خاصة في مراحل ازدهار ذلك المنهج حيث كان الارتباط والتداخل بين الفلسفة والقانون شديد وقوي، حيث طغت الدراسات الفلسفية على حساب الدراسات العلمية التجريبية للظواهر القانونية، وكان ينظر إلى ظاهرة القانون ونتائجه نظرة ثابتة وجامدة. كما طبق أيضا هذا المنهج في تحليل ودراسة الظواهر الاجتماعية والاقتصادية والقانونية من أجل دراستها دراسة حتمية، جامدة وثابة أي البحث عن أسباب وجود الظواهر الاجتماعية والاقتصادية والقانونية واستنباط العلاقة بين هذه الظواهر.

علم الاجتماع القانوني وفلسفة القانون استخدمت هذا المنهج في الدراسات القانونية قديما في البحث والكشف عن القوانين والنظريات لتفسير أصل وغاية الدولة والقانون والسلطة ومبدأ تقسيم العمل، وظاهرة الجريمة ومشكل الديكتاتورية والثورة والقيادة والحرب والسلم.

أيضا فكرة الدولة على يد فلاسفة القرن ما قبل 18 م. ومازال هذا المنهج يستخدم خاصة من قبل المشرع والفقه والقضاء في تفسير وتحليل وتركيب وتطبيق المبادئ والقواعد والأحكام المجردة والملزمة والنافذة، خاصة في الاختصاص الدستوري القانوني المقيد لكل من المشرع والقضاء وعلى وجه الخصوص القضاء الجنائي والمدني. حيث يتوجب الأمر التقيد بالنص بإرادة المشرع القانوني في تطبيق القواعد القانونية علة ما يعرض من مشاكل وظواهر وقضايا في صوره خصومات ودعاوي قضائية قانونية. فيستخدم القضاء القواعد والمبادئ والأحكام القانونية العامة والمجردة الملزمة والموجودة مسبقا من قبل المشرع، كمبادئ وقضايا لمسلمات قانونية أولية ...عقليا ويقيس ويستنبط على أساسها النتائج والحلول والأحكام بعد إجراء عمليات الإسناد والتكييف القانوني بواسطة التحليل والتركيب للظواهر والوقائع القانونية وأثناء رسم السياسة التشريعية وإصدار النصوص القانونية، يتم أيضا استخدام هذا المنهج، فننطلق من عملية نبدأ من منطلقات فلسفية و إيديولوجية النظام

الاجتماعي والاقتصادي والسياسي السائدة في الدولة ونلتزم بها نؤدي إلى رسم تلك السياسة[54].

5-المنهج المقارن: المقارنة هي أسلوب يستخدمها الفرد لمعرفة طول وحجم وارتفاع الأشياء لاكتساب المعارف والمعلومات. أما من الناحية العلمية فهي وضع أوجه التشابه والاختلاف بين الظواهر أي إيجاد ملامح مشتركة بين الظواهر انطلاقا من القاعدة القائلة ***«لا توجد مقارنة بين ظواهر مشابه تماما ولا توجد مقارنة ظواهر مختلفة تماما»*** [55].

في مجال الدراسات والبحوث القانونية يتعلق الأمر بدراسة التشابه أو الاختلاف الذي يكون بين مختلف الأنظمة القانونية أو المؤسسات أو بعض المسائل والقواعد القانونية. أما بالنسبة للمنهج المقارن الذي يختار في غالب الأحيان في البحوث القانونية فيقصد به تلك الخطوات التي يتبعها الباحث في القانون لإجراء المقارنة بين المواضيع ذات الصلة بالقانون من خلال ابراز أوجه التشابه وأوجه المقارنة بينها. مثلا مقارنة القانون السائد في دولة وبين القانون السائد في دولة أخرى مثلا من الناحية السياسية كنظام الحكم السائد في كل دولة. أو مقارنة مسألة قانونية منظمة بين القانون والشريعة الإسلامية. مقارنة مسألة قانونية منظمة بين القانون التجاري وقانون الأسرة والقانون المدني مثلا قضايا الأهلية.

ويعتمد المنهج المقارن على خطوات تتمثل في:

أ- **تحديد مشكلة البحث الخاضعة للمقارنة:** يتعلق الأمر بأن يتولى الباحث تحديد ماذا يريد أن يبحث عنه بدقة ووضوح. وترتبط بالإشكالية وحدة التحليل أة الوحدة التي يتخذها الباحث كعنصر أساسي للمقارنة التي قد تكون الدولة والمؤسسة أو الحزب.

ب-وضع الفرضيات: واتي تعبر على العلاقات الافتراضية بين معطيتين متغيرتين.

---

[54] - نقلا عن: وسام حسين غياض، مرجع سابق، ص. 308.

[55] - ناجي عبد النور، مرجع سابق، ص. 106.

جـ-تحديد المفاهيم: من خلال تصنيف الوقائع.

د-جمع البيانات: التي تتم بشتى الوسائل كجمع أكبر قدر ممكن من المعلومات حول الظاهرة أو الظواهر المراد مقارنتها [56].

عرف المنهج المقارن تطبيقات كثيرة في مجال القانون. في هذا الشأن فقد انعقد أول مؤتمر للقانون المقارن في باريس سنة 1900 حيث تم فيه الاتفاق على تعريف المنهج المقارن كأداة علمية تستهدف استخراج القوانين التي تحكم العلاقات الاجتماعية ليتم التوصل الى هذه القوانين عن طريق الدراسة المقارنة للعادات والتقاليد وأنماط السلوك وارتباطها بفكرة التطور الحضاري.

في هذا الإطار فللقيام بالمقارنة كأسلوب لإعداد البحوث في القانون لابد من التوقف عند:

- **تحديد أوجه اشبه والاختلاف:** من خلال تحديد مستوى الاحتكاك والانتفاع الحضاري.
- **تحديد المحاسن والعيوب:** من حيث معرفة الإيجابيات والسلبيات في الظواهر والنماذج المدروسة. وهو ما يسمح بوضع البرامج التعليمية المركزة لسد الثغرات وإثراء الجوانب الإيجابية ومحاسن الظواهر والنماذج.
- **معرفة أسباب التطور:** أي قواعد تطور المجتمعات وانتقالها من مراحل بدائية في مجال تنظيم العلاقات الاجتماعية والقانونية مما يسمح بمعرفة أسباب التطور والعمل من أجل تحسين المستوى الحضاري للدول والشعوب [57].

6-المنهج الوصفي: يستخدم المنهج الوصفي عندما يعلم الباحث بكل جوانب الظاهرة أو بجوانبها التي يريد البحث فيها ودراستها بالنظر الى نوفر المعارف فيها من خلال بحوث

---

[56] - مرجع نفسه، ص ص. 106 و107.

[57] - ناجي عبد النور، مرجع سابق، ص. 106.

سابقة عنها لكن بأكثر تركيز ودقة [58]. وتستخدم عادة المناهج الوصفية لدراسة جالة أو وصف شيء. والمنهج الوصفي بذلك معناه وصف ظاهرة معينة كما هي موجودة في الواقع بالتعبير عنها كيفا وكما. فالوصف الكيفي يقصد به التعريف بالظاهرة وتبيان خصائصها اما الوصف الكمي فهو وصع الظاهرة بالأرقام أو الكنية أو المقدار أو الحجم.

ويهدف المنهج الوصفي الى جمع المعلومات الحقيقية ذان الصلة بموضوع البحث وكذا تحديد المشاكل الموجودة فيه واجراء المقارنة. لذا فهذا المنهج يعتمد على:

- اكتشاف المعلومات وصياغتها.
- التشخيص والوصف المعمق من خلال ابراز خصائص كل ظاهرة اجتماعية [59].

في الدراسات القانونية يستعمل عادة المنهج الوصفي عند دراسة بعض المؤسسات أو الهيئات الإدارية مثلا موضوع: التنظيم الداري للبلدية والتي تكون من خلال دراية خصائص البلدية وتشكيلها والمسيرين لها واختصاصاته.

ثانيا: الأسلوب في كتابة البحث.

يقصد به سلامة اللّغة التي يتم بها تحرير البحث العلمي ودقتها ووضوحها، وتفادي التكرار والقدرة على تنظيم المعلومات والأفكار والحقائق العلمية وعرضها بطريقة منطقية وفق معايير وأسس معينة والابتعاد عن الغموض والإبهام والعمومية في العرض وتدعيم الأفكار والحقائق المعروضة بأكبر وأقوى دلالة وإبراز التسلسل بين أجزاء وفروع وعناصر الموضوع، ووجود ربط في عمليات الانتقال من كلمة إلى أخرى ومن جملة إلى أخرى ومن فقرة إلى أخرى ومن فكرة إلى أخرى.

بمعنى أخرى، هناك قواعد شكلية (1) وموضوعية في شأن الدقة العلمية(2).

---

[58] – بوحوش عمار، الذنيبات محمد محمود، مرجع سابق، ص.138.

[59] – شروخ صلاح الدين، مرجع سابق، ص. 153.

1-الدقة شكلاً: يظهر ذلك من خلال المعطيات التالية:

- تطابق عنوان البحث مع موضوعه.

- دقة العناوين الفرعية

- استخدام الأسلوب القانوني الدقيق

- وضع عناوين فرعية في الصفحات المكتوبة

- الدقة في وضع العناوين

- وجوب الدقة في استخدام المصطلحات القانونية، فلكل مصطلح قانوني محتواه الموضوعي الذي يميزه، وعليه الالتزام بالمصطلح الصحيح، مصطلح التقنين غير مصطلح القانوني- التشريع كذلك.

- وجوب ذكر ألقاب المؤلفين كاملة.

- وجوب النسبة الشخصية للرأي: قال أحد الكتاب وإنما ذكر اسمه.

- وجوب ذكر رقم المادة عند الإشارة إلى القانون.

- وضع الحقائق في أمكنتها المناسبة

- وجوب الاقتصار على تاريخ محدد أو التنسيق بين السنوات

فلا يجوز استخدام السنوات الميلادية مرة والسنوات الهجرية مرة أخرى والحل المتبع هو وضع التاريخين معاً.

- دقة الكلمات تعني دقة المعاني: لا تستطيع السلطة التنفيذية مخالفة السلطة التشريعية خطأ-لا تملك.

2 - الدقة موضوعياً: يتعلق الأمر بـــــ:

- تجنب التناقض في عرض الآراء

- لا تنقد الرأي إلا إذا كان معك دليل.

- عند ذكر أي نظام قانوني، يتعين ذكر مزاياه وعيوبه وآراء الفقهاء فيه.

- يجب ذكر موقف المشرع في كل مسألة قانونية باعتباره يعبر عن الإرادة العامة.

- يجب عدم ذكر موضوعات أو أفكار خارج الموضوع.

- وجوب شرح بعض الألفاظ أو الكلمات، ويكون ذلك بشرحها في الهامش.

- عندما يكون النص صريحاً لا يجب الاجتهاد:" **لا اجتهاد في مورد النص**".

- خلط الجانب القانوني بالجانب السياسي خطأ في معظم الأحيان، لأنه توصل الباحث إلى نتائج غير سليمة، باعتبار السياسة واقع متغير، بينما القانون يتسم بالثبات النسبي. لكن هذا ليس معناه إهمال للقضايا السياسية والتاريخية، ولكن يجب تناولها طبقا لمنطلقات قانونية وضمن ميادين قانونية.

- سرد فكرة ثم الانتقال إلى فكرة ثانية وبعدها العودة إلى الفكرة الأولى يشتت الذهن، أي لا يجب الانتقال إلى فكرة ثانية إلاّ بعد الانتهاء تماماً من الفكرة الأولى، وإلاّ دل ذلك على الارتباك وعدم التحكم في الموضوع.

- الالتزام بالمفاهيم القانونية. فكل مصطلح قانوني له معناه الخاص، "الشعب"، " الأمة"، " الدولة".

- يجب في الأخير تفادي بعض الأخطاء التي عادة ما يقع فيها الباحث أو الطالب وهي تتعلق أساساً:

* عدم التمييز بين الضاد(ض) والظاء(ظ).

* تجنب استخدام علامات الوقف او علامات التأشير ويجب استخدامها في مواضعها استخداما صحيحاَ، باعتبارها علامات لها وظيفة علمية متمثلة في إرشاد القارئ حول عناصر الكلام المكتوب، فإذا تم وضعها في مكانها الصحيح، تعطي للجملة معناها وتوفي بغرضها. فهي تعتبر أدوات للربط والتي تعني الانتقال من فكرة إلى أخرى. فهي أدوات تدل على هذا الانتقال وفي نفس الوقت تدل على خطة معينة اتبعها الباحث للوصول الى نتيجة معينة [60].

ومن بين علامات الوقف نذكر:

- **النقطة(.)**: تأتي في نهاية الجملة التامة أي بعد انتهاء المعنى أو في نهاية الفقرة.
- **الفاصلة(،)**: هي علامة توحي إلى القارئ أنه سيسكت عندها سكتة خفيفة، وتأتي عادة بين الجمل المترابطة والمتدخلة التي تكون لها فكرة واحدة.

الشارحة أو نقطتي التفسير: تأتي أنواع الشيء وأقسامه: القانون: عام وخاص.

- **الفاصلة المنقوطة(؛)** التي تكون في التعداد والحساب والتفصيل للفكرة.
- **النقطتان: وتوضع في الحالات التالية :**

– بعد القول

– بين الشيء وأقسام

– قبل الأمثلة التي توضع في القاعدة

- **علامة الاستفهام(؟)** وتوضع بعد طرح السؤال الذي يحتوي حما على اداة السؤال.

[60] – شطوطي محمد، مرجع سابق، ص 47.

- **علامة التعجب** (!) وهي قليلة الوضع في البحوث لانها تفيد الاسلوب الانشائي وليس التقريري الا نادرا.

- **القوسان** ( ) ويختلف امرهما عن الضفرين والشولتين او علامة التنصيص ".." ويوضعان في حالة شرح كلمة او جملة تعترض الشرح المراد نوعا ما .

- **علامة التنصيص**" " وهما علامات مكررة الوضع لاسيما ف النصوص والمواد القانونية وفي الاقباس الكلي.

- **الشرطة** – وهي ما يتم وضعها في التعداد

- **علامة الحذف،** وهي ثلاث نقاط متتالية وضع عند ايراد تكملة فكرة ولكن يفضل قطعها او حذفها منعا للاطناب ولهذا سمى بعلامة الحذف لانها تحذف الكلام .

- **علامة المماثلة.**

بالاضافة الى علامات الوقف يوجد مستلزمات اخرى للكتابة وهي الاختيار السليم لعلامات البدء وكون عادة رقم او حرفا او رمزا .

- الترقيم : ويكون اما لاتيني روماني(IV I II)، او عربي (1 5 9) او هندي و مهما كان الترقيم المهم لابد في المنهجية اعتماد مبدأ التوحيد في اختيارها.

- اما الرموز فقد تكون في شكل نجمة (*) او شرطة(–) دائرة (•) او غيرها.

على الباحث الابتعاد أو التقليل من الجمل الطويلة والفقرات الطويلة لكونها صعبة الفهم لأنها تبعث الملل في نفس القارئ وتحتاج إلى قدر كبير من التركيز، كما تؤدي في بعض الأحيان إلى الانحراف عن الفكرة الأساسية التي تحتاج إلى التوضيح.

ومنه يجب ان يكون الاستخدام الجيد للفقرات وتوظيفها، فالفقرة هي مجموعة من الجمل التي يتم بنائها للتعبير عن فكرة معينة ذات كيان مستقل ومتكامل حتى وإن كانت ذات صلة

وثيقة بالفقرات السابقة ، ومنه لا بد من تفادي التكرار في الفكار وليعلم الباحث ان كل فقرة تحتوي على فكرة جزئية .

كما يجب ان يتوخى أولوية المعاني عن الكلمات، فمن الخطأ التركيز على الجوانب اللّغوية والنحوية والإملائية، دون التركيز على الأفكار والمعاني والوقائع. فحتى نضمن تحرير جيد، يجب أولا تحديد الأفكار ثم البحث عن الكلمات المناسبة، وليس العكس. فالتفكير يمثل الخطوة الأولى ثم الكلمات المناسبة للمعاني تمثل الخطوة الثانية للطالب، فالكتابة المثلى هي التي يتمثل فيها تزاوج مثالي بين الفكرة والكلمة.

ومنه فان الايجاز هو السلوب لابد اعتماده عند ترتيب الافكار وصياغتها في شرح المعلومات" فخير الكلام ما قل ودل"، أي تقديم جوهر المعلومات وجوانبها الأساسية بأقل عبارات ممكنة دون التضحية بالدقة العلمية أو المضمون الداخلي.

في كل مرة لابد على الباحث إعطاء الأهمية لمقدمة البحث وخاتمة ومقدمات العناوين.

ثالثا-احترام قواعد الاقتباس.

يقصد باحترام قواعد الاقتباس هو أن يأخذ الطالب أو الباحث أفكار وآراء أو نصوص وأحكام تتعلق بموضوع بحثه من مصدرها أو مرجعها الأصلي ويجعلها أساسًا لتدعيم آرائه العلمية أو بغرض نقدها وتحليلها وتقييمها. ولكن أثناء قيامه بذالك عليه أن يتحلى بأخلاقيات الباحث العلمي لاسيما الأمانة العلمية والالتزام بالنزاهة العلمية وبالتواضع العلمي.

الاقتباس نوعان الاقتباس الحرفي(1) الاقتباس غير المباشر(2).

1)-**الاقتباس الحرفي:** يسمى أيضا بالاقتباس المباشر ويلجأ عادة إليه الطالب أو الباحث عندما يتعلق الأمر إماّ:

- النصوص القانونية
- أراء مختلف الفقهاء

- الأحكام القضائية

يكون الاقتباس الحرفي في بعض الأسطر فقط، ويجب أن ينقل بعناية ودقة ويكتب عادة بين قوسين« » ، وبطريقة واضحة ومتميزة عن كتابة باقي الموضوع، كأن يكتب في وسط الصفحة وبحروف صغيرة أو في سطور جد متقاربة. ويرقم الاقتباس ثم يشار في الهامش إلى كافة المعلومات المتعلقة بالمصدر المقتبس منه وفقا لقواعد أسناد وتوثيق المراجع والمصادر.

2-الاقتباس غير الحرفي او الضمني : يطلق عليه الاقتباس غير المباشر. إذ يلزم الباحث أو الطالب صياغة الآراء والأفكار التي اقتبسها بأسلوبه الخاص، وأن يشير في الهامش إلى أصحاب هذه الآراء ومصادرها، دائما وفق قواعد الإسناد، دون أن يضع الشيء المقتبس بين قوسين كما هو الحال بالنسبة للاقتباس الحرفي.

رابعا-احترام قواعد الإسناد وتوثيق المراجع في الهوامش.

يقصد بقواعد الاسناد والتوثيق ألحاق المعلومات المقتبسة اقتباساً حرفياً أو غير حرفي إلى أصحابها الأصليين، وبيان المراجع التي وجدت فيها هذه المعلومات وذالك في الهوامش ووفقا لقواعد وأساليب منهجية خاصة. وذلك باعتبار أن البحوث هي مجموعة معلومات مستقاة من مختلف الوثائق والمراجع بالدرجة الأولى، فالباحث أو الطالب عندما يعتمد أو يقتبس معلومات وأفكار من مراجع ما، يجب أن يضع في نهاية الاقتباس رقماً ثم يعطي في الهامش كافة المعلومات المتعلقة بهذه الوثائق. فلفظ الهامش يعبر عن المساحة التي يخصصها الباحث لشرح أو توضيح أو تحديد مكان أو تعريف علم أو غيرها [61].

يعتقد البعض ان الهامش تخصص فقط للتعريف بالمراجع والمصادر لكن ذلك أمر خاطئ على أساس ان وظيفة الهامش ليس فقط ذكر المراجع التي أخذت منها المعلومات وإنما لديه وظائف أخرى نذكر منها:

[61] - شطوطي محمد، مرجع سابق، ص 41.

– ذكر فكرة ثانوية ليست جوهرية

– ذكر الأفكار التي ليست لها علاقة بالموضوع.

– إذا تولينا عملية الترجمة فلابد أن نكتب في المتن اللغة التي نكتب بها البحث بترجمة المعلومات المأخوذة بلغة أخرى ثم في الهامش نشير الى النص الأصلي الذي ترجمناه. فعادة نكتب النص المترجم بالغة العربية في المتن باعتباره لغة الكتابة للبحوث العلمية في كليات الحقوق بالجمعات الجزائرية، ثم في الهامش نكتب المعلومة المترجمة بلغتها الأصلية التي في الغالب تكوم اللغة الفرنسية أو اللغة الإنجليزية.

وباعتبار الوثائق مختلفة ومتنوعة، فإن قواعد الإسناد أيضا تختلف حسب المراجع على النحو التالي:

– **بالنسبة للاقتباس من الكتب العامة وبالتالي الإسناد:** فلا بد من الالتزام بالقواعد التالية:

* عندما نستعمل الكتاب لأول مرة في إحدى صفحات البحث فيجب أن نكتبه كاملا بذكر: اللقب والاسم والعنوان والجزء أو الطبعة إن كانت موجودة ودار النشر ومكان النشر وسنة النشر والصفحة.

* عندما نعيد كتابة المؤلف لأكثر مرة يجب ان نميز بين:

– إذا أعيد في صفحة أخرى غير الصفحة التي كتب فيها لأول مرة نكتب: اللقب والاسم ثم عبارة: ***مرجع سابق*** والصفحة. باللغة الفرنسية: Op.cit, Page

– إذا أعيد كتابة المؤلف في نفس الصفحة فنميز أيضا بين حالتين: الحالة الأولى إذا أعيد كتابته مباشرة بعد الكتابة الأولى فندون العبارة التالية: ***مرجع نفسه*** باللغة الفرنسية **Ibidem**. أما الحالة الثانية في التي يكون مرجع آخر يفصل بين الكتابة الأولى والثانية فهنا نعيد كتابة لقب واسم المؤلف عبارة ***المرجع السابق*** والصفحة.

– **بالنسبة للاقتباس من الرسائل والمذكرات الجامعية:** فلا بد من الالتزام بالقواعد التالية:

* عندما نستعمل الرسالة أو المذكرة مرة في إحدى صفحات البحث فيجب أن نكتبها كاملا بذكر: اللقب والاسم والعنوان طبيعة الرسالة أو المذكرة فمدون عبارة: رسالة ماجستير أو رسالة دكتوراه أو مذكرة ماستر. ثم مكان المناقشة أي الكلية أو المعهد والجامعة. ثم سنة المناقشة والصفحة

* عندما نعيد كتابة الرسالة أو المذكرة لأكثر مرة يجب ان نميز بين:

– إذا أعيدت في صفحة أخرى غير الصفحة التي كتب فيها لأول مرة نكتب: اللقب والاسم ثم عبارة: ***مرجع سابق*** والصفحة. باللغة الفرنسية: Op.cit, Page

– إذا أعيد كتابة الرسالة أو المذكرة في نفس الصفحة فنميز أيضا بين حالتين: الحالة الأولى إذا أعيد كتابتها مباشرة بعد الكتابة الأولى فندون العبارة التالية: ***مرجع نفسه*** باللغة الفرنسية **Ibidem**. أما الحالة الثانية في التي يكون مرجع آخر يفصل بين الكتابة الأولى والثانية فهنا نعيد كتابة لقب واسم الرسالة أو المذكرة عبارة ***المرجع السابق*** والصفحة.

– **بالنسبة للاقتباس من المقالات العلمية:** فلا بد من الالتزام بالقواعد التالية:

* عندما نستعمل المقال لأول مرة في إحدى صفحات البحث فيجب أن نكتبه كاملا بذكر: اللقب والاسم والعنوان المجلة التي أخذ منها المقال والعدد والتاريخ وموقع الانترنيت إذا كانت المجلة إلكترونية والصفحة.

* عندما نعيد كتابة المقال لأكثر مرة يجب ان نميز بين:

– إذا أعيد في صفحة أخرى غير الصفحة التي كتب فيها لأول مرة نكتب: اللقب والاسم ثم عبارة: ***مرجع سابق*** والصفحة. باللغة الفرنسية: Op.cit, Page

– إذا أعيد كتابة المقال في نفس الصفحة فنميز أيضا بين حالتين: الحالة الأولى إذا أعيد كتابته مباشرة بعد الكتابة الأولى فندون العبارة التالية: ***مرجع نفسه*** باللغة الفرنسية **Ibidem**. أما الحالة الثانية في التي يكون مرجع آخر يفصل بين الكتابة الأولى والثانية فهنا نعيد كتابة لقب واسم صاحب المؤلف عبارة ***المرجع السابق*** والصفحة.

- **بالنسبة للاقتباس من الوثائق:** فلا بد من الالتزام بالقواعد التالية:

* عندما نستعمل الوثيقة لأول مرة في إحدى صفحات البحث فيجب أن نكتبها كاملا بذكر: العنوان والهيئة التي أصدرتها ومواقع الانترنيت التي استخرجت منها بالنسبة لبعض الوثائق.

* عندما نعيد كتابة الوثيقة لأكثر مرة يجب ان نميز بين:

- إذا أعيد في صفحة أخرى غير الصفحة التي كتب فيها لأول مرة نكتب: عنوان الوثيقة عبارة: ***مرجع سابق***. باللغة الفرنسية: Op.cit, Page

- إذا أعيد كتابة الوثيقة في نفس الصفحة فنميز أيضا بين حالتين: الحالة الأولى إذا أعيد كتابته مباشرة بعد الكتابة الأولى فندون العبارة التالية: ***مرجع نفسه*** باللغة الفرنسية **Ibidem**. أما الحالة الثانية في التي يكون مرجع آخر يفصل بين الكتابة الأولى والثانية فهنا نعيد كتابة عنوان الوثيقة ثم عبارة ***المرجع السابق***.

-**بالنسبة للاقتباس من النصوص القانونية:** فلا بد من الالتزام بالقواعد التالية:

* عندما نستعمل النص القانوني لأول مرة في إحدى صفحات البحث فيجب أن نكتبه كاملا بذكر: طبعية النص فنكتب:

- أمر أو قانون أو قانون عضوي أو دستور أو اتفاقية أو مرسوم أو مرسوم رئاسي أو مرسوم تنفيذي.

- ثم رقم النص: مثلا أمر رقم15-06 أو مرسوم رئاسي 02-165.

- ثم تاريخ صدور النص: مثلا مؤرخ في 15 يوليو 2014.

- ثم عنوان النص: مثلا يتضمن القانون التجاري. وفي الصدد ننقل عنوان النص الذي لابد ان يكون مثل ما هو مذكور في الجريدة الرسمية دون تغييره بهدف التصريف او لغرض ما.

- ثم عدد الجريدة الرسمية فنكتب مثلا: ج ر العدد 5.

– ثم تاريخ صدور النص القانوني فنكتب مثلا: صادر في 15 فبراير 2013. وفي الصدد نقول هنا مؤرخ وليس مؤرخة لاننا ننسب القول هنا للعدد ولليس للجريدة ، ثم موقع الأنترنيت إذا استخدم.

* عندما نعيد كتابة النص القانوني لأكثر مرة يجب ان نميز بين:

– إذا أعيد في صفحة أخرى غير الصفحة التي كتب فيها لأول مرة نكتب: طبيعة النص ورقمه مثلا نكتب: قانون عضوي رقم 98-01. ثم عبارة: ***مرجع سابق***. باللغة الفرنسية: Op.cit, Page

– إذا أعيد كتابة النص القانوني في نفس الصفحة فنميز أيضا بين حالتين: الحالة الأولى إذا أعيد كتابته مباشرة بعد الكتابة الأولى فندون العبارة التالية: ***مرجع نفسه*** باللغة الفرنسية **Ibidem**. أما الحالة الثانية في التي يكون مرجع آخر يفصل بين الكتابة الأولى والثانية فهنا نعيد كتابة طبيعة النص ورقمه ثم عبارة ***المرجع السابق*** والصفحة.

– **بالنسبة للاقتباس من الاجتهاد القضائي:** فلا بد من الالتزام بالقواعد التالية:

* عندما نستعمل المقال لأول مرة في إحدى صفحات البحث فيجب أن نكتبه كاملا بذكر: عنوان القضية ورقمها المجلة التي أخذ منها الاجتهاد مثلا مجلة مجلس الدولة أو مجلة المحكمة العليا بالنسبة للجزائر. وموقع الانترنيت إذا كان الاجتهاد قد أخد من إحدى مواقع الأنترنيت والصفحة.

* عندما نعيد كتابة الاجتهاد القضائي لأكثر مرة يجب ان نميز بين:

– إذا أعيد في صفحة أخرى غير الصفحة التي كتب فيها لأول مرة نكتب: عنوان القضية ثم عبارة: ***مرجع سابق*** والصفحة. باللغة الفرنسية: Op.cit, Page

– إذا أعيد كتابة الاجتهاد القضائي في نفس الصفحة فنميز أيضا بين حالتين: الحالة الأولى إذا أعيد كتابته مباشرة بعد الكتابة الأولى فندون العبارة التالية: ***مرجع نفسه*** باللغة الفرنسية

Ibidem. أما الحالة الثانية في التي يكون مرجع آخر يفصل بين الكتابة الأولى والثانية فهنا نعيد كتابة عنوان القضية عبارة ***المرجع السابق*** والصفحة.

خامسا-الأمانة العلمية والنزاهة العلمية.

يقصد بالأمانة العلمية نسبة الآراء إلى قائليها الحقيقيين، وتفادي النقل الخاطئ لها، حيث يجب العودة إلى البحث الأصلي دون النقل من الأخريين وكذلك الرجوع للمصادر الوحيدة التي لا تشاركها في ذلك المصادر الأخرى.

فمثلا بالنسبة للنصوص القانونية فيستحسن اخذها من مصدرها الحقيقي وهي الجرائد الرسمية، لأن الكتاب قد يخطؤون في النقل أو يوردونه حسب اجتهاد شخصي خاطئ. هناك من المصادر ما هو قديم لا نجده في المكتبات العامة، وإنّما لدى بعض الفقهاء فقط لذا لابد من الإشارة إلى ذكر الباحث أو المؤلف الذي نقل عنه ذلك الرأي. فعند عدم الحصول على المصدر الأصلي ندون عبارة " ***نقلا عن أو نقلا من***".

أما **النزاهة العلمية** فهي عبارة عن عرض الآراء عرضاً موضوعياً دون تشويه أو طمس لبعض معالمها الإيجابية أو معالمها السلبية وهذا باحترام ما يلي:

- عرض الآراء عرض أخلاقيا دون التقليل من قيمة قائليها.

- عرض الآراء عرضاً شاملاً دون إنقاص معلومة منه.

-تفادي عبارات: نحن-نرى-رأينا الخاص -رأينا-حللنا—نرى-نعالج-نناقش.

- تفادي نقد كبار الفقهاء

الفصل الثاني

البحوث التطبيقية في المجال القانوني

إن الباحث الطالب في إعداده للبحوث العلمية مطالب ليس فقط بإعداد البحوث النظرية وانما يطلب منه أيضا اعداد البحوث التطبيقية أو العملية. والسبب يعود الى أن دارس القانون مطالب بمعرفة ما يجري من الناحية العملية ما دام في المستقبل قد يصبح محامي او قاضي أو مستشار قانوني أو موثق أو محضر أو إداري.

بالعودة الى مختلف الدراسات في مجال المنهجية فهذه البحوث العملية تتمثل في كل من التعليق على النصوص القانونية والتعليق على الأحكام القضائية (المبحث الأول) وكذا إعداد الاستشارات القانونية (المبحث الثاني) وحل المسائل العملية في القانون وكيفية اعداد المقالة العلمية (المبحث الثالث).

المبحث الأول

التعليق على النصوص القانونية

و على الأحكام القضائية.

يعتبر التعليق على النصوص القانونية والأحكام القضائية من التمارين العملية الأولى التي تقدم للطلبة في كليات الحقوق لغرض تعريفهم على مختلف النصوص القانونية التي يصدرها المشرع بالنسبة لنصوص القانونية والتعرف على مختلف الحلول التي يقدما القاضي للنزاعات التي ترفع لأمامه بالنسبة للأحكام القضائي. لذا لابد من التعرف على كيفية التعليق على كلاهما من خلال منهجية التعليق على النصوص القانونية (المطلب الثاني) ومنهجية التعليق على الأحكام القضائية (المطلب الثاني).

المطلب الأول

التعليق على النصوص القانونية

إن تبيان التعليق على النصوص القانونية يتطلب ذكر المقصود بالتعليق على النصوص القانونية (الفرع الأول) ثم كيفية التعليق عليها (الفرع الأول) ثم اقتراح نموذج للتعليق على نص قانوني (الفرع الثاني).

الفرع الأول: المقصود بالتعليق على النصوص القانونية.

يعتبر التعليق على النصوص القانونية من التمارين العملية التي تقترح عادة على طلبة القانون، والتي تعودهم على التحليل القانوني، ويتم فيها تحليل النصوص القانونية التي تعطى لهم، وذلك إما بشرحها أو تفسيرها. بمعنى آخر فالتعليق على النصوص القانونية هي تلك التفسيرات والشروح والتفاصيل الإيضاحية التي يستخرجها الباحث من النص المقروء بشرح معناه وبتفكيك عناصره وتوضيح معانيه الخاصة. فعملية التعليق تقتضي حتما تحليل النص وشرح معناه الإجمالي بواسطة تفكيك عناصره وتوضيح معانيها الخاصة، كما تقتضي

عملية تركيب النص لإدراك مغزاه بشموليته، وبهذه العملية المركبة للنص يتمكن القارئ من استيعاب النص لإدراك مغزاه، وهذا يؤهله إلى التعليق عليه، أي تقديمه وذكر عيوبه ومحاسنه. وهناك من يضع فرقا بين مصطلح تحليل Analyse النص القانوني ومصطلح التعليقcommentaire على نص قانوني على أساس أن تحليل النص القانوني هو دراسة مفصلة لشيء معين حتى يتمكن استيعابه أما التعليق على النص القانوني فهو فحص انتقادي لمضمون وشكل النص، واللذان يدخلان سواء بالنسبة لمصطلح التحليل أو مصطلح التعليق في مفهوم دراسة النص القانوني [62].

لكن مهما كان الفرق فالتعليق على النص القانوني إلا ما سيتضمن تحليله. مع التذكير فقط ان التعليق على النصوص القانونية الهدف منها ليس الغاء النص القنوني أو تعديله أو حذف جزء منه وانما العملية تنطوي على تحليله وتوضيحه دون إدخال أية زيادة عليه [63]. ذلك أن وظيفة الإلغاء أو التعديل أو الحذف من اختصاص واضعوا تلك النصوص سواء كانت السلطة التشريعية أو السلطة التنفيذية أو المؤسس الدستوري.

ان النصوص القانونية التي تكون موضوع التعليق هي مختلف النصوص التي تصدر عن السلطة التشريعية المتمثلة في الجزائر في كل من القوانين العضوية والقوانين العادية يضاف اليها كل من الأوامر والمراسيم التشريعي. كما يتعلق الأمر بتلك النصوص الصادرة عن السلطة التنفيذية المتمثلة في الجزائر في المراسيم والمراسيم الرئاسية والمراسيم التنفيذية والقرارات والأنظمة. وكذا نصوص الدساتير التي توضع من قبل المؤسس الدستوري.

يعتبر الغرض من التعليق على هذه النصوص القانونية هو تفسيره **فلا تعليق للنص القانوني ما لم يتم تفسيره.** ويقصد بتفسير النص القانوني معرفة نية المشرع والغاية التي من أجلها وضع تلك النصوص وذلك بالتركيز على واقع الأمور وبالأخذ بالحاجات الاجتماعية والمتطلبات التي تحيط بالمجتمع. كما أن الغرض من التعليق على النصوص القانونية هو وصفها أو تكييفه والتي تعبر عن عملية انتقال الوقائع المادية من إطار

---

[62] – طه زاكي صافي، مرجع سابق، ص. 194.

[63] – وسام حسن غياض مرجع سابق، ص. 244.

مفهومها الواقعي إلى إطار المفهوم القانوني المعبر عنه في " **القاعدة القانونية**"، أي انتقال الوقائع من أرض المادة إلى أرض القانون [64] فنكون بصدد وقائع مادية–وصف–مفهوم قانوني. أي هي عملية ترجمة معاني الوقائع المادية أو القانونية بمفاهيم قانونية كأن يوصف اتفاق حصل بين شخصين بأنه عقد بيع أو عقد إيجار لتطبيق القواعد القانونية المتعلقة بعقد الإيجار أو البيع.

هناك أسباب عديدة تستدعي اللجوء الى التعليق على النصوص القانونية من خلال تفسيرها ومعالجتها ووصفا تتمثل في:

1–إنّ القاعدة القانونية يجب أن تكون واضحة ومعبرة بلغة سليمة وذلك برفع الغموض عنها.

2–باعتبار أنّ القاعدة القانونية تتصف بصفة العمومية والتجريد، فيمكن أن تظهر بصفة موجزة غير واضحة، مما يفرض تفسيرها لتوضحه وتكملة النقص الذي يشوبها.

3–التناقض الذي يطرأ في بعض الأحيان بين قاعدتين قانونيتين، يلتزم المختصين تفسيرها إما للتوفيق بينهما أو لتقديم إحداها على الأخرى كفكرة القتل العمدي والقتل الخطأ.

4–كوّن القاعدة القانونية تتصف أحيانا بصفة الجمود ولتحديد لا تشمل كل الحالات والمستجدات المستقبلية، لذا يجب القيام بالتفسير حتى تتلاءم والأوضاع الاجتماعية المستجدة ووسائل الطاقة الحديثة.

المناهج والطرق المتبعة في تفسير النصوص القانونية: في غالب الأحيان تحتاج النصوص القانونية إلى التفسير بالاعتماد على:

1–التفسير عن طريق الموافقة أو الاستدلال بواسطة القياس العادي: أي إعطاء حالة غير منصوص عليها حكم حالة مشابهة أو مماثلة منصوص عليها، لاتحاد العلة بين الحالتين،

---

[64] – ناجي عبد النور، مرجع سابق، ص. 106.

فالقياس مبني على الافتراض بأن المشرع لو كان قادرا على تصوّر القضية الخاصة التي يشملها القياس. ويشترط لتطبيق القياس ألا تكون القاعدة التي تؤخذ للقياس عليها قاعدة استثنائية إذ أن القياس لا يمكن تطبيقه إلاّ على القاعدة العامة كحالة الجنون والطفل الصغير.

2-القياس الأولي أو الاستدلال من حجة أولى: Argument à plus forte raison تشمل غير ملحوظة. مثلا تطبيق قواعد البيع على عقد المقايضة. أيضا من يستطيع الأكثر يستطيع الأقل qui peut le plus peut le moins ويقصد به إعطاء حالة غير منصوص عليها حكم حالة منصوص عليها عندما تكون علة الحكم الأولى أشد قوة أو أكثر توافر منها في الحالة الثانية من يستطيع الأكثر يستطيع الأقلQui peut le plus peut le moins

3-الاستدلال من المفهوم العكسي أو مفهوم المخالفة Argument a contraire إنّ القاعدة القانونية التي تتضمن شروطا معينة لتطبيقها، فمعنى ذلك أنّ عدم توفر هذه الشروط يؤدي إلى تطبيق عكس هذه القاعدة. أي إنّ مفهوم المخالفة إعطاء حالة غير منصوص عليها عكس حكم حالة منصوص عليها.

4-تأويل الاستثناءات بشكل حصري: الاستثناء معناه مخالفة قاعدة عامة لذا لا يمكن التوسع في القاعدة الاستثنائية عن طريق القياس، فيجب تفسيرها ضيقا أو حصرياً وإلاّ هي نفسها القاعدة العامة. (65).

5-تطبيق النص العام أو إطلاقه: لا يجب التخصيص إذا كان القانون نفسه لا يخصص، فإذا كان النص مصاغ بشكل عام فلا يجوز إبعاده في بعض الأحوال الخاصة. فإذا كان القانون يمنع على القاصر التصرف بعقاراته فيجب أن ينصرف الأمر إلى كل العقارات سواء كانت باهضه الثمن أو بخسة الثمن.

---

[65] – لمزيد من التفاصيل حول تفسير النصوص القانوني يرجى مراجعة: عكاشة محمد عبد العال، سامي بديع منصور، مرجع سابق، ابتداء من الصفحة 45 الى الفحة 69.

6-العودة إلى المصدر: حالة وجود النص باللّغة الفرنسية وآخر باللّغة العربية. فالأصل هو ذلك المنصوص عليه باللّغة الفرنسية على أساس أنّ معظم النصوص الجزائرية منقولة من القانون الفرنسي.

7-القاعدة الخاصة تتقدم على القاعدة العامة: فلو انطبقت قاعدتين على نزاع خاص واحد، الأولى عامة والثانية خاصة، فهذه الأخيرة هي التي ستطبق.

8-وضوح القاعدة القانوني يمنع التفسير:" **فلا مساغ للاجتهاد في معرض النص**"، " لا اجتهاد أمام صراحة القانون".

الفرع الثاني: كيفية التعليق على النصوص القانونية.

إن التعليق على النصوص القانونية يعتمد على منهجية وأسلوب تتمثل في تحديد أصل ومصدر النص القانوني (أولا) ثم البحث في مكونات النص القانوني (ثانيا) ثم البحث في غايات إصدار النص القانوني(ثالثا).

أولا - البحث في أصل ومصدر النص القانوني.

يقصد بمعرفة أصل ومصدر النص القانوني معرفة هويته [66]. على أساس أن هناك نصوص تنمي الى قواعد القانون الخاص أو إلى قواعد القانون العام أو الى النصوص التنظيمية أو النصوص التشريعية أو الدساتير. كما أن البحث في مصدر وأصل النص القانوني يتعلق بالجانب الشكلي الذي ورد فيه النص.

لذا فتبيان أصل ومصدر النصوص القانونية يعتمد على تبيان المعطيات التالية:

1-**تبيان طبيعة النص القانوني:** أي هل هو نص تشريعي مثلا في الجزائر هل هو أمر أم مرسوم تشريعي أم قانون أم قانون عضوي؟ أو هل هو مص تنظيمي مثلا

[66] - وسام حسين غياض، مرجع سابق، ص. 245.

في الجزائر مرسوم رئاسي أم مرسوم أم مرسوم تنفيذي؟ أم هل هم دستور فنكتب **دستور**.

2-**تبيان رقم النص القانوني:** فالرقم يتكون من الاشارة الى السنة ورقم النص خلال سنة إصداره مثلا: رقم 14-10. الرقم 14 يشير الى السنة والرقم 10 يشير الى رقم النص خلال سنة 2014 على أساس هناك تسعة نصوص قبل الرقم 10.

3-**تاريخ اصدار النص القانوني:** والذي يكون باليوم والشهر والسنة.

4-**عنوان النص الذي يختلف حسب المحتوى المقرر له.**

5-**الجريدة الرسمية أو موقع الأنترنيت** التي ورد فيها.

6-**تبيان موقع النص القانوني:** أي تبيان الجزء الذي ورد فيه النص القانوني المراد التعليق عليه في النص التشريعي أو النص التنظيمي أو الدستور الذي احتواه. في هذا الشأن فيجب أن نعرف أن النصوص القانونية عندما توضع من قبل الهيئات المختصة فهي تتكون من العناوين ثم الديباجة أو التمهيد ثم أحكام النص ثم صيغة التنفيذ في شكل فهرس يمكن تسميته ***بفهرس النص القانوني***. بالنسبة للديباجة فتتعلق عادة فتعني الفاتحة أو المدخل الى موضوع ما بالنسبة للنصوص القانونية يعني السلطة المختصة والمقترحة للنص القانوني والنصوص المعتمد عليها لإصدار النص والاستشارات.

أما فيما يتعلق بأحكام النص فيتعلق الأمر مجموعة من المواد التي تتضمن تدابير قانونية مرتبطة ببعضها البعض والتي تشمل خطة تشمل أحكام عامة أو أحكام تمهيدية أو الأبواب أو الأقسام أو الفصول. أما تنفيذ النصوص القانونية فيتعلق الأمر بتاريخ بداية سران النص القانوني أو الغاء نص قانوني [67].

---

[67] – لمزيد من التفاصيل راجع كل من:

– حسين مبروك، تحرير النصوص القانونين: القوانين-المراسيم-القرارات الإدارية، دار هومة الجزائر، 2007.

– بوحميدة عطاء الله، النصوص القانونية من الإعداد إلى التنفيذ، ديوان المطبوعات الجامعية، الجزائر، 2008.

وعليه فمعرفة موقع النص القانوني محل التعليق يتعلق بمعرفة فيما إذا كانت المادة القانونية واردة ضمن الاحكام العامة أو إحدى الأبواب أو الفصول أو الأقسام أو ضمن الأحكام الختامية.

ثانيا- البحث في تكوين النص القانوني.

يتعلق الأمر دائما بالجانب الشكلي للنص القانوني من حيث معرفة طبيعة المصطلحات المستعملة في النص القانوني المراد التعليق علية (1) ثم عدد الفقرات التي يتكون منها (2).

1-**معرفة المصطلحات الواردة في النص القانوني:** يسمى بالبنية اللّغوية للنص القانوني [68] وذلك الإشارة الى:

- بالإشارة إلى العبارات والمصطلحات التي لها أهمية خاصة لفهم النص.

- توضيح الكلمات، المصطلحات الأساسية التي تحمل معان مختلفة كفكرة النظام العام). وتبرز أهمية توضيح المعاني المختلفة من خلال تحليل الأعمال القضائية في الموضوع والدراسات الفقهية.

2-**معرفة عدد فقرات النص القانوني:** يطلق عليها مصطلح **البنية الطوبوغرافية** [69] ببيان فيما إذا كان النص قد ورد في فقرة واحدة أو على عدة فقرات. ويترتب على ذلك نتائج أساسية تستخدم في عملية التعليق على النص القانوني، وخاصة في عملية وضع خطة البحث [70] والتي ستعتمد لاحقا في التعليق على موضوع النص. فالسلطة التي تضع النصوص القانونية في شكل مجموعة من المواد يخصص لها عادة لكل مادة فقرة واحدة أو فقرتين أو أكثر يرمي من خلالها إلى:

- ما وضع القاعدة العامة في فقرة عامة والاستثناء في فقرة أخرى، وفي هذه الحالة الخطة تكون واضحة على النحو التالي:

---

[68] - ناجي عبد النور، مرجع سابق، ص. 168.

[69] - عكاشة محمد عبد العال، سامي بديع منصور، مرجع سابق، ص. 72.

[70] - مرجع نفسه.

1-القاعدة. 2-الاستثناءات.

1-القاعدة. 2-نطاق القاعدة

1-مفهوم القاعدة، 2-شروط القاعدة.

- أو التقريب بين النصوص التي لها قاسم مشترك أي توضيح النص وتأكيده.
- أو البحث عن غايات النص: أي المصالح التي يهدف إلى حمايتها، تتضح من عبارات النص أو مضمونه، كاستعمال المشرع لعبارات النهي أو الأمر أو المنع.

ثالثا- البحث عن غايات النص القانوني.

يسمى بالجانب الموضوعي للنص القانوني. وهو البحث في المغزى أو الهدف من إصدار النصوص القانونية والذي يتجلى من محتوى ومضمون المص القانوني فيما مثلا تتعلق بالنظام العام أو بالنظام الخاص أو يتعلق بطائفة محمية قانونا أو بتنظيم مؤسسة أو هيئة معينة والذي يستنتج من طبيعة العبارات المستخدمة. وبعبارة موجزة فالبحث عن غايات النص القانوني معناه البحث عن النية الحقيقية للمشرع عند وضعه للنص القانوني عند وقت وضعه له.

والبحث في غايات النص القانوني له دورا أساسي عند وضع الخطة أو التصميم المقرر للتعليق على النص القانوني. وعليه فوضع خطة لنص قانوني يكون من:

- خلال مفهوم النص الذي نستخلصه من مصطلحات مصدره وموضوعه.

- من خلال طوبوغرافية النص.

- من خلال الجزاءات التي ينطوي عليها النص.

- من خلال غايات النص وطبيعته [71].

[71] - مرجع نفسه، ص. 76.

ويتم البحث عن هذا المغزى أو الغاية من إصدار النص القانوني عن طريق:

- تحديد موضوع النص القانوني المراد التعليق عليه من خلال وضع عنوان له.
- اعتماد خطة عمل تحتوي على مقدمة وجزئيين رئيسيين في شكل فصلين أو مبحثين وخاتمة.
- البحث عن مختلف المراجع والمصادر التي تناولت الموضوع محل التعليق.
- تحليل مختلف المعلومات التي سيتم الحصول عليها بتبيان المعاني والمغزى من وجود النص القانوني.

الفرع الثالث: نموذج للتعليق على نص قانوني.

لفهم كيفية التعليق على نص قانوني يمكن أخذ نموذج للتوضيح. ليكن النموذج التعليق على المادة الأولى من قانون العقوبات الجزائري الصادر بموجب الأمر رقم 66-156 النؤرخ في 8 يونيو 1966، معدل ومتمم الوارد في موقع العامة للحكومة: www.joradp.dz . فتنص على: ***«لا جريمة أو عقوبة أو تدبير أمن بغير قانون».*** فالتعليق على هذه المادة يكون وفق ما يلي:

أولا: تحديد أصل ومصدر المادة: إن المادة الأولى موضوع التعليق تجد مصدرها ضمن ثانون العقوبات الذي يعتبر فرع من فروع القانون العام. لذا هذه المادة من حيث الأصل فهي على النحو التالي:

- **طبيعة المادة موضوع التعليق:** إن المادة الأولى من قانون العقوبات مأخوذة من نص تشريعي وهذا بموجب ***الأمر*** الذي وردت فيه.
- **رقم النص الذي يحتوي نص المادة الأولى محل التعليق:** إن رقم النص القانوني الذي يحوي المادة الأولى من قانون العقوبات هو **الرقم 66-156.** الرقم 66 يشير

الى أن المادة وضعت سنة 1966. أما الرقم 156 فهو رقم قانون العقوبات خلال سنة 1966 أي قبله يوجد 155 أمر صدر خلال سنة 1966.

- **تاريخ صدور المادة الأولى من قانون العقوبات:** إن المادة الأولى من قانون العقوبات صدرت **بتاريخ 8 يونيو سنة 1966.**

- **عنوان نص المادة القانوني الذي احتوى المادة الأولى موضوع التعليق:** إن عنوان القانون الذي وردت فيه المادة الأولى المطلوب التعليق عليها هو "**قانون العقوبات**".

- **مصدر النص القانوني الذي تضمن المادة الأولى محل التعليق:** إن مصدر المادة الأولى قانون العقوبات المراد التعليق عليها وارد في موقع الأمانة العامة للحكومة: www.jooradp.dz على أساس لأنن قانون العقوبات هو تقنين وكل التقنينات واردة في نفص الموقع نذكر منها القانون المدني والقانون التجاري وقانون الإجراءات الجزائية وقانون الإجراءات المدنية وغيرها من التقتينات [72].

- **موقع المادة الأولى من قانون العقوبات:** بتفحص قانون العقوبات نجد المادة الأولى موضوع التعليق واردة في ضمن الجزء الأول بعنوان الأحكام العامة وبالضبط ضمن الأحكام التمهيدية.

ثانيا: مكونات المادة الأولى موضوع التعليق.

أن المادة الأولى تحتوي في طياتها على:

- البنية اللّغوية: إن العبارات المستعملة من قبل المشرع في المادة الأولى موضوع التعليق هي مصطلحات آمرة. والدليل على ذلك عبارات: ***لا جريمة. لا عقوبة.*** **لا تدبير أمن. إلا بنص.** مسألة طبيعية لأننا بصدد إحدى فروع القانون العام صرامة

[72] – راجع موقع الأمانة العامة للحكومة الجزائرية: www.joradp.dz ضمن الصفحة الرئيسية باللغة العربية ضمن نافذة : القوانين للاطلاع وتحميل كل التقنينات التي تستعمل في البحوث العلمية.

وهو القانون الجزائي باعتبار كل قواعده آمرة من النظام العام لا يجوز الاتفاق على مخالفتها.

- **عدد فقرات المادة الأولى موضوع التعليق:** أن المادة الأولى موضوع التعليق تضمن فقرة واحدة نبدأ من عبارة «***لا جريمة***» وتنتهي بعبارة «***بغير نص***»

ثالثا: غايات إصدار المادة الأولى من قانون العقوبات.

بتفحص محتوى المادة الأولى من قانون العقوبات يتبين للوهلة الأولى موضوعها المتمثل في الشرعية الجزائية كإحدى المبادئ الكبرى التي تسير عليها قواعد القانون الجزائي. فالمغزى من إصدار هذه المادة هو تدخل المشرع الجزائري لوضع حد لمختلف الجرائم التي قد ترتكب في المجتمع بقمعها ووضع الحد لها من خلال نظام العقاب ونظام الاحتراز. ذلك يتطلب وضع خطة تقسم الى:

مقدمة: يتم فيها التعريف بالموضوع وطرح الإشكالية حول موضوع المامة مثلا: إلى أي مدى ندخل المشرع الجزائري لتنظيم الشرعية الجزائية؟

القسم الأول يخصص لعنوان: **مفهوم مبدأ الشرعية الجزائية**

القسم الثاني يخصص لعنوان": **آثار تطبيق مبدأ الشرعية**

ثم خاتمة يتم التوصل من خلالها الى النتائج المتوصل اليها من خلال تكريس المشرع الجزائري لمبدأ لشرعية الجزائية.

ومعرفة غايات المادة الأولى اعتمادا على الخطة المقترحة يتطلب الاستعانة بمختلف المراجع التي تناولت الشرعية الجزائية خاصة كتب القانون الجزائي وكذا الرسائل الجامعية والمقالات والنصوص القانونية ذات الصلة بالمادة الأولى موضوع التعليق. ثم تولي الباحث أيضا تحليل كل المعلومات التي ستحصل عليها واسقاطها على المادة الأولى.

المطلب الثاني

التعليق على حكم قضائي

Commentaire d'un arrêt

يعتبر التعليق على حكم قضائي من التمارين المقترحة على طلبة القانون، فهو يساعد الطالب على التحليل القانوني لمختلق الأحكام القضائية التي يصدرها القضاة. فالتعليق على حكم قضائي بصفة عامة، هي وسيلة لترسيخ في ذهن الطلبة استعمال معلوماتهم ومعارفهم القانونية النظرية، بقصد حل المشاكل التي سيواجهونها في حياتهم العملية لاحقا.

يعد الحكم القضائي هو اختبار الفكر القانوني للقاضي، بعد أن يكون قد فصل في الوقائع المعروضة أمامه قانونا، لتحديد أولا المشكل المطروح والقاعدة القانونية التي تحل تلك المشكلة.

لكن قبل التفصيل في كيفية التعليق على الأحكام القضائية لاد من تحديد المقصود بالأحكام القضائية (الفرع الأول)، ثم اقسام الأحكام القضائية (الفرع الثاني). وأخيرا الطريقة المعتمدة للتعليق على مختلف الأحكام القضائية التي يصدرها القاضي (الفرع الثالث).

الفرع الأول: المقصود بالحكم القضائي.

يقصد بالحكم القضائي بمفهومه الواسع ما يقضي به من أولى وظيفة أو سلطة القضاء. أما بالمعنى الضيق أو الفني فهو على ما تقضي به المحاكم الابتدائية، في اللّغة العربية: تضاف لفظة حكم إلى المحكمة، فيقال حكم ابتدائي أو استئنافي.

أما اصطلاحا فهو الحكم هو المحرر الذي يشمل ما تقرره المحكمة وعلى أسماء القضاة الذين صدر عنهم أو على اسم ممثل النيابة العامة الذي حظر المرافعات وعلى توقيع كاتب الضبط. ويتألف الحكم من التعليلات والفقرة الحكمية، ويصدر باسم الشعب متى كان ابتدائيا

أو استئنافيا ويكون متصفا بالقوة الإلزامية[73]. لكن المعروف أن الحكم القضائي يتضمن شرح وتحديد الحل المعطى من قبل السلطة القضائية لنزاع المعروض عليها.

الحكم القضائي يصدر عن جهات قضائية معينة (أولا) يتمتع بمجموعة من الخصائص(ثانيا).

أولا- الجهات المصدرة للأحكام القضائية.

تختلف الجهات المصدرة للأحكام القضائية من بلد الى آخر. في الجزائر الجهات المخول لها اصدار الأحكام القضائية وتطبيقا للمادة الأولى من قانون الإجراءات المدنية والإدارية التي تنص على: «***تطبق أحكان هذا القانون على الدعاوى المرفوعة أمام الجهات القضائية العادية والجهات القضائية الإدارية***» [74]. وتتمثل في:

1- جهات القضاء العادي: أن جهات الحكم التي تصدر الأحكام القضائية في القضايا العادية هي المحاكم الابتدائية والمجالس القضائية باعتبارها جهات الحكم وهذا تطبيقا لكل من المادتين 32 و34 من قانون الإجراءات المدنية والإدارية.

2-جهات القضاء الإداري: بتعلق الأمر بكل من المحاكم الإدارية كجهات الفصل كدرجة أولى في القضايا الإدارية ومجلس الدولة كجهة استئناف [75].

3- جهات الاجتهاد القضائي: ان الجهات المخول لها الاجتهاد القضائي بموجب أحكام تصدر في هذا الشأن هي المحكمة العليا ومجلس الدولة وهذا تطبيقا للمادة 171 الفقرة 3 من تعديل دستور سمة 1996 والتي تنص على: «***..تضمن***

---

[73] - عكاشة محمد عبد العال، سامي بديع منصور، ص. 538.

[74] - قانون رقم 08-09 مؤرخ في 25 فبراير سنة 2008، يتضمن قانون الإجراءات المدنية والإدارية، أنظر نوقع الأمانة العامة للحكومة: www.joradp.dz

[75] - المادتان 800 و902 من القانون نفسه.

المحكمة العليا ومجلس الدولة توحيد الاجتهاد القضائي في جميع أنحاء البلاد ويسهران على احترام القانون...» [76].

ثانيا- خصائص الحكم القضائي.

يتميز الحكم القضائي بمجموعة من الخصائص تتمثل في:

- أنه قد يكون ابتدائي أو نهائي: يكوم ذلك حسب الدرجة التي وصلت اليها الدعوى المرفوعة من قبل صاحب المصلحة.

- حائز لقوة الشيء المقضي فيه: فالمادة 281 من قانون الإجراءات المدنية تنص صرحة على أن النسخة النهائية للحكم القضائي هي التي تمهر بالصيغة التنفيذية من خلال استعمال عبارة ***«نسخة مطابقة للأصل مسلمة للتنفيذ»***.

- مكتوب: فلا يتصور أن تكون الأحكام في شكل شفوي.

- يصدر عن هيئة قضائية مختصة.

الفرع الثاني: أقسام الحكم القضائي.

تتضمن الأحكام القضائية ثلاثة أقسام هي الديباجة أو التقديم En-tète(أولا) والتعليل أو التسبيب (ثانيا) Motif والمنطوقDispositif (ثالثا).

أولا-الديباجة أو التقديم: تمثل مقدمة الحكم أو القرار القضائي. حيث تبين من خلالها العناصر الأساسية للحكم، من حيث المحكمة التي فصلت في النزاع واسم القاضي الفرد أو أعضاء الغرفة، رقم الدعوى التي فصلت في النزاع، تاريخ صدور الحكم، أسماء أطراف النزاع أو المتهم أو ممثل الحق العام، ويصدر الحكم باسم الشعب. وقد تم التأكيد على هذه

[76] - قانون رقم 16-01 مؤرخ في 6 مارس سنة 2016، يتضمن بالتعديل الدستوري، ج ر العدد 14 صادر في 7 مارس سنة 2016.

المسائل في قانون الإجراءات المدنية والإدارية في المادة 276 التي تنص على أن يشمل الحكم القضائي البيانات التالية:

- الجهة القضائية التي أصدرته،
- أسماء والقاب وصفات القضاة الذين تداولوا في القضية،
- تاريخ النطق به،
- اسم ولقب ممثل النيابة العامة عند الاقتضاء،
- اسم ولقب أمين الضبط مع تشكيلة الحكم،
- أسماء والقاب الخصوم وموطن كل منهم، وفي حالة الشخص المعنوي مذكر طبيعته وتسميته ومقره الاجتماعي وصفة ممثله القانوني أو الاتفاقي،
- أسماء والقاب المحامين أو أي شخص قام بتمثيل أو مساعدة الخصوم،

الإشارة الى عبارة النطق بالحكم في جلسة علنية.

وتضيف المادة 275 على ان الحكم القضائي يجب ان يتضمن عبارة: **«الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية**

باسم الشعب الجزائري»

ثانيا– التعليل أو التسبيب.

أي الأسباب التي أدت بالقاضي إلى إصدار الحكم، وهنا تعرض العناصر الواقعية والقانونية. الأولى: لدى "التدقيق والمذاكرة". أما الثانية: تحديد القواعد القانونية الواجبة التطبيق: يقتضي تفسيرها، ووجه انطباقها على تلك الوقائع" في القانون". وقد تم التأكيد على ضرورة تسبيب الأحكام القضائية في القانون الجزائري بموجب المادة 11 من قانون

الإجراءات المدنية والإدارية التي أقرت صراحة على أن الأوامر والاحكان والقرارات يجب ان تكون مسببة [77].

ثالثا–المنطوق.

يتضمن الحل الذي بموجبه تفصل المحكمة في النزاع المعروض عليها وهو الجزء الأهم من الحكم أو القرار القضائي، لأنّ مضمونه هو الذي سيكون محل تنفيذ، وهو موضوع الطعن في الحكم أو القرار الصادر. وفي هذا الصدد انص المادة 272 من قانون الاجراءات المنية والإدارية على أنه يتم النطق بالحكم في جلسة علنية. وتضيف المادة 274 على أن تاريخ الحكم هو تاريخ النطق به.

الفرع الثالث: طريقة التعليق على الأحكام القضائية.

إن معرفة منهجية التعليق على الأحكام القضائية تستدعي التعريف بالتعليق على الحكم القضائي (الفرع الأول) قم خطوات التعليق عليه (الفرع الثاني).

أولا– المقصود بالتعليق على الأحكام القضائية.

عندما ندرس التعليق على الأحكام القضائية فيجب ان نفهم ان الامر قد يتصرف الى التعليق على حكم de commentaire de jugementأو التعليق على قرار de commentaire d'arrêt. فالمادة 8 الفقرة 5 من قانون الإجراءات المدنية تنص على ان الاحكام القضائية تشمل كل من الأحكام والقرارات القضائية والأوامر. فقط مصطلح الحكم القضائي ينصرف الى الأحكام القضائية التي تصدر عن الدرجات الأولى للتقاضي والمتمثلة في المحكمة والمحكمة الإدارية في الجزائر. أما القرارات القضائية فينصرف الى الأحكام القضائية التي تصدر عن كل من المجالس القضائية كجهات استئناف وكذا تلك التي يصدرها مجلس الدولة كجهة استئناف أو جهة اجتهاد قضائي أو المحكمة العليا كجهة

[77] – قانون رقم 08–09، مرجع سابق.

اجتهاد قضائي في الجزائر. لكن مهما كان المصطلح فطريقة التعليق على الحكم القضائي هي نفسها لكلا المصطلحان.

والتعليق على الأحكام القضائية هي التمارين التي تعطى لطلبة يجدونها في مجلات متخصصة في نشر الأحكام القضائية. والهدف منها هو شرح وتحديد الحل المقترح من قبل السلطة القضائية لمشكل قانوني لذا يطلب من الطالب البرهان على قدراته. بمعنى التعليق على مختلف الحلول التي قدمها القاضي لمختلف النزاعات التي عرضت عليه، أي لا يمكن التعليق على حكم قضائي الا إذا صدر ونشر. مع التذكير فقط أن هناك تمييز بين التعليق على الحكم القضائي وبين ابداء ملاحظات حول الحكم القضائي observation sur l'arrêt judicaire. فالأولى هي التمارين التي يقوم بها الطلبة في القانون في حين ابداء الملاحظات هو من اختصاص أستاذة مختصين في المجال لديهم الخبرة للاطلاع على عمل القاضي بنقده أو تبرير الأعمال التي يقوم بها عند فصله في إحدى النزاعات.

والتعليق على الأحكام القضائية تتشابه كثيرا مع المسائل العملية كونها تساعد الطالب في القانون على تطبيق مختلف المعارف العلمية المرتبطة بالقانون بربط الجانب النظري للمعارف بالجانب التطبيقي. لكن هناك فرق جوهري بين التعليق على الحكم القضائي وحل المسألة القانونية يظهر في أن الحل النهائي في المسألة العملية غير موجود إذ يستنبط من خلال اسقاط القواعد القانونية على الواقع لكن في التعليق على الأحكان القضائية الحل دائما موجودا يستعمله القاضي لحل النزاع المرفوع أمامه.

كما يتشابه التعليق على الأحكام القضائية مع التعليق على النصوص القانونية كونها تعرف هي الأخرى على مختلف الأحكام القانونية الموضوعة من قبل المشرع والتي تلزم القاضي بتطبيقها. لكن مع فرق أنه في التعليق على الأحكام القضائية العمل يكون عمل قضائي أما في التعليق على النصوص القانونية فالعمل يكون عمل تشريعي.

ثانيا– طريقة التعليق على الأحكام القضائية.

إن الطريقة المثلى في التعليق على الأحكام القضائية تتركز على إتباع أربع خطوات هي:

- فهم وتحديد موضوع الحكم القضائي(1).
- استخراج العناصر الواقعية والمسائل القانونية(2).
- البحث عن عناصر الإجابة (3).
- التحرير أو الكتابة. (4).

1) – **فهم وتحديد موضوع الحكم:** من الخطوات الأولى للتعليق على الحكم القضائي هو ضرورة تحديد موضوع الحكم أن نطرح في أذهاننا ***ما هو طبيعة النزاع الذب فصل فيه القاضي؟*** والذي يختلف حسب الحالة فقد يكون الموضوع جزائي أو مدني أو تجاري أو أسري أو يتعلق بارتكاب الجرائم أو بالمسؤولية المدنية أو الجزائية أو الإدارية وغيرها من النزاعات التي ترفع أمام القضاء.

ان فهم وتحديد موضوع الحكم القضائي عبارة عن تحديد لإطاره العام. وذلك أيضا بالإشارة الى الجهة التي أصدرت الحكم القضائي فيما إذا كانت محكمة أو مجلس قضائيا أو غرفة أو قسم. وكذا رقم القضية وتاريخ اصدار الحكم وأسماء والقاب الخصوم والقضاة الذين فصلوا في النزاع والنيابة العامة.

2)– استخراج العناصر الواقعية والمسائل القانونية: يتم استخراج الوقائع المتعلقة بالحكم القضائي من الحكم القضائي ذاته دون زيادة أو نقصان فهي لا تتطلب جهد كبير من قبل الطالب ماعدا التركيز الجيد على ما ورد في الحكم مستخدما القراءة السريعة والمتأنية له. والوقائع عبارة عن سرد كل الأحداث التي جعلت القاضي يفصل في النزاع والتي تبدأ عادة من يوم رفع الدعوى أمامه الى غاية الفصل في إحدى النزاعات والتي تستخرج عادة من حيثيات الحكم القضائي.

أما بالنسبة للمسائل القانونية فعبارة عن تولي الطالب المعلق على الحكم القضائي استخراج الأسانيد القانونية التي استعملها القاضي للفصل في النزاع والتي تستخرج هي الأخرى من الحكم القضائي ذاته. وتتجسد في الحقيقة في مختلف النصوص القانونية التي استعملها القاضي ذات الصلة بالنزاع الذي رفع أمامه أو بتلك الاجتهادات القضائية السابقة التي استعملها القاضي للفصل في النزاع وكذلك بمختلف الآراء الفقهية التي تناولت احدى المسائل ذات الصلة بالنزاع.

3)- البحث عن عناصر الإجابة: بعد ان يتولى الطالب المعلق على الحكم القضائي استخراج الوقائع المادية والاسانيد القانونية الواردة في الحكم يبدأ في البحث عن عناصر الإجابة من خلال وضع الأفكار العامة المتعلقة بالموضوع واقترح الحلول المقررة قانونية.

4)- التحرير أو الكتابة للتعليق للحكم القضائي: بعد ان ينتهي الطالب من تحديد عناصر الإجابة يتولى تحرير وكتابة التعليق الذي أقره منذ البداية. من خلال تقسيم الخطة مقدمة وجزئيين رئيسين وخاتمة.

- **مقدمة:** في بداية تحرير التعليق على الحكم القضائي لابد على الطالب أن يبدأ بمقدمة يطرح فيها المشكل المطروح في الحكم الذي أصدره القاضي. من خلال تبيان ***ما مدى صحة الحكم والحل الذي اقره القاضي في النزاع؟*** **وما رأي القانون فيها؟** أي أن الطالب هنا سيلبس لباس القاضي ويحاول ان بفصل في النزاع وكأنه رفع أمامه وليس أمام القاضي. ثم بعد ذلك يتولى الكالب الإعلان عن خطة عمل لموضوع الحكم القضائي.

- **الجزء الرئيسي:** يتضمن نقطتين هما:

- **الجانب النظري:** عبارة عن سرد لكافة المعلومات النظرية المتعلقة بموضوع الحكم القضائي من نصوص قانونية واجتهادات قضائية وآراء فقهية التي تناولت ذلك الموضوع.

-**الجانب العملي أو التطبيقي:** يتعلق تطبيق الجانب النظري على الوقائع المعروضة في الحكم القضائي. أي اسقاط المعلومات النظرية على محتوى الحكم القضائي.

* **الخاتمة:** تتضمن الخاتمة النتيجة التي توصل اليها الطالب المعلق على الحكم القضائي من خلال مناقشته لموضوع الحكم والت تكون عادة تأييد الحكم الذي اقره القاضي أة رفضه. فإذا وافق الطالب على راي القاضي يكتب عبارة: ***«أساند راي القاضي في الحل الذي أصدره في النزاع الذي رفع أمامه»***. أما إذا خالف راي القاضي يكنب عبارة: ***«أرفض الحل الذي أصدره القاضي للنزاع الذي رفع أمامه»***.

المبحث الثاني

التدريب على تحليل الوقائع العملية

تعتبر كلا من الاستشارة القانونية والمسائل العملية من التمارين العملية الأخرى التي تفيد للطلبة لتعوديهم على التعرف على مختلف أحكام القانون.

ونظرا للتشابه الكبير بن الاستشارة القانونية وحل المسائل العملية في القانون ارتأيت ادماجهما في عنوان واحد وهو التمرين على الوقائع العملية. لذا لابد من التوقف عند كلاهما لشرحهما بداية من الاستشارة القانونية (المطلب الأول) ثم المسائل العملية (المطلب الثاني).

المطلب الأول

الاستشارة القانونية

يطلق على الاستشارة القانونية باللغة الفرنسية la consultation juridique: تعتبر الاستشارة القانونية هي الأخرى من التمارين العملية التي تقدم للباحث في القانون لمعرفة أكثر أصول المعرف القانوني. لذا لابد من تعريف هذه الاستشارة القانونية (الفرع الأول) ثم معرفة خطوات إعدادها (الفرع الثاني).

الفرع الأول: التعريف بالاستشارة القانونية.

تعبر الاستشارة القانونية عن هي رأي المختص في المجال القانوني حول وضعية أو مسألة ما ***«la consultation est l'avis d'un juriste sur une situation de fait donnée»*** فهي استكشاف رأي القانون في صدد مسألة قد لا تكون محل نزاع أو هي محل النزاع. أي هي طلب معرفة حكم القانون في مسألة معينة بواسطة المختص في القا خصوص المسألة المطروحة وذلك ببيان النصوص القانونية وتفسيرها وموقف الاجتهاد منها أي بيان الحل الذي يكرسه القانون الوضعي [78]. فالطلبة الذين يبدون هذه الاستشارات يلقى

[78] – وسان خسين عياض، مرجع سابق، ص.145.

عليهم واجب إبراز القواعد القانونية الواجبة التطبيق على المسألة العملية المطروحة عليهم [79].

ومن الناحية العملية فيتم إبداء الاستشارة القانونية من قبل:

- **من قبل المختصين:** لاسيما المحامين والموثقون والمستشارين القانونيون وأيضاً بعض الأساتذة في القانون، وهذا نظرا لمبدأ التخصص الذي يتمتعون به فرأيهم في هذا الشأن سيكون مهم. ويتم إبدائها حتى خارج عملهم والزبون يطلبها لحل سلوكه بطريقة ما يتعرف من خلالها على الحماية التي يقررها القانون لمسألته وتفادي الصعوبات.

- **المستشار القانوني:** الأصل أن الذي يبدي الاستشارة القانونية يسمى بالمستشار القانوني. وهو الشخص الذي يفترض معرفته بأصول القانون من جميع جوانبه والذي يكون قد أتم سنوات تدريسه. وذلك من خلال تدخله لمعرفة رأي القانون في المسألة قد تكون موضوع نزاع قد يعرض عليه من قبال أحد الأشخاص.

وبالنسبة للأشخاص الذين يمكن لهم طلب الاستشارة فيتعلق الأمر بكل شخص يريد معرفة رأي القانون حول مشكلة ما تثير اهتمامه. وقد يطلبها في حالة وجود نزاع بينه وبين شخص أخر، فيسأل هل له حق رفع دعوى أمام القضاء؟، هل من الممكن أن يحصل على حقه؟

ولإعداد الاستشارة القانونية فهناك قواعد يجب احترامها. فتفرض الاستشارة إعطاء رأي المختص حول المسألة المعروضة عليه. في هذا الشأن لابد الأخذ بعين الاعتبار عند ابداء الاستشارة القانونية ما يلي:

1)- يجب أن يتخذ موقف إزاء تلك المسألة « une prise de position ». كأن يطرح مجموعة من الأسئلة: هل المسألة المعروضة أمامه مشروعة؟، لحلها يجب إتباع الإجراءات التالية، هل هناك أمل لنجاح هذه المسألة؟ فعليه أن يضع جميع الفرضيات الممكنة

[79] – عكاشة محمد عبدالعال، سامي بيع منصور، مرجع سابق، ص.536.

exposé les différents position لأن يطرح ابهامات مثلا: "إذا اعتبرناها كذلك ماهي النتائج، أما إذا اعتبرناها مثل هذه، هذا هو الحل"، وهنا يقوم بذالك بتحفظ، باعتبار أن الحل ليس أكيد.

2) –الرأي الواجب إعطائه يجب أن يكون محايد ومنصف un avis impartialفالمستشار القائم بها هو مختص يقوم بعرض النتائج الموجودة في العلوم القانونية حول المسألة العملية المعروضة أمامه، وبالتالي لا يجب أن يميل إلى الشخص الذي طلب منه تلك الاستشارة. وعليه أن يأخذ العناصر والصعوبات التي قد يتلقاها من الطرف الآخر في الحسبان، وكذا إعلام طالب الاستشارة بجميع هذه العناصر والصعوبات.

ويجب عليه أن يعمل على الإجابة على طالب الاستشارة بإعطاء رأي يبين له ما إذا كان سيرفع الدعوى أم لا؟ فإما يقال لطالب الاستشارة "حقق مشروعك" réalise ton projet»« ، أو امتنع عن القيام به.

3) – الرأي الذي يعطى يجب أن يكون مبرر قانوناmotivée en droit أي يجب أن يكون قد نظمه القانون، وهذا يحتاج إلى شرح و اقتناع وليس مجرد التأكيد. فمهما كانت كفاءته وعلمه، فهو لا يتمتع بسلطة وهنا يجب طرح الأسئلة بكل دقة وبطريقة قانونية. ثم تحديد القواعد القانونية الواجب التطبيق ثم هل شروط تطبيقها موجودة أو متوفرة. لتولى بعدها الشرح والتعليل للرأي يعطي للاستشارة أهمية.

4) –عند إعداد الاستشارة القانونية فيجب أن تكون مكتوبة باعتبارها في الحقيقة فرض مكتوب فلا يعتد بالاستشارات القانونية الشفوية [80].

الفرع الثاني: منهجية إعداد الاستشارة القانونية.

لإعداد الاستشارة القانونية هناك مراحل لابد من اتباعها تتمثل في أربعة خطوات هي:

–تحديد المشكل position de problème(أولا)

[80] – عكاشة محمد عبد العال، سامي بديع منصور، ص. 72.

-البحث عن عناصر الإجابة la recherche des éléments de réponse (ثانيا)

- وضع خطة لموضوع الاستشارةl'établissement d'un plan (ثالثا)

- كتابة أو تحرير الاستشارةla rédaction (رابعا).

ثم لاحقا سيتم الأخذ بنموذج لإعداد الاستشارة القانونية لتبيان كيفية اتباع تلك الخطوات(خامسا).

أولا- طرح المشكل:position de problème

يتعلق الأمر بتحديد وضعية المسألة، ثم فهم الأسئلة التي يثيرها. فأول عمل يلقى على عاتق المستشار القانوني هو فهم المسألة المعروضة أمامه(1) ثم بعدها التعرف بكل دقة على الأسئلة المطروحة حتى إذا توصل إلى نتيجة يجب أن يكيفها قانوناً(2).

1-فهم وضعية المسألة: قصد الفهم الجيد للاستشارة القانونية يجب الاطلاع جيدا على موضوع المسألة والظروف المحيطة به. ذلك يتطلب القراءة الجيدة والعميقة له والمتكررة وإعادة تركيب مجريات الأحداث بطريقة منتظمة، في مسودة حسب تواريخ حدوثها فنبدأ بالتاريخ القديم ثم التاريخ الجديد. فلا يمكن الذهاب إلى خطوة موالية دون وضع واضحة حول مجريات الأحداث. على العموم فلاستشارة الجيدة هي التي تراعي ما يلي:

- على المستشار القائم بها تحديد بدقة إطار الاستشارة والنقاط التي يثيرها. وهنا يجب أن يبدأ بفحص الطلب جيدا لتحديد العناصر الواقعية التي يرتب القانون عليها نتائج، وتكون العناصر بسيطة ويكون الحكم القانون بشأنها واضحا لا يثير لبساً، لا يحتاج إلى جهد. لكن قد تكون الوقائع معقدة فهنا يجب أن يطلب جملة العناصر الواقعة المتوفرة لديه وكافة الأوراق والمستندات المتعلقة بمسألة. كما يمكن له أن يطلب إيضاحات منه تساعده على الكشف عن الرأي القانوني السليم خاصة إذا كانت نقاط النزاع تخضع لمحض تقدير القاضي مثال عقد البيع أو عقد الإيجار.

– بعد تحديد نطاق الوقائع، يستخلص المستشار النقاط التي تستحق المعالجة ويبين النتائج المترتبة عليها إذا كانت موجودة. وهنا يحدد المسائل القانونية التي يطلب بيان رأي القانون فيها بالاستعانة بمصادر القاعدة القانونية التي كرسها المشرع، إذا كان غامضا يمكن أن يفسره بما يراه الفقه والقضاء في هذا الشأن. وإذا كانت القاعدة القانونية محل خلاف بين الفقه والقضاء يتعين عليه أن يشير إلى داك ويحدد التفسيرات والاجتهادات.

– بعد تحديد نطاق الوقائع، يستخلص النقاط التي تستحق المعالجة والنتائج التي ستترتب عليها إذا كانت موجودة، أي يحدد المسائل القانونية التي يطلب بيان رأي القانون فيها. وهنا سيستعين بمصادر القاعدة القانونية التي كرسها المشرع، إذا كان غامضا يجب أن يفسره بما يراه الفقه والقضاء في هذا الشأن، إذ كانت القاعدة القانونية محل خلاف بين الفقه والقضاء، يبج أن يشير إلى ذلك ويحدد الاجتهادات المخلفة مع بيان الرأي الراجح ويمكن له أن يعطي رأيه الشخصي [81].

2–الشكل القانوني للمشكلة: بعد إعطاء توضيحات حول المسألة المعروضة سيتم طرح أسئلة عديدة حول الموضوع، وهناك يجب إيضاح هذه الأسئلة وفهمها، باعتبار أن الرأي الواجب إعطائه يجب أن يكون واضحا. وهناك عدة أشكال لطرح الأسئلة، حسب الحالة المعروضة. فالحالة الأكثر بساطة هي التي يكون فيها السؤال مُشَكل من مصطلحات قانونية. مثال: **هل يمكن إبطال هذا العقد؟ هل يمكن المطالبة بالحق في الميراث؟ هل يمكن مقاضاة مسؤول المؤسسة؟** فهذه الأسئلة لا تتطلب مجهودات فيجب إعطاء التكييف القانوني لها على الفور. مثالها: إنّ الشخص هذا يريد أن يطلب من صاحبه قرضاً، في ماذا تنصحونه؟، أريد استعادة المنزل الذي قمت باستئجاره، فيما تنصحونه؟

ثانيا–البحث عن عناصر الإجابة.

إن البحث عن عناصر الإجابة تستدعي ما يلي:

1 –إذا كان السؤال المطروح محدد فهنا يجب:

[81] – عكاشة محمد عبد العال، سامي بديع منصور، ص. 538.

أ-وضع قائمة للقواعد القانونية الواجبة التطبيق.

ب-وضع قائمة للشروط التطبيق.

جـ-مقارنة هذه الشروط مع الظروف المتعلقة بالواقعة المعروضة، أي تكييف الواقعة.

د-على ضوئها يتم تحديد النتيجة

2-إذا كانت الاستشارة المطلوبة هي بشكل عام، أي غير محددة فهنا يجب:

أ-تكييف الوقائع قانوناً

ب-البحث عما إذا كانت هذه العناصر المكيفة تنطبق عليها الشروط الواردة في القواعد القانونية.

جـ-التأكد من توفر جميع الشروط حول الواقعة.

د-تحديد الوقائع التي سيطبق عليها تلك الشروط.

ثالثا-وضع خطة للموضوع: La construction.

بعد الانتهاء من تحديد عناصر الاستشارة القانونية من قبل المستشار القانوني تأتي مرحلة وضع خطة أو تصميم للاستشارة القانونية والتي يجب أن تتضمن المقدمة والعرض والخاتمة.

1-المقدمة: تتضمن بيان الموضوع وعرض الوقائع وطرح المشكل واقتراح الخطة.

2-الخطة: يجب أن تتضمن الخطة تبيان العناصر التالية:

-عرض وإعطاء الحلول.

- التوضيحات يجب أن تكون منتظمة حتى تكون مفهومة.

- التقسيمات الآتية: مثلا:

- أولا: شرط تطبيق القاعدة القانونية.

- ثانيا: أثار تطبيق القاعدة القانونية.

3-الخاتمة: تكون مختصرة وتكون إجابة على الأسئلة المطروحة.

رابعا-كتابة الاستشارة.

هناك أشكال لكتابتها منها:

- رسالة موجهة للزبون

- استشارة بمفهومها الحقيقي والتي يستعملها المختصين.

مع التذكير في الأخير أنه في كتابة الاستشارة القانونية يجب تجب الالتزام بالتواضع العلمي من حيث تفادي عبارات: " نحن نرى Nous pensons" ونكتب: «**أرى je pense**"

"نتمنىNous estimons » ونكتب: " **أتمنىj'estime** ".

خامسا- نموذج للاستشارة القانونية.

لمعرفة كيفية تطبيق الاستشارة القانونية لابد من اقتراح نموذج للفهم على النحو التالي. ليكن موضوع الاستشارة القانونية نزاع بين شخصين حول امتلاك قطعة ارض. إذ بتاريخ 20 مارس 2015 تقدم السيد «***ج.ك***» الى السيد «***ب.م***» لمطالبته بمغادرة الأرض التي تقع في بلدية الجزائر الوسطى كون أنه ليست من ممتلكاته وانما هي ملك للسيد «**ج.ك**» مع وجود سند ملكية يثبت ذلك. لذا فالسيد «***ب.م***» يطالب من المختصين في القانون بمعرفة رأي القانون في هذه المسألة القانونية المتعلقة بالنزاع حول ملكية قطعة الأرض.

لإبداء الاستشارة القانونية لابد من التعرض الى:

1-**معرفة المشكل القانوني:** إن المشكل المعروض في الوقائع هو من يمتيك قطعة الأرض الواقعة في الجزائر الوسطى من الناحية القانونية؟

2-**عرض الوقائع العملية أو الوقائع:** تتمثل الوقائع العملية في:

- وجود شخص يستغل قطعة أرض تقع في بلدية الجزائر الوسطى يتمثل في السيد «***ب.م***».
- وجود شخص مالك لقطعة الأرض التي تقع في بلدية الجزائر الوسطى يتمثل في السيد «**ج.م**».
- مطالبة السيد «***ج.ك*** » السيد «***ب.م***» بمغادرة قطعة الأرض.

3-معرفة الرأي القانوني: استنادا الى الوقائع المعروضة فيجب معرفة رأي القانون من زاوية معرفة المالك الحقيق لقطعة الأرض فيما إذا كان السيد «***ج.ك***» أم السيد «***ب.م***»؟

في هذا الصدد ولمعرفة موقف القانون من مسألة ملكية القطع الأرضية لابد من الاستناد الى قواعد القانون المدني المتعلق بملكية العقارات باعتبار أن قطعة الأرض هي عقار من منظور القانون.

تطبيقا لذلك وبالاستناد الى أحكام إلى الكتاب الثالث من القانون المدني الجزائري الصادر بموجب الأمر رقم 75-58 المعدل والمتمم [82]، والمعنون بـ: **الحقوق العينية الأصلية** وبالضبط في الباب الأول الموسوم بـ: **حق الملكية** في قسمه الأول: نطاقه ووسائل حمايته نجد المادة 674 تنص صراحة على أن «***الملكية هي حق التمتع والتصرف في الأشياء، بشرط ألا يستعمل استعمالا تحرمه القوانين والأنظمة***». كما نجد المادة 792 الواردة ضمن القسم الربع بعنوان: **عقد الملكية**

[82] - أمر رقم 75-58 مؤرخ في 26 سبتمبر 1975، يتضمن القانون المدني، معدل ومتمم، أنظر الموقع الالكتروني للأمانة العامة للحكومة: www.joradp.dz

تنص صراحة على أن «***تنقل الملكية وغيرها من الحقوق العينية في العقار بالعقد متى كان الشيء مملوكا للتصرف طبقا للمادة 164 وذلك مراعاة النصوص التالية***».

تطبيقا لهذا السند القانوني على الوقائع المعروضة نجد أن السيد «***ج.ك***» هو المالك الحقيق لقطعة الأرض التي تقع ببلدية الجزائر الوسطى من الناحية القانونية كونه حاملا لسند الملكية الذي هو في الحقيقة عقد الملكية لذا أرى كمستشار قانوني إخلاء القطعة الأرضية من طرف السيد «***ب.م***» وتركها للسيد «***ج.ك***».

خلاصة القول أن النتيجة القانونية هي ضرورة تحلي السيد «***ب.م***» بالالتزام القانوني القاضي باحترام أصحاب الملكية المقررة قانونا كونها قواعد الزامية لا يجوز الاتفاق على مخالفتها.

تفضلوا سيدي بقبول أسمى عبارات التقدير والاحترام.

المستشار القانوني.

المطلب الثالث

منهجية القيام بمسألة قانونية عملية.

يطلق عليها باللغة الفرنسية Cas pratique ou travaux dirigées [83]. تعتبر المسائل العملية من التمارين العملية التي تعبر عن مجموعة من الوقائع التي تعرض على الطلبة في القانون لكي يتولوا إعطاء رأي القانون فيها بإسقاط المفاهيم النظرية المكتسبة عليه. وهذا انطلاقا من المقولة القائلة: ***«قدم لي الواقعة أعطيك القانون»*** [84]. بهذا المعنى فالمسائل العملية هو تولي أستاذ في القانون تقديم أعمال ووقائع للطلبة وذلك بتطبيق المقولة على نحو: أقدم لكم الوقائع وأنتم قدموا لي القانون. مع التذكير فقط ان هذا المعنى ينصرف أيضا الى الاستشارة القانونية.

ان المسألة العملية عبارة عن وقائع تعرض على الطالب بغية تحليلها وتحديد النقاط التي تتضمنها والمسائل القانونية التي اثيرها. وتأتي كصورة عن حادثة أو مجموعة حوادث وقعت وأدت إلى نتائج معينة يقتضي تحديدي الوضع القانوني الذي احدثته [85]. بهذا فالمسألة العملية في مجال القون غرضها تثبيت المعرفة النظرية في القانون على أساس أن الطالب في القانون قد لا يفهم في المحاضرات والاعمال الموجهة بعض المسائل القانونية نظريا لتأتي الوقائع العملية لتثبيت تلك المعارف وتوضيحها أكثر عندما تسقط أو تطبق على تلك الوقائع.

لذا فالمسائل العملية تقتضي توافر بعض المعايير فيها (الفرع الأول) لكي تستنفذ محتواها ليتم لاحقا حلها وفق منهجية معينة (الفرع الثاني). وللتوضيح لابد من تقديم نموذج لحل مسألة عملية في القانون (الفرع الثالث).

---

[83] – BONNET Davi، Op.cit, P.144.

[84] – ***«Donne-moi le fait, je te donnerai le droit».*** Ibidem

[85] – وسام حسين غياض، مرجع سابق، ص. 96.

الفرع الأول: محتويات المسألة العملية.

لكي يتم حل المسألة القانونية يجب على محللها، أي الطالب في القانون، أن يشملها بالمعطيات (أولا). كما أن مقدم المسألة العملية، أي الأستاذ في القانون يجب ان يشملها ببعض العناصر (ثانيا).

أولا: بالنسبة للطالب في القانون: على الطالب في القانون وهو يتولى تحليل المسألة العملية ان يتحلى بما يلي:

1- **الراي المحايد:** يسمى باللغة الفرنسية **Un avis impartial** . فعند تحليل المسألة القانونية يجب على الطالب ان يتسم بالحياد عند حلها مشبها نفسه بالمحامي عندما يدافع عن شخص أو بالقاضي عندما يفصل في النزاع. إذن عليه أن يلبس لباس المحامي أو لباس القاضي.

2- **راي مسبب ومعلل:** باللغة الفرنسية un avis motivé. فعلى محلل المسألة العملية أن يقدم دلائل وأسانيد قانونية وذلك بالابتعاد عن الآراء الشخصية ذات الأحاسيس. ونستمد هذه الاسانيد القانونية بطبيعة الحال من القوانين أو الدساتير أو النصوص التنظيمية أو من الآراء الفقهية حسب أهمية كل سند.

3- الرأي الشخصي: يعتبر القانون منبع الحلول. ففي المسألة العملية لا يجب استعمال القانون من أجل الاستعمال فقط ولكن يجب اسقاط القانون على الوقائع المطروحة في المسألة العملية. ذلك يتطلب التحليل لمختلف الوقائع وذلك باستعمال القدرات الشخصية للتعبير واقتراح راي قانوني.

4-**الرأي القانوني:** فالمطلوب من محلل المسالة العملية ان يتخذ موقف من الوقائع المعروضة عليه مثل ما يفعله القاضي عندا يصدر الحكم القضائي. ذلك يستعي التعرف على:

- مختلف المعطيات النظرية في القانون. أي يجب ان يكون الطالب مدركا بكل ما هو مقرر في الدراسات النظرية المتعلقة بالقانون ذات الصلة بالوقائع المعروضة عليه في المسألة العملية.

- معرفة كيفية تطبيق تلك المعلومات على الوقائع المعروضة عليه وهو ما يطلق عليه **المعرفة العملية** [86].

ثانيا- بالنسبة لمقدم المسألة العملية في القانون.

أن مقدم المسألة العملية وهو يتولى اعدادها لابد من ان يضمنها جملة من العناصر تتعلق بـــ:

1-**البساطة في تقديم المسألة العملية:** فيجب ان تتسم عرض الوقائع في المسائل العملية بالبساطة وذلك باحترام الأستاذ لمستوى الطالب والمستوى الدراسي الذي وصل اليه وما مدى توافره على المعلومات الدنيا المتعلقة بالمسالة العملية المقدمة. يظهر ذلك من حيث تولي الأستاذ في القانون استخدام معاني والفاظ ولغة بسيكو في عرض الوقائع تناسب قدرات الطالب. وكذا طرح إشكالات بسيطة لا تستدعي التعقيد.

2-**ان تكون الوقائع المطالب بحلها محددة وواضحة لا تتسم بالتقيد والغموض.** لان أي تعقيد يتطلب دراسات معمقة وهو مالا يكفي للطالب في خلال مدة زمنية محددة حلها.

3-**التقيد بالوقت:** فعادة مدة حل المسائل العملية تعد بالساعات أو الدقائق. عادة مقررة بمدة الامتحانات التي لا تتجاوز مدة ساعة ونصف أو ساعتين.

الفرع الثاني: حل المسألة العملية: لحل المألة العملية لابد من اتباع خطوات تتمثل في:

---

[86] - BONNET David, Op.cit., pp. 148-149-150.

- تقديم الوقائع الهامة في المسألة العملية (أولا).
- تحديد كل قواعد القانون ذات الصلة بالمسالة العملية (ثانيا).
- اسقاط القواعد القانونية على وقائع المسألة العملية (ثالثا).

أولا- تقديم الوقائع المقررة في المسألة العملية.

من الخطوات الأولى المقررة لحل المسألة العملية في مجال القانون تبيان طبيعة الوقائع المحددة فيها. وذلك بتحديد كل واقعة على حدي حسب أهمية ودرجة كل واقعة من خلال استخراج المشاكل القانونية التي اثيرها كل واقعة والت تستدعي البحث عن حلول.

ثانيا- تحديد قواعد القانون ذات الصلة بالمسألة العملية.

بعد ان يتولى الطالب تحديد مختلف الوقائع ذات الصلة بالمسألة القانونية العملية يتطرق بعدها الى إقرار مختلف القواعد القانونية من اجتهادات فقهية ونصوص قانونية التي لها علاقة بالمسألة وذلك من خلال البحث عن الحلول الازمة لها والبحث عن الك الحلول تنصب على إما الحلول ذات الصلة بالوسائل المتاحة للحل أو بمجرد نتائج نظرية ذات صلة بالواقع. مع ضرورة وضع تكييف قانوني للوقائع ثم تطبيق ذلك التكييف على الوقائع باعتبارها الجسر الذي يربط عنصر واقعي معين بقاعدة قانونية محددة [87].

أما بالنسبة لشكل تحديد القواعد القانونية ذات الصلة بالمسألة العملية من خلال اقتراح الحلول فيتم في شكل مكتوب وذلك باحترام كيفية الإجابة على المسألة العملية من حيث:

- **وضع مقدمة للمسألة العملية القانونية:** يجب أن تتضمن المقدمة التي توضع للمسألة العملية ملخص للوقائع وتحديد المشكل القانوني المطروح في المسألة

[87]- حلمي الحجار، المنهجية في القانون، الطبعة الثانية، منشورات الحلبي الحقوقية، بيروت، 2003، ص. 229.

والاعلان عن خطة لتحليل المسألة العملية. وعلى العموم فمقدمة المسألة العملية مختصرة جدا لا تتجاوز في أغلب الحالات 20 سطرا [88].

- **الجزء الرئيسي للمسألة العملية:** من خلال اقتراح مجمل الجلول للوقائع الواردة في المسألة العملية. فهذا الجزء الرئيسي يتكون من خطة ومجمل الحلول المقترحة لكل واقعة مطروحة في المسألة العملية. مع ضرورة التعليق والتبرير لمختلف الحلول المقترحة. فالحل دون تعليل لا قيمة قانونية له وبالتالي وكأن الطالب لم يجب على المشكل أو المشاكل القانونية المطروحة في المسألة العملية [89].

- **خاتمة:** تتضمن خاتمة المسألة العملية خلاصة لما تم التوصل اليه.

ثالثا- إسقاط القواعد القانونية على المسألة العملية.

متى تمكن الطالب من تحديد مختلف القواعد القانونية التي ستطبق على المسألة العملية يتولى بعدها اسقاط تلك القواعد على المسألة القانونية العملية لان ذلك يوصله الى ابراز حكم القانون في إشكالية المسألة العملية [90] وذلك من خلال اتباع طريقة الاستنتاجات. ويتم ذلك بربط القاعدة القانونية بالواقعة المعروضة. فالاكتفاء فقط بسرد القاعدة القانونية معناه سرد الدروس والمسائل النظرية فقط دون الإجابة على السؤال أو المشكل القانوني المطروح في المسألة العملية [91].

---

88 – BONNET David, Op.cit., p. 171

89– وسام حسين غياض، مرجع سابق، ص. 102.

90– عكاشة محمد عبد العال، سامي بديع منصور، مرجع سابق، ص. 409.

91– اث ملويا لحسين بن شيخ، حوليات القانون، أعمال تطبيقية في القانون لطلبة ل. م. د–ماستر–ليسانس–ماجستير–دكتوراه– المدرسة الوطنية للإدارة، دار الهدى، عين مليلة الجزائر، 2012، ص.221.

الفرع الثالث: نموذج لحل مسألة عملية في القانون.

لفهم منهجية حل مسألة عملية في القانون لابد من إعطاء نموذج تطبيقي. يتمثل النموذج التطبيقي في:

بتاريخ 15 مارس 2014 تم ابرام عقد بيع بين السيد ***«ل.ج»*** البالغ من العمر 23 سنة وبين السيد ***«خ.و»*** البالغ من العمر 18 سنة 6 أشهر لغرض شراء بضاعة تتعلق بالمواد الكهرو منزلية لغرض إعادة بيعها في السوق باعتبار ان السيد ***«خ.و»*** تاجر بالجملة.

لكن قبل ابرام العقد تعرض السيد ***«خ.و»*** لعاهة عقلية تمثلت في الجنون منعته من المواصلة لاحقا في تنفيذ بنود العقد. الأمر الذي أدى بالسيد ***«ل.ج» الى*** رفع دعوى قضائية للمطالبة بضرورة ان يتولى السيد ***«خ.و»*** دفع قيمة البضاعة موضوع العقد. غير ان والد السيد ***«خ.و»*** رد على الدعوى المرفوعة من قبل السيد ***«ل.ج»*** بحجة عدم توافر شروط ابرام العقد وعليه فعقد البيع المبرم باطلا.

السؤال: باعتبارك طالب في القانون ما رأيك في الجج المستعملة من قبل كل من السيد ***«ل.ج»*** ووالد السيد ***«خ.و»***؟

حل المسالة العملية المطروحة: لحل المسألة المطروحة لابد من اتباع الخطوات التالية هي:

أولا: تقديم الوقائع أو استعراض الوقائع: تتمثل وقائع المسالة المطروحة للحل في:

- ابرام عقد بيع بين السيد ***«ل.ج»*** والسيد «خ.و» بتاريخ 15 مارس 2014 موضوعها بيع المواد الكهرو منزلية.
- بلوغ السيد ***«ل.ج»*** 23 سنة والسيد «خ.و» سن 18 سنة و6 أشهر يوم ابرام العقد.
- رفع دعوى من طرف السيد ***«ل.ج»*** للمطالبة بدفع قيمة البضاعة.

- رد والد السيد «خ.و» ببطلان العقد ورفض الدعوى المرفوضة.

ثانيا- تحديد قواعد القانون الواجب تطبيقها على المسألة.

إن القواعد القانونية الواجب التطبيق على المسألة العملية من خلال الوقائع المعروضة هي:

- قواعد التصرفات القانونية للقاصر المرشد.
- قواعد التصرفات القانونية للمجنون.
- البطان المقرر للعقود من الناحية العملية.

ثالثا- اسقاط القواعد المقررة للمسألة العملية على موضوع المسالة المطروحة للحل.

على هذا الأساس يجب وضع:

- **مقدمة:** يتم فيها التطرق الى ملخص عام حول المسألة القانونية. فموضوع المسألة العملية المعروضة للحل تتعلق بحكم تصرفات السيد «خ.و» من خلال طرح تساؤل حول إلى ***أي مدى يمكن الإقرار بصحة التصرفات التي قام بها السيد «خ.و» من ابرام لعقد البيع وعدم تنفيذه للالتزام بدفع قيمة البضاعة للسيد «ل.ج»؟*** ودراسة هذه المسألة يتطلب التطرق الى حكم التصرفات المبرمة من طرف السيد ***«خ.و»*** من خلال موقف الدراسات القانونية والتشريعات منها التي تناولت الموضوع(أولا) ثم تطبيق تلك المواقف على تصرفات السيد ***«خ.و»*** (ثانيا).
- **الجزء الرئيسي للمسألة العملية:** تتمثل الحلول المقترحة لحل المسألة العملية في التطرق الى أحكام القانون المدني في التصرفات القانونية ومختلق الآراء الفقهية حول حكم تصرفات المجنون من الناحية القانونية.

أولا- حكم تصرفات المجنون في القانون والفقه.

في هذا الإطار يمكن الإقرار ان التصرفات التي يؤديها المجنون من الناحية القانونية باطلة بطلانا مطلقا استنادا الى المادة من القانون المدني الجزائري التي تنص صراحة على أنه لا يكون أهلا لمباشرة حقوقه المدنية من كان فاقد التمييز لصغر في السن أو عته أو جنون. أيضا المادة 102 من نفس القانون التي تنص على أنه إذا كان العقد باطلا بطلانا مطلقا جاز لذي المصلحة أن يتمسك بهذا البطلان والمحكمة تقضي له من تلقاء نفسها.

وهو نفس الموقف نجده متفق عليه فقها. لذا لابد لشرح ذلك الاستعانة بمراجع القانون المدني التي تناولت موضوع تصرفات المجنون نذكر منها مرجع الأستاذ السنهوري عبد الرزاق ومرجع الأستاذ أحمد فدادة ومرجع الأستاذ محمد حسنين.

ثانيا: حكم تصرفات السيد ***«خ.و»:*** ان تطبيق ما تم سرده آنفا على وقائع المسألة المعروضة للجل نستنتج ما يلي:

- ان تصرفات السيد *«خ.و»* باطلة بطلانا مطلقا على أساس ان حالة الجنون طرأت وقت ابرام العقد إذن انتفاء أحد الأركان الجوهرية لأبرام العقد وهي أهلية التصرف كعنصر من عناصر الإرادة.

- أن رفع دعوى من قبل السيد **«ل.ج»** للمطالبة بتنفيذ الالتزام بدفع قيمة البضاعة باطلة لبطلان العقد في حد ذاته. قاعدة آمرة لا يجوز الاتفاق على مخالفتها لأنها قواعد الاهلية من النظام العام والقاضي يجب ان يرفض الدعوى لعدم التأسيس.

- **أن رد والد السيد «خ.**و» كان صحيحا كون اينه كان مجنونا وعليه فالادعاء صحيحا على المحكمة التي رفع أمامها النزاع الأخذ به.

- **خاتمة:** من خلال ما تم سرده آنفا نتوصل الى أن حكم تصرفات المجنون من الناحية القانونية تصرفات باطلة لا يأخذ بها. ولا يمكن للغير الذي ابرمت معه احدى تلك التصرفات الاعتداد بها من بينها ابرام العقد مع مشخص مجنون. لان حالة الجنون تعتبر من قواعد الاهلية التي تعتبر قواعده آمرة لا يجوز الاتفاق على مخالفتها كونها من النظام العام.

المبحث الثالث

منهجية اعداد المقالة العلمية.

من التمارين الأخرى المقررة للطلبة في القانون المقالات العليمة. لذا لابد من التوقف لتحديد معناها (المطلب الأول) ثم أخذ نموذج لإعدادها (المطلب الثاني).

المطلب الأول

المقصود بالمقالة العلمية

يطلق على حل المقالات العلمية في القانون وباللغة الفرنسية عبارة la dissertation juridique. تعتبر اعداد المقالات العلمية في مجال القانون هي الأخرى من التمارين العملية التي يتولى اعداها الطلبة في القانون والتي يقدمها الأستاذ في القانون لهدف تدريب الطلبة على معرفة أصول تطبيق المعارف القانونية النظرية. وتقدم عادة هذه التمارين في الامتحانات لذا فتحليلها مرتبط بالوقت المخصص للامتحان. فهي بحث فصير عمليا إذا ما قورن بالبحوث التطبيقية التي دورست أعلاه خاصة من حيث الحجم فهي تحتوي على مقدمة وعرض وخاتمة [92].

واعداد المقالة العلمية في القانون تتطلب من الطالب اتباع خطوات تتمثل في:

-مرحلة التفكير (الفرع الأول).

- مرحلة الكتبة للمقالة العلمية (الفرع الثاني).

الفرع الأول: مرحلة التفكير.

تسمى أيضا بالمرحلة التمهيدية لإعداد المقالة العلمية، لأنها تؤدي بالطالب الى نتائج هامة. فالمقالة العلمية الهدف منها ليس إعادة المحاضرة التي تلقاها الطالب في قاعات

---

[92] – طه زاكي صافي، مرجع سابق، ص ص232 و233.

التدريس أو في المدرجات. كما أن الهدف منها ليس أيضا إعادة جزء من المحاضرات أو ما كتب في إحدى المراجع، وانما هي تعتبر عن مجهود شخصي للطالب أي هو عمل شخصي. أمر ينطلب التفكير المعمق من خلال استعمال قدرات ومهارات والذي يمكن اظهاره في:

- تحديد وحصر الموضوع المرتبط بالمقالة العلمية ومن ثمة وضع إشكالية لها.
- اقتراح حلول للمشكل المطروح.
- بعد ذلك يعمل الطالب على وضع خطة أولية لموضوع بحثه.

فالمقالة العلمية لا يطلب من الطالب قول كل المعلومات وإنما أهم المعلومات انطلاقا من المقولة الشهيرة: «***خير الكلام ما قل ودل***» فهو محصور بعامل الوقت. وللقيام بذلك لابد على الطالب ان يفهم كل المفردات والعبارات الواردة في التمرين المقدم لإعداد المقالة العلمية وذلك بالتوقف عند كل مصطلح لتحديد معناه لان كما يقال **فهم السؤال هو نصف الإجابة.** وهذا المعنى للمفردات بطبيعة الحال يفترض أن الطالب قد تعرف عليها سابقا في دراساته لبعض المواد لذا فعادة المفردات التي ترد في تمارين المقالات العلمية تحدد اطارها ضمن إحدى مواد القانون المدرسة سابقا.

أما بالنسبة للإشكالية فيجب أن تطرح بصفة واضحة. فغياب الإشكالية يعبر عن الفشل في اعداد المقالة العلمية خاصة وأن الطالب يفكر في الوقت المحدد له لإعداد المقالة فلا يهتم بالإشكالية بقدر ما يهتم بالموضوع وعناصر الإجابة وهذا خطئ.

بعد الانتهاء من طرح الإشكالية يتولى الطالب الإعلان عن خطة يتبعها في اعداد المقالة العلمية. فإعداد الخطة يعتبر تطبيق للمعارف من خلال التخطيط لطريقة سرد المعلومات من حيث تنوير القارئ لما يرغب في التعبير عنه. كما أن الخطة تبرهن على قدرة الطالب على ابراز مهاراته في التحليل والانضباط والتفكير. وهذه الخطة يجب أن تكون في جزئيين مع عناوين تفصيلية. ولكن إذا استحال وضعها في جزئيين فيمكن الاستعانة بثلاثة أجزاء

[93]. مع التذكير فقط أنه مثلما هو معمول به بالنسبة للبحوث النظرية، فالخطة قد تكون خطة أفكار كما يمكن أن تكون خطة دروس. لكن عادة ولضيق الوقت المحدد لإعداد المقالة العلمية فيتم استعمال أكثر خطة الدروس على حساب خطة الأفكار لا نها هي السهلة خاصة بالنسبة للمواضيع الواضحة كالتعريف بالمؤسسات أو بنظام قانوني معين.

الفرع الثاني: مرحلة التحرير والكتابة للمقالة العلمية.

تسمى بالمرحلة الحاسمة والمركزية أو المحورية، وهي تتضمن جانبيين هما الجانب الشكلي والجانب الموضوعي. فمن الناحية الشكلية تتضمن المقالة العلمية مقدمة والموضوع والخاتمة. أما من الناحية الموضوعية فهي تتضمن عناصر الإجابة والنتائج المتوصل اليها.

أولا: كتابة المقدمة: على غرار كل البحوث التطبيقية الأخرى، فالمقالة العلمية تتضمن هي الأخرى مقدمة والتي يجب ان تحرر في النهاية بعد الانتهاء من كتابة الموضوع. لأن حصر محتواها يتوقف على فهم المحتوى الرئيسي لنص المقالة العلمية لذلك يسمح للطالب عند كتابيه للمقدمة لته فهم ما يرغب الوصول اليه من جهة، كما انه فهم ماهي النقاط التي سيدرسها لاحقا في صلب الموضوع من جهة أخرى.

ويستحسن كتابة المقدمة مباشرة بعد حصر الخطة التي ستتبع والعناصر الأساسية لها بالنظر الى ضيق الوقت لأن الخطوة والاشكالية غير قابلان للتجزئة فالتفكير في الإشكالية يعني التفكير في الخطة[94]. ويجب التركيز جيدا عليها لأن المصحح يركز عليها أولا قبل ان يواصل في التصحيح باقي محتوى المقالة العلمية لأنها تعطي له النظرة الأولى على ما يرغب الطالب التعبير عنه، فهي بذلك مرآة كاشفة عن اعداد المقالة العلمية. لذا فهي تكتب في بضع أسطر تتضمن تحديد الموضوع وأهميته والاعلان عن الإشكالية والخطة التي ستتبع.

---

[93] – BONNET David, Op.cit, p.40.

[94] – أث ملويا لحسين بن شيخ، مرجع سابق، ص 22.

ثانيا: تحرير موضوع المقالة العلمية: بعد الانتهاء من كتابة المقدمة على الطالب ان يشع في كتابة نص المقالة العلمية في شكل نقطتين تفصل. مثلا نكتب:

أولا– العنوان.

ذكر محتواه.

1–العنوان: المحتوى.

2–العنوان: المحتوى.

ثانيا– العنوان.

وهنا لابد من ذكر محتواه

1–العنوان: المحتوى.

2–العنوان: المحتوى.

ثالثا– كتابة الخاتمة.

إن الخاتمة في المقالة العلمية هي النهاية المنتظرة من تحليل الموضوع، إذ يتم من خلالها التوصل إلى نتيجة معينة. وتتضمن عادة التركيز على أهم النقاط المدروسة وربما صعوبة الموضوع واهم النتائج المستنتجة من خلال دراسة الموضوع.

المطلب الثاني

نموذج لكيفية إعداد مقالة علمية في القانون

لفهم أكثر كيفية إعداد المقالة العلمية سيتم إعطاء نموذج لها.

ليكن النموذج النص التالي: لغرض قمع مختلف الجرائم في المجتمع عمدت مختلف التشريعات على وضع نصوص قانونية لمواجهتها من بينها المشرع الجزائري بموجب فانون

العقوبات. غير أنه عندما تم النص على التصدي لتلك الجرائم راع المشرع الجزائري بعض الخصوصيات من خلال مثلا إقراره للقانون الأصلح للمتهم والذي نص عليه في المادة 2 من قانون العقوبات من حيث النص على أن قانون العقوبات لا يطبق على الماضي الا ما كان منه أقل شدة.

السؤال: علق على النص؟

إن تحليل هذا النص المقدم يستدعي اتباع الخطوتين المذكورتين أعلاه على النحو التالي:

أولا- حصر موضوع النص والعناصر التي يتناولها.

بتفحص محتوى النص نجده انه يتعلق بـــ:

-موضوع النص هو: تطبيق القانون من حيث الزمان في مجال الجزائي.

- عناصر الموضوع هي:

أ-تبيان تطبيق قانون العقوبات بين القانون القديم والقانون الجديد.

ب-استفادة المتهم من القانون الأصلع للمتهم

جـ-آثار الاستفادة من القانون الأصلح للمتهم.

د-طرح إشكالية حول: **حدود استفادة المتهم من القانون الصالح له؟**

ثانيا- تحرير المقالة العلمي

لكتابة المقالة لابد من سرد مقدمة وعرض وخاتمة على النحو التالي:

- **مقدمة:** لهدف قمع الجرائم في المجتمع عملت التشريعات إلى وضع نصوص قانونية تعاقب عليها. وقد ظهر التدخل للتشريعات بالنظر الى أن بعض الأفعال تشكل خطورة

مع خاصة مع تطور الحياة الاجتماعية والاقتصادية للأمم. والمشرع الجزائري اتبع هذا المسار من خلال نصه في قانون العقوبات على المعاقبة على كل الجرائم مع وضعه لبعض الاستثناءات التي لا تخدم مصلحة الأشخاص وهي القوانين الأصلح للمتهم. في هذا الإطار ينم طرح تساؤل حول ***مدى تدخل المشرع الجزائري لإقرار القانون الاصلح للمتهم؟***

ذلك يستدعي التعرض الى تنظيم المشرع الجزائري للقانون الأصلح للمتهم (أولا). ثم الآثار المترتبة على تطبيق قاعدة القانون الاصلح للمتهم (ثانيا).

- **موضوع المقالة:** ان دراسة موقف المشرع الجزائري من القانون الأصلح للمتهم يتطلب تقسم الموضوع الى جزئين هما: كيفية تدخله لإقرار القانون الأصلح للمتهم ثم الآثار المترتبة على ذلك.

1)- تدخل المشرع الجزائري لتنظيم القانون الأصلح للمتهم: هنا يجب التركيز على المادة 2 من قانون العقوبات. ثم شرح فكرة أن القانون الجديد عندما يصدر هو الذي يطبق بالأصل لكن استثناء قد يطبق على جرائم ارتكبت قبل صدوره أي في الماضي ومن ثمة يستفيد منها المتهم إذا كان هذا القانون الجديد هو في صالحه. مثلا حالة إذا كان الفعل المرتكب في القانون القديم لم يعد جريمة في القانون الجديد فالشخص المتهم يستفيد من هذا الحكم الجديد ويحكم عليه بالبراءة لانعدام علة التجريم فنطبق الأصل وهو الاباحة.

ولتبرير هذه المعلومات فلابد من استرجاع المعلومات الخاصة بالقانون الاصلح للمتهم والموجودة في مختلف مراجع القانون الجزائي.

2) آثار تطبيق القانون الأصلح للمتهم: من الآثار المترتبة عل تطبيق القانون الأصلح للمتهم هو ضرورة تولي القاضي تطبيق القانون الحديد وليس القانون القديم مع التبرير. ثم ضرورة أن يتأكد القاضي من توافر شرط تطبيق القانون الاصلح للمتهم خاصة عدم صدور حكم نهائي على المتهم في ظل تطبيق القانون القديم.

ولشرخ ذلك لابد من استرجاع دائما المعلومات الخاصة بأثار تطبيق القانون الأصلح للمتهم

- **الخاتمة:** في الخاتمة يجب التوصل الى تبيان أهمية تطبيق القانون الأصلح للمتهم بالتركيز على ان القاعدة في القانون الجزائي هي الاباحة والاستثناء هي التجريم ثم الغاية المنتظرة من تطبيقه ليتم في النهاية القول بأحقية المشرع الجزائري في تنظيم قاعدة القانون الأصلح للمتهم

خاتـــــمة:

من خلال هذه الدروس المقدمة للطلبة في القانون لدعم قدراتهم في التعرف على مختلف الجوانب القانونية نستنتج أهمية المنهجية القانونية في تدريبهم على توظيف المعلومات التي يتحصلون عليها من مختلف المراجع والمصادر. فالهدف من الدراسات القانونية ليس مجرد الحفظ والحصول على النقاط ثم لاحقا الحصول على الشهادة، وإنما يجب إضافة الى ذلك اكتساب المهارات في توظيف المعلومات خاصة وأن هذا التوظيف مستمر خاصة عندما يتوجه الطالب الى الحياة العملية سواء في مجال التدريس أو ممارسة إحدى المهن الحرة كالمحاماة أو التوثيق أو المحضر القضائي وسواء قرر أن يدخل المهنة القضائية.

تجتل المنهجية في الدراسات القانونية ومازالت تحتل مكانة هامة لأنها هي التي تساعد الباحث أو الطالب في اكتساب المهارات والقدرات على مواجهة كل المشكلات التي يثيرها القانون. فتتكون لديه شخصية علمية مستقلة عن الغير تميزه عن غيره من المختصين في المجالات العلمية الأخرى فيصبح بذلك رجل القانون يمكن الاعتماد عليه.

ان التعرف على القانون دون منهجية كالشخص الذي يشتري بضاعة دون أن يعرف قيمتها. والدليل على ذلك ان معظم الطلبة عندما يتوجهون الى الحياة المهنية يجدون صعوبات جمة في تطبيق القانون كونهم لا يهتمون بها أثناء الدراسات الجامعية. مسالة تثير الاهتمام والانشغال بالرغم من أن وزارة التعليم العالي والبحث العلمي في الجزائر ألحت في برامجها على التدريس للمادة منذ السنة الأولى الى سنوات الماستر وحتى طلبة الدكتوراه.

غير ان ما يلاحظ ومن خلال تجربتي في تدريس المادة لسنوات طويلة وإشرافي الكثير على إعداد البحوث العلمية في القانون، أنه بالرغم من أهمية المادة في دراسات الحقوق إلا ان الطلبة لا يقدرون مكانتها خاصة على مستوى دراسات الليسانس، إذ يصبون كل اهتمامهم بالمحاضرات في مواد القانون الأخرى وهذا أمر خاطئ، لأن الدروس في المواد الأخرى صحيح أنها تكسب الطالب كل المعلومات ذات الصلة بالقانون إلا انها غير كافية لأنها تأتي في شكل سلسلة من الأفكار يمكن ان نجدها في أي مرجع.

لكن المشكل هل يعرف الطالب كيف يأتي بتلك المعلومات وكيف يوظفها وكيف يطبقها ومن ثم يكتشف خفايا القانون؟ وبالتالي إطلاق عليه وصف المختص في القانون. والدليل على ذلك أن هناك أخطاء كثيرة ترتكب من قبل الطلبة سواء في التمارين العملية التي تقدم لهم في الامتحانات أو عند إعدادهم لمختلف البحوث العلمية في القانون.

لذا يطلب من الباحثين في القانون التركيز على مادة المنهجية إذا أرادوا ان ينجحوا في مسارهم الدراسي ومستقبلا في مسارهم المهني، لان القانون عالم واسع متشابك يتطلب قدرات ماهرة في التحليل والنقد والاقتراح وحتى في الوصف. لذا يمكن القول إن المنهجية في دراسات القانون هي أولوية قصوى لا استغناء عنها للباحث الممتاز.

قائمة المراجع

أولا – باللغة العربية:

I – الكتب :

1- فاضلي إدريس، مدخل إلى المنهجية فلسفة القانون، ديان المطبوعات الجامعية، الجزائر، 2005.

2- مراح عي، منهجية التفكير القانوني (نظريا وعمليا)، ديوان المطبوعات الجامعية، الجزائر، 2004.

3- عكاشة محمد عبد العال، سامي بديع منصور، المنهجية القانونية، مشورات الحلبي الحقوقية، بيرت، 2007.

4- طه زاكي صافي، منهجية العلوم القانونية، حلول، أبحاث، ودراسات قانونية، المؤسسة الحديثة للكتاب، طرابلس لبنان، 1998.

5- عوابدي عمار، مناهج البحث العلمي وتطبيقاتها في ميدان العلوم القانونية والإدارية، ديوان المطبوعات الجامعية، الجزائر، .2002

6- ناجي عبد النور، منهجية البحث القانوني، مع تطبيق مناهج أدوات البحث العلمي في الدراسات القانونية السياسية، منشورات جامعة باجي مختار، عنابة، 2003.

7- وسام حسين غياض، المنهجية في علم القانون، دار المواسم للطباعة والنشر والتوزيع، بيروت، 2007.

8-بوحوش عمار، الذنيبات محمد محمود، مناهج البحث العلمي وطرق إعداد البحوث، ديوان المطبوعات الجامعية، الجزائر،2001.

8- حسين مبروك، تحرير النصوص القانونين: القوانين-المراسيم-القرارات الإدارية، دار هومة الجزائر، 2007.

9- بوحميدة عطاء الله، النصوص القانونية من الإعداد إلى التنفيذ، ديوان المطبوعات الجامعية، الجزائر، 2008.

10- حلمي الحجار، المنهجية في القانون، الطبعة الثانية، منشورات الحلبي الحقوقية، بيروت، 2003، ص. 229.

11- اث ملويا لحسين بن شيخ، حوليات القانون، أعمال تطبيقية في القانون لطلبة ل. م. د-ماستر-ليسانس-ماجستير-دكتوراه-المدرسة الوطنية للإدارة، دار الهدى، عين مليلة الجزائر، 2012

12- عبيدات ذوقان، عدس عبد الرحمان، كايد عبد الحق، البحث العلمي: مفهومه، اساليبه، أدواته، دار حملاوي للنشر والتوزيع، عمان الأردن، الجزائر، د. س. ن.

13- شطوطي محمد، منهجية البحث: مذكرة تخرج-ماجستير-دكتوراه دولة، دار مدني، الجزائر، 2002.

14- شروخ صلاح الدين، منهجية البحث العلمي، دار العلوم للنشر والتوزيع، عنابة، 2003.

II – <u>النصوص القانونية:</u>

1- قانون رقم 16-01 مؤرخ في 6 مارس سنة 2016، يتضمن بالتعديل الدستوري، ج ر العدد 14 صادر في 7 مارس سنة 2016.

2- أمر رقم 66-156 مؤرخ في 8 يونيو سنة 1966، يتضمن قانون العقوبات، معدل ومتمم. أنظر الموقع الالكتروني للأمانة العامة للحكومة: www.joradp.dz

3-أمر رقم 75-58 مؤرخ في 26 سبتمبر 1975، يتضمن القانون المدني، معدل ومتمم، أنظر الموقع الالكتروني للأمانة العامة للحكومة: www.joradp.dz

4-قانون رقم 08-09 مؤرخ في 25 فبراير سنة 2008، يتضمن قانون الإجراءات المدنية والإدارية، أنظر نوقع الأمانة العامة للحكومة: www.joradp.dz

5-مرسوم تنفيذي رقم 08-265 مؤرخ في 19 غشت سنة 2008، يتضمن نظام الدراسات للحصول على شهادة الليسانس وشهادة الماستر وشهادة الدكتوراه، ج ر عدد 48.

6-القرار رقم 362 المتعلق بكيفيات اعداد ومناقشة مذكرات الماستر. راجع موقع وزارة التعليم العالي الجزائرية، **www.mesrs.dz**

ثانيًا – باللغة الفرنسية:

1- BONNET David, L'essentiel de la méthodologie juridique, ellipses, Paris, 2006,

2- BOUIFFROR Sofiène, NANOPOULOS David, Droit constitutionnel : Méthodologie, 2 me édition, Vuibert, Paris, 2008.

3- DELNOY Paul, Eléments de méthodologie juridique : 1- méthodologie de l'interprétation juridique, 2- méthodologie de l'application du droit, 3 me édition, larcier, Belgique, 2008.

4- GEERKENS Eric et autre, Méthodologie juridique : Méthodologie de la recherche documentaire juridique, 4 me édition, larcier, Belgique, 2011.

قائمة المحتويات

مقدمة..... 1

الفصل الأوّل

البحوث النظرية في المجال القانوني 2

المبحث الأوّل

مفهوم البحوث النظرية 2

المبحث الأوّل: مفهوم البحوث النظرية..... 3

المطلب الأوّل: تعريف البحوث العلمية..... 3

المطلب الثاني: أنواع وخصائص البحوث النظرية..... 4

الفرع الأوّل: أنواع البحوث العلمية النظرية..... 4

أولاً: البحث الاستكشافي..... 5

ثانيًا: البحث التفسيري النقدي..... 5

ثالثًا: البحث الكامل..... 5

الفرع الثاني: خصائص البحوث العلمية النظرية..... 5

المطلب الثالث: درجات البحث العلمي..... 6

الفرع الأول: البحث القصير..... 6
الفرع الثاني: مذكرات التخرج لنيل شهادة الليسانس..... 6
الفرع الثالث: مذكرات الماستر..... 7
الفرع الرابع: رسالة الماجستير..... 7
الفرع الخامس: أطروحة الدكتوراه..... 8
المبحث الثاني: طريقة إعداد الحوث العلمية النظرية..... 10
المطلب الأوّل: مفهوم المنهجية القانونية..... 10
الفرع الأوّل: تعريف المنهجية العلمية..... 10
الفرع الثاني: حاجة الباحث في القانون الى منهج البحث العلمي..... 12
المطلب الثاني: عملية إعداد البحث العلمي النظري..... 13
الفرع الأوّل: مرحلة اختيار الموضوع..... 13
أولاً: العوامل المؤثرة في اختيار الموضوع..... 13
1 – العوامل الذاتية أو الشخصية..... 14
أ–عامل الرغبة النفسية..... 14
ب–عامل الاستعداد والقدرة الذاتية 14
جـ–عامل التخصص..... 15
2 –العوامل الموضوعية..... 16
أ–القيمة العلمية..... 16

ب—مكانة البحث..... 16
جـ-عامل توفر المراجع والمصادر..... 16
ثانيا: طرق اختيار الموضوع..... 17
1-الاختيار الحر للطالب..... 17
2-الاختيار بواسطة الأستاذ المشرف او المجلي العلمي أو لجنة خاصة..... 17
الفرع الثاني: مرحلة جمع المراجع والوثائق والمصادر..... 17
أولاً: أنواع المراجع والمصادر في مجال القانون..... 18
1 – الكتب والمؤلفات القانونية..... 18
2– الرسائل والمذكرات الجامعية..... 18
3 – المقالات العلمية..... 19
4– الوثائق..... 19
5 – النصوص القانونية..... 20
6-الاجتهاد القضائي..... 24
7-المقابلات والاستمارات..... 25
ثانيًا: طرق جمع المراجع والمصادر..... 25
ثالثا: أماكن تواجد المراجع والمصادر..... 26
الفرع الثالث: مرحلة القراءة..... 27
أولا: أهداف القراءة..... 27

ثانيا: شروط القراءة..... 28
ثالثا: مراحل القراءة..... 28
الفرع الرابع: مرحلة تقسيم الموضوع..... 29
أولا: الشكل أو الأسلوب المعتمد في التقسيم..... 30
ثانيا: أجزاء التقسيم لموضوع البحث..... 32
1- عنوان البحث..... 32
2- المقدمة..... 30
3- المتن أو موضوع البحث..... 33
4- الخانمة..... 35
5- قائمة المراجع والمصادر..... 36
6- قائمة المحتويات..... 38
7- قائمة المختصرات والصفحة الرئيسة للبحث..... 40
الفرع الخامس: تخزين المعلومات..... 40
أولا: تحديد المنهج المتبع في الدراسة..... 41
1- المنهج التاريخي..... 41
2- المنهج الجدلي..... 40
3- المنهج التجريبي..... 45

4- المنهج الاستدلالي..... 47
5- المنهج المقارن..... 49
6- المنهج الوصفي..... 51
ثانيا: الأسلوب في كتابة البحث..... 51
1- الدقة شكلا..... 52
2- الدقة موضوعا..... 52
ثالثا: احترام قواعد الاقتباس..... 55
1- الاقتباس الحرفي..... 55
2- الاقتباس غير الحرفي..... 56
رابعا: احترام قواعد الاسناد وتوثيق المراجع في الهوامش..... 56
خامسا: الأمانة العلمية والنزاهة العلمية..... 60

الفصل الثاني

البحوث التطبيقية في مجال القانون 62

المبحث الأوّل: التعليق على النصوص القانونية وعلى الأحكام القضائية. 62
المطلب الأوّل التعليق على النصوص القانونية: 62
الفرع الأول: المقصود بالتعليق على النصوص القانونية..... 63
الفرع الثاني: كيفية التعليق على النصوص القانونية..... 67

أولا: البحث في أصل ومصدر النص القانوني..... 67
ثانيا: البحث في تكوين النص القانوني..... 68
ثالثا: البحث عن غايات النص القانوني..... 69
رابعا: نموذج للتعليق على النص القانوني التعاريف العامّة..... 70
المطلب الثاني التعليق على حكم قضائي..... 73
الفرع الأوّل: المقصود بالحكم القضائي..... 73
أولا: الجهات القضائية المصدرة للحكم القضائي..... 74
ثانيا: خصائص الحكم القضائي..... 75
الفرع الثاني: أقسام الحدم القضائي..... 75
أولا: الديباجة أو التقديم..... 75
ثانيا: التعليل أو التسبيب..... 76
ثالثا: المنطوق..... 76
الفرع الثالث: طريقة التعليق على الأحكام القضائية..... 77
أولا: المقصود بالتعليق على الأحكام القضائية..... 77
ثانيا: خطوات التعليق على الأحكام القضائية..... 78
1: فهم وتحديد موضوع الحكم القضائي..... 78
2: استخراج العناصر الواقعية والمسائل القانونية..... 79
3: البحث عن عناصر الإجابة..... 79

4: التحرير أو الكتابة للتعليق على الحكم القضائي..... 80
المبحث الثاني: التدريب على الوقائع العملية..... 81
المطلب الأوّل: الاستشارة القانونية..... 81
الفرع الأول: التعريف بالاستشارة القانونية..... 81
الفرع الثاني: منهجية إعداد الاستشارة القانونية..... 83
أولا: طرح المشكل..... 84
1: فهم وضعية المسألة..... 84
2: الشكل القانوني للمشكلة..... 85
ثانيا: البحث عن عناصر الإجابة..... 85
ثالثا: وضع خطة للموضوع..... 86
رابعا: كتابة الاستشارة..... 86
خامسا: نموذج لإعداد الاستشارة القانونية..... 87
المطلب الثاني: منهجية القيام بمسألة قانونية علمية..... 89
الفرع الأوّل: محتويات المسألة العملية..... 90
أولا: بالنسبة للطالب في القانون..... 90
ثانيا: بالنسبة لمقدم المسألة العملية في القانون..... 91
الفرع الثاني: حل المسألة العملية..... 91
أولا: تقديم الوقائع المقررة في المسألة العملية..... 92

ثانيا: تحديد القواعد القانونية ذات الصلة بالمسألة العملية..... 92

ثالثا: إسقاط القواعد القانونية على المسألة العملية..... 93

الفرع الثالث: نموذج لحل مسألة عملية..... 93

المبحث الثالث: إعداد المقالة العلمية في مجال القانون..... 97

المطلب الأول المقصود بالمقالة العلمية..... 97

الفرع الأول: مرحلة التفكير..... 97

الفرع الثاني: مرحلة التحرير والكتابة للمقالة العلمية..... 99

أولا: كتابة المقدمة..... 99

ثانيا: تحرير موضوع المقالة العلمية..... 99

ثالثا: كتابة الخاتمة..... 100

المطلب الثاني: نموذج لإعداد المقالة العلمية..... 100

الخاتمة..... 103

قائمة المراجع..... 105

قائمة المحتويات..... 108